

جماع أبواب صفة الصلاة

باب النية في الصلاة

٢٢٨٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكى وأبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج قالوا: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا إبراهيم بن عبد الله السعدي، حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا يحيى بن سعيد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، أنه سمع علقمة بن وقاص يقول: سمعت عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما الأعمال بالنية، وإنما لامرئ ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله وإلى رسوله فهجرته إلى الله وإلى رسوله، ومن كانت هجرته إلى دُنيا يُصيها أو امرأة يزوجها فهجرته إلى ما هاجر إليه»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن ابن نمير عن يزيد بن هارون، وأخرجه البخاري من أوجه [١٢/٢] أخر عن يحيى ابن سعيد^(٢).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا عمرو الأصبغاني يعني ابن منده يقول: سمعت سُفيان بن هارون بن سُفيان القاضي يقول: سمعت أحمد بن منصور الرمادي يقول: سمعت البويطي يقول: سمعت الشافعي رحمه الله عليه يقول: يدخل في حديث: «الأعمال

(١) تقدم في (١٨٤، ١٨٥، ١٠٤٥، ١٤٣٥). وسيأتي في (٧٤٤٥، ٩٠٦٥).

(٢) مسلم (١٩٠٧/...)، والبخاري (١، ٥٤، ٢٥٢٩، ٣٨٩٨، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٦٥٣).

بالتَّيَاتِ». ثُلُثُ الْعِلْمِ^(١).

بَابُ عَزُوبِ النِّيَّةِ بَعْدَ الْإِحْرَامِ

٢٢٨٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا فَضِيلُ بْنُ / عِيَاضٍ، ١٥/٢ عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً فَزَادَ فِيهَا أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ^(٢) حَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟!». قَالَ: فَذَكَّرْنَا الَّذِي فَعَلَ، فَثَنَى رِجْلَهُ ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: «لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَأَبَاثُكُمْ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيُّكُمْ مَا نَسِيَ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتِي الشَّهْرِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَنْصُورٍ^(٤).

٢٢٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ^(٥) الصَّبَّاحِ

(١) المصنف في المعرفة (٥١).

(٢) ليس في: د.

(٣) أخرجه النسائي (١٢٤٢)، وابن خزيمة (١٠٢٨) من طريق الفضيل بن عياض به. وسيأتي في (٣٨٧٥).

(٤) مسلم (٥٧٢/...)، والبخاري (٤٠١).

(٥) ليس في: س، م.

الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [١٣/٢] صَلَّى سَهًا فِي الصَّلَاةِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ وَغَيْرِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ^(٢).

باب ما يدخل به في الصلاة من التكبير

٢٢٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». ^(٣) فَارْجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ» ^(٤). فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوْ ^(٥) الَّتِي بَعْدَهَا: عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا ^(٥) تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنْ

(١) أخرجه أحمد (٤٣٥٨)، والترمذي (٣٩٣)، وابن خزيمة (١٠٥٩) من طريق أبي معاوية به. وسيأتي في (٣٨٩٩).

(٢) مسلم (٩٥/٥٧٢).

(٣- ٣) ليس في: س.

(٤) بعده في س، م: «في».

(٥) في س، م: «بما».

القرآن، ثم اركع حتى تطمئن رايكاً، ثم ارفع حتى تستوي قائماً، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً، ثم افعل ذلك في صلاتك كلها»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسحاق بن منصور، ورواه مسلم عن محمد بن عبد الله بن نمير، كلاهما عن عبد الله بن نمير^(٢).

٢٢٩١- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يفتتح الصلاة بالتكبير^(٣). وذكر الحديث. أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث حسين المعلم^(٤)، وقد خالفه حماد بن زيد في إسناده:

٢٢٩٢- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، [١٣/٢ ظ] حدثنا أبو الربيع، حدثنا حماد، حدثنا بديل^(٥)، عن عبد الله بن شقيق، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ كان

(١) المصنف في الصغرى (٣٥١). وأخرجه الترمذي (٢٦٩٢)، وابن ماجه (١٠٦٠، ٣٦٩٥)، وابن خزيمة (٤٥٤) من طريق عبد الله بن نمير به. وسيأتي في (٢٣٩٦، ٢٥١٠، ٢٧٩٢، ٢٨٠٤، ٤٠٠٠).
(٢) البخاري (٦٢٥١)، ومسلم (٤٦/٣٩٧).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٨١٢، ٨٦٩، ٨٩٣) من طريق يزيد بن هارون به. وأحمد (٢٤٠٣٠)، وأبو داود (٧٨٣)، وابن خزيمة (٦٩٩) من طريق حسين المعلم به. وسيأتي في (٢٥٨٧، ٢٧٤١، ٢٧٤٢، ٣٠٠١).

(٤) مسلم (٢٤٠/٤٩٨).

(٥) بعده في س: «التركي أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق ثنا يوسف بن يعقوب حدثنا الربيع».

يَفْتَحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ والقراءة ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] ^(١).

٢٢٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ عَلِيِّ رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَإِحْرَامُهَا التَّكْبِيرُ، وَإِحْلَالُهَا التَّسْلِيمُ» ^(٢).

قال الشافعي رحمه الله عليه في القديم: وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ.

١٦/٢

٢٢٩٤- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ الْمُقْرِئِ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمْرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ ^(٣) التَّكْبِيرُ، وَانْقِضَاؤُهَا التَّسْلِيمُ ^(٤).

باب كيفية التكبير

٢٢٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ

(١) أخرجه أبو نعيم في أخبار أصبهان ١٥١/٢ من طريق حماد بن زيد به. وينظر علل الدارقطني ٣٩٧/١٤.

(٢) أبو نعيم في كتاب الصلاة (١). وأخرجه أحمد (١٠٠٦)، وأبو داود (٦١، ٦١٨)، والترمذي

(٣)، وابن ماجه (٢٧٥) من طريق الثوري به، وقال الترمذي: هذا الحديث أصح شيء في هذا

الباب وأحسن. وسيأتي في (٣٠٠٤، ٣٤١٩، ٤٠٢٧).

(٣) بعده في س، م: «الطهور وإحرامها».

(٤) أخرجه أبو نعيم في كتاب الصلاة (٢)، والطبراني (٩٢٧١) من طريق أبي إسحاق به. وسيأتي في (٣٠٠٦).

الْحَنْظَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

٢٢٩٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. فَذَكَرَهُ بِمَثَلِهِ فِي حَدِيثٍ طَوِيلٍ. قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ: لَمْ يَرَوْهُ عَنْ سُفْيَانَ [١٤/٢] إِلَّا أَبُو عَاصِمٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رُوِيَ ذَلِكَ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ عَنْ سَعِيدٍ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٢٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْحَسَنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَغْدَادِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى شَيْءٍ يُكَفِّرُ اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا وَيَزِيدُ بِهِ فِي الْحَسَنَاتِ؟» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عِنْدَ الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى هَذِهِ الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، مَا مِنْكُمْ مِنْ رَجُلٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا فَيُصَلِّيَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ الصَّلَاةَ فِي جَمَاعَةٍ، ثُمَّ يَقْعُدُ فِي هَذَا

(١) الحاكم ٢١٥/١. وأخرجه ابن خزيمة (١٥٧٧) من طريق أبي عاصم به.

الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ الْآخَرَى، إِلَّا أَنْ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. فَإِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاعْدِلُوا صُفُوفَكُمْ وَأَقِيمُوهَا، وَسَلِّدُوا الْفُرَجَ؛ فَإِنِّي أَرَأَكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي، فَإِذَا قَالَ إِمَامُكُمْ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فَقُولُوا: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِنْ خَيْرَ صُفُوفِ الرِّجَالِ الْمُقَدَّمُ، وَشَرُّهَا الْمُؤَخَّرُ، وَخَيْرَ صُفُوفِ النِّسَاءِ الْمُؤَخَّرُ، وَشَرُّهَا الْمُقَدَّمُ، يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ، إِذَا سَجَدَ الرِّجَالُ فَاخْفِضْنَ أَبْصَارَكُمْ، لَا تَرَيْنَ عَوْرَاتِ الرِّجَالِ مِنْ ضَيْقِ الْأُزْرِ»^(١).

٢٢٩٨- وأخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله، أخبرنا أبو بكر القَطَّانُ. فذكر الحديث بمثله، إلا أن في كتابه: «وَيُصَلِّي مَعَ الْمُسْلِمِينَ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ». والباقي سواء.

٢٢٩٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النَّضْرِ الفقيه، حدثنا تَمِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله الهَرَوِيُّ، حدثنا إسماعيل [١٤/٢] ابن إبراهيم. قال أبو النَّضْرِ: وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حدثنا أبو ثَوْرٍ، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ، عن أبي الزُّبَيْرِ، عن عَوْنِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عن ابنِ عمر رضي الله عنهما قال: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نُصَلِّي إِذْ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنِ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «عَجِبْتُ لَهَا؛ فُتِّحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ». قال ابنُ عمر رضي الله عنهما:

(١) أخرجه ابن ماجه (٤٢٧، ٧٧٦، ٨٧٧) من طريق يحيى بن أبي بكير به. وأحمد (١٠٩٩٤)، والدارمي (٧٢٦) من طريق زهير بن محمد به. وقال الألباني في صحيح ابن ماجه (٣٤٢): حسن صحيح.

فَمَا تَرَكَتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُهُنَّ^(١). رواه مسلم في «الصحیح»
عن زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عن إسماعيل بن إبراهيم^(٢).

١٧/٢

بابُ وَجُوبِ تَعَلُّمِ مَا تُجْزِئُ بِهِ الصَّلَاةُ مِنَ التَّكْبِيرِ وَالْقُرْآنِ وَالذِّكْرِ وَغَيْرِ ذَلِكَ

فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي قِصَّةِ الدَّاحِلِ الَّذِي صَلَّى: وَالَّذِي بَعَثَكَ
بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، فَعَلَّمَنِي. فَقَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ». وَذَكَرَ
الْحَدِيثَ^(٣).

٢٣٠٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، أَنَّ حَجَّاجَ بْنَ مِنْهَالٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَا: حَدَّثَنَا
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا يُعَلِّمُنَا السُّنَّةَ وَالْإِسْلَامَ. فَأَخَذَ بِيَدِ
أَبِي عُبَيْدَةَ ابْنِ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ: «هَذَا أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ»^(٤). رواه مسلم عن عمرو
التَّاقِدِ عَنْ عَفَّانَ^(٥).

٢٣٠١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه أحمد (٤٦٢٧)، والترمذي (٣٥٩٢)، والنسائي (٨٨٥) من طريق إسماعيل بن إبراهيم به .

(٢) مسلم (١٥٠/٦٠١).

(٣) تقدم في (٢٢٩٠).

(٤) أخرجه أحمد (١٤٠٤٨) عن عفان به. وأيضاً في (١٢٢٦١) من طريق حماد بن سلمة به .

(٥) مسلم (٥٤/٢٤١٩).

أبو داود، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا إسماعيلُ. وأخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ واللفظُ له، أخبرنا محمدُ بنُ إبراهيمَ، حدثنا أحمدُ بنُ سلمةَ، حدثنا عمرو بنُ زُرارةَ، حدثنا إسماعيلُ بنُ إبراهيمَ، عن أيوبَ، عن أبي قلابَةَ، عن [١٥/٢] مالكِ بنِ الحويرثِ قال: أتينا رسولَ اللَّهِ ﷺ ونحنُ شَبِيَّةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عندهُ عشرينَ لَيْلَةً. قال: وكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ رَحِيمًا رَقِيقًا، فَظَنَّ أَنَا قَدِ اسْتَقْنَا أَهْلَنَا^(١)، وسألنا عَمَّنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِنَا، فَأَخْبَرَنَا، فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ فَأَقِمُوا فِيهِمْ، وَعَلِّمُوهُمْ وَمُرُوهُمْ، وَإِذَا خَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(٢). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن مُسَدَّدٍ، ورواه مسلمٌ عن زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عن إسماعيلَ ابنِ عُلَيَّةَ^(٣).

٢٣٠٢- أخبرنا أبو الحسينِ ابنُ بِشْرَانَ، أخبرنا أبو عليٍّ إسماعيلُ بنُ محمدٍ الصَّقَّارُ، حدثنا أحمدُ بنُ منصورٍ، حدثنا عبدُ الرزاقِ، أخبرنا مَعْمَرٌ، عن يَحْيَى بنِ أَبِي كَثِيرٍ، عن زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ، عن جَدِّهِ قَالَ: كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبِلٍ، أَنْ أَعْلِمَ النَّاسَ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَجَمَعَهُمْ فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَعَلَّمُوا الْقُرْآنَ، فَإِذَا عَلِمْتُمُوهُ فَلَا تَغْلُوا فِيهِ، وَلَا تَجْفُوا عَنْهُ، وَلَا تَأْكُلُوا بِهِ، وَلَا تَسْتَكْثِرُوا بِهِ»^(٤). وذكر باقي الحديث.

(١) في م: «إلى أهلنا».

(٢) أبو داود (٥٨٩) عن مسدد عن إسماعيل بن إبراهيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة به. وأخرجه أحمد (١٥٥٩٨، ١٥٦٠١)، والنسائي (٦٣٤)، وابن خزيمة (٣٩٨، ١٥١٠) من طريق إسماعيل ابن علية به. وتقدم في (١٨٢٨، ١٩٦٣، ١٩٦٤).

(٣) البخاري (٦٠٠٨)، ومسلم (٢٩٢/٦٧٤).

(٤) المصنف في الصغرى (٩٩٠)، وعبد الرزاق (١٩٤٤٤)، وعنه أحمد (١٥٦٦٦).

٢٣٠٣- حَدَّثَنَا الشَّيْخُ الْإِمَامُ أَبُو الطَّيِّبِ سَهْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سُلَيْمَانَ^(١) ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو إِسْمَاعِيلُ بْنُ نُجَيْدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ الْبَجَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَّامٍ ، عَنْ أَبِي سَلَّامٍ ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبِلٍ الْأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ . فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ^(٢) .

٢٣٠٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ^(٣) مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ دُرُسْتَوَيْهَ ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ وَأَبُو عُمَرَ وَآدَمُ قَالُوا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ عُبَيْدَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ [١٥/٢] السَّلْمِيِّ ، عَنْ عُثْمَانَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ خَيْرَكُمْ مَنْ عَلَّمَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ» . قَالَ : وَأَقْرَأَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي إِمْرَةِ عُثْمَانَ حَتَّى كَانَ الْحَجَّاجُ ، وَقَالَ : ذَاكَ أَقْعَدَنِي مَقْعَدِي هَذَا^(٤) . رواه البخاري في

(١) سهل بن محمد بن سليمان أبو الطيب الصعلوكي الزياتي النيسابوري ، الفقيه الشافعي ، قال الخليلي : الإمام في وقته ، متفق عليه... عديم النظير في وقته علماً ودينًا. وقال الحاكم : هو أنظر من رأينا. وقال أبو إسحاق الشيرازي : كان أبو الطيب فقيهاً أديباً ، جمع رئاسة الدنيا والدين ، وأخذ عنه فقهاء نيسابور. توفي سنة (٤٠٤هـ). ينظر الإرشاد للخليلي (٧٧٣) ، وسير أعلام النبلاء ١٧/٢٠٧ ، وطبقات الشافعية للسبكي ٤/٣٩٣ .

(٢) المصنف في الشعب (٢٦٢٤). وأخرجه أحمد (١٥٦٧٠) من طريق أبان به. وأيضاً في (١٥٦٦٨) من طريق همام عن يحيى به .

(٣) في م : «الحسن» .

(٤) يعقوب بن سفيان ٢/٥٩٠. وأخرجه أبو داود (١٤٥٢) عن أبي عمر حفص بن عمر به. وأحمد (٤١٢) ، (٤١٣) ، والترمذي (٢٩٠٧) ، والنسائي في الكبرى (٨٠٣٦) ، وابن ماجه (٢١١) من طرق عن شعبة به.

«الصحيح» عن حجاج بن منهل^(١).

١٨/٢ ٢٣٠٥ - / أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين العلوي، أخبرنا أبو الفضل^(٢) عبدوس بن الحسين السمسار، حدثنا يوسف بن عبد الله بن ماهان الديوري، حدثنا محمد بن كثير، حدثنا عامر بن أبي عامر الخزاز، حدثنا أيوب بن موسى، عن أبيه، عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «ما نحل والد ولدًا خيرًا له من أدب حسن»^(٣). أيوب بن موسى هو ابن عمرو بن سعيد بن العاص، وكذلك رواه جماعة عن عامر^(٤) بن أبي عامر.

٢٣٠٦ - أخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أبو بكر ابن محمويه العسكري، حدثنا جعفر^(٥) بن محمد القلايسي، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: تعلّموا العربيّة^(٦).

٢٣٠٧ - أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس الأصم،

(١) البخاري (٥٠٢٧).

(٢) في د: «العباس».

(٣) المصنف في الشعب (١٦٧٣). وسيأتي في (٥١٦٢). وأخرجه أحمد (١٥٤٠٣، ١٦٧١٠، ١٦٧١٧)، والترمذي (١٩٥٢) من طريق عامر به. وقال الذهبي ٤٧١/١: وهو ضعيف، والخبر مرسل.

(٤) ليس في: د.

والحديث أخرجه المصنف في الشعب (١٦٧٣) من طريق مسلم والقواريري عن عامر به.

(٥) في د: «حفص».

(٦) أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٢٢٧) من طريق شعبة به.

حدثنا الحسن بن علي بن عفان، حدثنا أبو أسامة، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: كان ابن عمر إذا سمع بعض ولده يلحن ضربته ^(١).

باب جهر الإمام بالتكبير

٢٣٠٨- أخبرنا أبو القاسم طلحة بن علي بن ^(٢) الصقر وأبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهر الدقاق ببغداد قالا: أخبرنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا عباس بن محمد بن حاتم الدورقي، حدثنا يونس بن محمد، حدثنا فليح، عن سعيد بن الحارث قال: اشتكى أبو هريرة أو غاب، فصلّى أبو سعيد الخدري، فجهر بالتكبير حين افتتح، وحين ركع، وبعد أن قال: سمع الله لمن ^[١٦/٢] حمده. وحين رفع رأسه من السجود، وحين سجد، وحين رفع، وحين قام من الركعتين، حتى قضى صلاته على ذلك، فلما انصرف قيل له: قد اختلف الناس على صلاتك. فخرج حتى قام عند المنبر فقال: أيها الناس، إني والله ما أبالي اختلفت صلاتكم أو لم تختلف، إني رأيت رسول الله ﷺ هكذا يصلي ^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن يحيى بن صالح عن فليح بن سليمان ^(٤).

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (٨٨٠) من طريق عبيد الله به. وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد (٦٧٦).

(٢) بعده في د: «أبي».

(٣) أخرجه أحمد (١١٤٠)، وابن خزيمة (٥٨٠) من طريق فليح به.

(٤) البخاري (٨٢٥).

ورؤينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يؤم الناس فيرفع صوته بالتكبير .

باب: لا يكبر المأموم حتى يفرغ الإمام من التكبير

٢٣٠٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثنا أبو هريرة رضي الله عنه قال: وقال رسول الله ﷺ: «إنما الإمام ليؤتم به، فلا تختلفوا عليه، فإذا كبر فكبروا، وإذا ركع فاركعوا، وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم / ربنا لك الحمد. وإذا سجد فاسجدوا، وإذا صلى جالساً فصلوا جلوساً أجمعون»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن محمد، ورواه مسلم عن محمد بن رافع، كلاهما عن عبد الرزاق^(٢).

باب: لا يقيم المؤذن حتى يخرج الإمام

٢٣١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، أخبرنا عبد الله بن محمد، حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن محمد بن أعين، حدثنا زهير، أخبرنا سمالك، عن جابر بن سمرة قال: كان بلال يؤذن إذا دحضت - يعني الشمس - فلا يقيم حتى [١٦/٢] يخرج النبي ﷺ، فإذا خرج

(١) عبد الرزاق (٤٠٨٢)، وعنه أحمد (٨١٥٦).

(٢) البخاري (٧٢٢)، ومسلم عقب (٤١٤).

أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن سلمة بن شبيب^(٢).

٢٣١١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا محمد بن غالب، أخبرنا أبو عمر الحَوْضِيُّ وعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ ومُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قالوا: أخبرنا شُعْبَةُ، عن منصور قال: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ يَسَافٍ يُحَدِّثُ عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن عليٍّ رضي الله عنه قال: الْمُؤَذِّنُ أَمْلَكَ بِالْأَذَانِ، وَالْإِمَامُ أَمْلَكَ بِالْإِقَامَةِ^(٣).

وَرَوَى عَنْ شَرِيكِ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا^(٤)، وَلَيْسَ بِمَحْفُوظٍ.

بَابُ: كَمْ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ؟

٢٣١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنِي أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغَفَّلٍ الْمُزْنِيِّ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ - ثَلَاثًا - لِمَنْ شَاءَ»^(٥). رواه البخاري

(١) أخرجه أحمد (٢٠٨٥٢) من طريق زهير به. وتقدم في (١٨٢٧) من طريق أبي خيثمة عن إسحاق، وفي (٢٠٩٠) من طريق شريك، كلاهما عن سماك به.

(٢) مسلم (٦٠٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل عقب (٢١٩٨) من طريق شعبة به. وعبد الرزاق (١٨٣٦)، وابن أبي شيبة (٤١٩٠) من طريق سفيان عن منصور به. وصححه الألباني في الضعيفة عقب (٤٦٦٩).

(٤) أخرجه ابن عدى في الكامل ١٣٢٧/٤ من طريق شريك به.

(٥) أخرجه أحمد (٢٠٥٧٤)، وأبو داود (١٢٨٣)، وابن خزيمة (١٢٨٧) من طريق الجريري به.

فى «الصحيح» عن إسحاق بن شاهين، ورواه مسلمٌ من وجهٍ آخر عن الجُرَيْرِ^(١).

٢٣١٣- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلى، أخبرنى الحسن بن سفيان، حدثنا محمد بن بشار، حدثنا محمد يعنى ابن جعفر، حدثنا شعبة قال: سمعتُ عمرو بن عامر الأنصارى يحدث، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن كان المؤذن إذا أذن قام ناسٌ من أصحاب رسول الله ﷺ فيبتدرون السَّوَارِىَ يصلُّونَ حتَّى يخرجَ عليهم^(٢) رسولُ الله ﷺ وهم كذلك؛ يصلُّونَ الرَّكَعَتَيْنِ قبلَ المَغْرِبِ، ولم يكن بين الأذان والإقامة شيءٌ^(٣). رواه البخارى فى «الصحيح» عن محمد بن بشار^(٤)، ورواه عثمان بن عمر عن شعبة فقال: وكان بين [١٧/٢] الأذان والإقامة قريبٌ. يعنى به فى صلاة المَغْرِبِ^(٥).

٢٣١٤- أخبرنا أبو طاهر الفقيه وأبو عبد الرحمن السلمى وأبو سعيد ابن أبى عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن على الوراق ولقبه حمدان، حدثنا عبد الرحمن بن مبارك، حدثنا

=وسأتى فى (٤٥٥٠) من طريق الجريرى، وفى (٤٥٤٩، ٤٥٥٢، ٤٥٥٣) من طريق كهس من ابن بريده به.

(١) البخارى (٦٢٤)، ومسلم عقب (٨٣٨).

(٢) ليس فى: د.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (١٢٨٨)، وعنه ابن حبان (٢٤٨٩) عن محمد بن بشار به. وأحمد (١٣٩٨٣) عن محمد بن جعفر به. والنسائى (٦٨١) من طريق شعبة به.

(٤) البخارى (٦٢٥).

(٥) أخرجه الإسماعيلى فى مستخرجه - كما فى فتح البارى ١٠٨/٢ - من طريق عثمان بن عمر به.

عبدُ المُنعمِ حَتْنُ^(١) عمرو بن فائدٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُسْلِمٍ، عن الحسنِ وعطاءٍ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ رضي الله عنه، أن رسولَ اللَّهِ ﷺ قال لِبَلالٍ: «يا بلالُ اجعلْ بينَ أذانِكَ وإقامتِكَ بقَدَرٍ ما يَفْرُغُ الأَكْلُ مِنْ أَكْلِهِ، والشَّارِبُ مِنْ شُرْبِهِ، والمُعْتَصِرُ مِنْ حاجَتِهِ، ولا تقوموا حَتَّى تَرَوُنِي»^(٢). في إسناده نَظَرٌ.

بابُ الإمامِ يَخْرُجُ فإن رأى جَماعَةً أَقامَ الصَّلَاةَ وإلا جَلَسَ حَتَّى يَرى مِنْهُم جَماعَةً ، إذا كان في الوَقْتِ سَعَةً

٢٣١٥- أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن الحسن البزاز ببغداد، أخبرنا عبد الله بن محمد بن إسحاق الفاكهي بمكة، أخبرنا / أبو يحيى ٢٠/٢ عبد الله بن أحمد بن زكريا بن الحارث بن أبي مسرة، حدثنا أبي، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج، أخبرني موسى بن عقبة، عن سالم أبي النضر، أن النبي ﷺ كان يخرج بعد النداء إلى المسجد، فإذا رأى أهل المسجد قليلاً جلس حتى يرى منهم جماعة ثم يصلي، وكان إذا خرج فرأى جماعة أقام الصلاة.

٢٣١٦- قال: وحَدَّثَنِي موسى بن عُقْبَةَ أيضاً، عن نافع بن جُبَيْرٍ، عن مسعود بن الحَكَمِ الزُّرْقِيِّ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه مثل هذا الحديث^(٣).

(١) الختن: عند العرب كل من كان من قرابة الزوجة كالأب والأخ، وختن الرجل عند العامة زوج ابنته. المصباح المنير ص ٦٣ (خ ت ن).

(٢) تقدم في (٢٠٣٢).

(٣) فوائد الفاكهي (١١٤، ١١٥)، ومن طريقه ابن بشران في الأمالى (٩٤٨).

ورواه أيضاً أبو عاصم عن ابن جريج^(١).

باب متى يقوم المأموم^(٢)

٢٣١٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله [١٧/٢ ط] محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن سهل وإبراهيم بن أبي طالب قالا: حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن الأوزاعي، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كانت الصلاة تُقام لرسول الله ﷺ فيأخذ الناس مقامهم قبل أن يأخذ النبي ﷺ مقامه^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن إبراهيم بن موسى عن الوليد بن مسلم^(٤).

٢٣١٨- وأخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا أحمد بن علي السدوسي، حدثنا عون بن كهمس، عن أبيه كهمس قال: قمنا بمنى إلى الصلاة والإمام لم يخرج، فقعد بعضنا، فقال لي شيخ من أهل الكوفة: ما يقعدك؟ قلت: ابن بريدة. قال: هذا السمود^(٥). فقال لي الشيخ: حدثني به عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب قال: كنا نقوم في الصلاة صفوفًا على عهد رسول الله ﷺ طويلاً قبل أن يكبر. قال:

(١) أخرجه أبو داود (٥٤٥، ٥٤٦) من طريق ابن جريج به، وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٠٧، ١٠٨).

(٢) في س: «الإمام».

(٣) أخرجه أبو داود (٥٤١) من طريق داود بن رشيد به.

(٤) مسلم (١٥٩/٦٠٥).

(٥) السامد: المنتصب إذا كان رافعاً رأسه ناصباً صدره. والمقصود الإنكار على من يقوم قبل أن يرى

الإمام. ينظر النهاية ٣٩٨/٢، وعون المعبود ١٧٤/٢.

وقال: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الَّذِينَ يَلُونَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، وَمَا مِنْ خُطْوَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ جَلَّ ثَنَاهُ مِنْ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا يَصِلُ بِهَا صَفًّا»^(١).

وَالَّذِي رَوَى عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ قَدْ رَوَى أَيْضًا عَنْ عَلِيٍّ؛ رَوَى عَنْ أَبِي خَالِدٍ الْوَالِئِيِّ قَالَ: خَرَجَ إِلَيْنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَنَحْنُ قِيَامٌ فَقَالَ: مَا لِي أَرَاكُمْ سَامِدِينَ؟! يَعْنِي قِيَامًا^(٢).

وَسُئِلَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ: أَيْتَنظِرُونَ الْإِمَامَ قِيَامًا أَوْ قُعُودًا^(٣)؟ قَالَ: لَا، بَلْ قُعُودًا.

وَالْأَشْبَهُ أَنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ، وَيَأْخُذُونَ مَقَامَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ بِأَنْ لَا يَقُومُوا حَتَّى يَرَوْهُ قَدْ خَرَجَ، تَخْفِيفًا عَلَيْهِمْ.

٢٣١٩- فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّي، [١٨/٢ ظ] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي»^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٥).

(١) أَبُو دَاوُدَ (٥٤٣). وَضَعْفَةُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (١٠٦).

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (١٩٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤١١٣)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَشْكَلِ عَقِبَ (٤٢٠٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَالِدٍ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤١١٥).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٢٦٣٣، ٢٢٦٤١)، وَالنَّسَائِيُّ (٧٨٩) مِنْ طَرِيقِ هِشَامَ بِهِ.

(٥) الْبُخَارِيُّ (٦٣٧).

٢٣٢٠- أخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر العنبري، حدثنا جدّي يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا عيسى بن يونس وعبد الرزاق قالا: حدثنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قتادة، عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني قد خرجت»^(١). رواه مسلم في «الصحیح» عن إسحاق بن إبراهيم^(٢). وكذلك رواه الوليد بن مسلم عن شيان عن يحيى: «حتى تروني قد خرجت»^(٣). وكذلك قاله الحجاج الصواف عن يحيى من رواية محمد بن بشار عن يحيى بن سعيد عنه^(٤). ورواه سفيان بن عيينة عن معمر، وأبو نعيم عن شيان، وعبيد الله بن سعيد عن يحيى القطان عن الحجاج دون قوله: «قد خرجت»^(٥).

وأما الذي يرويه بعض المتفقهة في هذا الحديث: «حتى تروني قائما في الصف». فلم يلقنا. وروينا عن أنس بن مالك رضي الله عنه إذا قيل: قد قامت الصلاة. وثب فقام. وعن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه كان يفعل

(١) عبد الرزاق (١٩٣٢)، بدون قوله: «قد خرجت». وأخرجه الترمذي (٥٩٢)، والنسائي (٦٨٦) من طريق معمر به.

(٢) بعده في س، م: «الصواف».

والحديث عند مسلم (٦٠٤/...) .

(٣) مسلم (٦٠٤/...) .

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٥٢٦) عن محمد بن بشار. بدون قوله: «قد خرجت».

(٥) المصنف في المعرفة (٦٧٧). وأخرجه الحميدي (٤٢٧) عن سفيان به. والبخاري (٦٣٨) عن أبي

نعيم عن شيان به. ومسلم (١٥٦/٦٠٤) من طريق عبيد الله بن سعيد به.

ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُ عَطَاءٍ وَالْحَسَنِ ^(١).

بَابُ لَا يُكَبِّرُ الْإِمَامُ حَتَّى يَأْمَرَ بِتَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ خَلْفَهُ

٢٣٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَابَاذِيُّ وَأَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ الْبَرَّازُ قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ [١٨/٢] ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ أَنْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَبْلَ أَنْ يُكَبَّرَ أَقْبَلَ بَوَجهِهِ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي». قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُلْزِقُ مَنَكِبَهُ بِمَنَكِبِ أَخِيهِ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ ^(٢).

٢٣٢٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَجهِهِ فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِي» ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ عَمْرٍو ^(٤).

(١) ينظر مصنف عبد الرزاق (١٩٣٦ - ١٩٣٨)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤١١٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠١١)، والنسائي (٨١٣، ٨٤٤)، وابن حبان (٢١٧٣) من طرق عن حميد به.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٧٧٨) عن معاوية به.

(٤) البخاري (٧١٩).

٢٣٢٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الوهاب وجعفر بن محمد قالا: حدثنا يحيى بن يحيى (ح) وأخبرنا أبو الحسن العلاء بن محمد بن أبي سعيد الأسفراييني بها، أخبرنا أبو سهل بشر بن أحمد بن بشر^(١)، حدثنا إبراهيم بن عليّ الذهلي، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن سيماء بن حرب قال: سمعتُ الثَّعْمَانَ بنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه يقول: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا الْقِدَاحَ^(٢)، حَتَّى رَأَى^(٣) أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ: «عِبَادَ اللَّهِ، لَتَسَوُّنَ صُفُوفَكُمْ أَوْ لِيَخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ»^(٤). رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٥).

٢٣٢٤- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا [١٩/٢] أبو داود، حدثنا ابنُ^(٦) مُعَاذٍ، حدثنا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، حدثنا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَغِيرَةَ، عن سيماء قال: سمعتُ الثَّعْمَانَ بنَ بَشِيرٍ رضي الله عنه قال: كان رسولُ الله ﷺ يُسَوِّي صُفُوفَنَا إِذَا قُمْنَا لِلصَّلَاةِ، فَإِذَا اسْتَوَيْنَا كَبَّرَ^(٧).

(١) في س، م: «بشير».

(٢) القداح: خشب السهام حين تنحت وتُبرى، واحداها قَذَح. إكمال المعلم ١٩٤/٢.

(٣) في س، م: «يرى».

(٤) أخرجه أحمد (١٨٤٢٧)، وأبو داود (٦٦٣)، والترمذي (٢٢٧)، وابن ماجه (٩٩٤) من طرق عن سماء به. وسيأتي في (٥٢٤٧، ٥٢٤٨) من طرق أخرى عن سماء.

(٥) مسلم (١٢٨/٤٣٦).

(٦) في م: «معاذ بن». وينظر تهذيب الكمال ١٥٨/١٩.

(٧) أبو داود (٦٦٥).

٢٣٢٥- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يأمر بتسوية الصفوف، فإذا جاءوه فأخبروه أن قد استوت كبر^(١).

٢٣٢٦- وأخبرنا أبو أحمد العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر، حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن عمه أبي سهيل ابن / مالك، عن أبيه أنه قال: كنت مع عثمان بن عفان رضي الله عنه فأقيمت الصلاة وأنا ٢٢/٢ أكلّمه في أن يفرض لي، فلم أزل أكلّمه وهو يسوّي الحصباء بنعليه، حتى جاءه رجال قد وكلّهم بتسوية الصفوف، فأخبروه أن الصفوف قد استوت، فقال لي: استو في الصف. ثم كبر^(٢).

باب ما يقول في الأمر بتسوية الصفوف

٢٣٢٧- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا قتيبة، حدثنا حاتم بن إسماعيل، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله ابن الزبير، عن محمد بن مسلم بن السائب صاحب المقصورة قال: صليت إلى جنب أنس بن مالك يوماً، فقال: هل تدري لِمَ صنّع هذا العود؟ قلت: لا والله. قال: كان رسول الله ﷺ يضع عليه يده فيقول:

(١) مالك ١/١٥٨.

(٢) مالك ١/١٥٨، وعنه عبد الرزاق (٢٤٠٨).

«استَوُوا، اعدلوا صُفُوفُكُمْ»^(١).

٢٣٢٨- وأخبرنا أبو عليّ، أخبرنا أبو بكر، حدثنا أبو داود، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، حدثنا مُصْعَبُ بْنُ ثَابِتٍ، [١٩/٢] عن محمدِ ابنِ مُسْلِمٍ، عن أَنَسٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ أَخَذَهُ بِيَمِينِهِ، ثُمَّ التَّمَّتْ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا»^(٢)، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ». ثم أَخَذَهُ بِيَسَارِهِ فَقَالَ: «اعْتَدِلُوا»^(٣)، سَوُّوا صُفُوفَكُمْ»^(٤).

قال الشيخ رحمه الله تعالى: وسائرُ السَّنَنِ فِي تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ وَكَيْفِيَّتِهَا مُخْرَجَةٌ فِي أَبْوَابِ الْإِمَامَةِ بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى^(٥).

بابُ الْإِمَامِ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الْإِقَامَةِ

٢٣٢٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مُسَدَّدٌ، حدثنا عبد الوارث (ح) وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرني الحسنُ ابنُ سُفْيَانَ، حدثنا شَيْبَانُ، حدثنا عبد الوارث، حدثنا عبد العزيز بن صُهَيْبٍ، عن أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَالنَّبِيُّ ﷺ يُنَاجِي رَجُلًا فِي جَانِبِ

(١) أبو داود (٦٦٩). وأخرجه أحمد (١٣٦٦٩) من طريق حاتم بن إسماعيل به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٢٩).

(٢) في س، م: «اعدلوا».

(٣) أبو داود (٦٧٠). وأخرجه ابن حبان (٢١٦٨) من طريق مسدد به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٣٠).

(٤) ستأتي في (٥٢٤١-٥٢٥٤) وما بعدها.

المسجد، فما قام إلى الصلاة حتى نام القوم^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي معمر عن عبد الوارث، ورواه مسلم عن شيان بن فروخ^(٢).

باب من زعم أنه يكبر قبل فراغ المؤذن من الإقامة

٢٣٣٠- أخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي الحافظ، [٢٠/٢] أخبرنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن سهم. قال: وأخبرنا أبو أحمد، حدثنا ابن صاعد، حدثنا أزهر بن جميل، قال: حدثنا حجاج بن فروخ التميمي الواسطي، حدثنا العوام بن حوشب، عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: كان إذا قال بلال: قد قامت الصلاة. نهض رسول الله ﷺ فكبر^(٣). وهذا لا يرويه إلا الحجاج بن فروخ^(٤)، وكان يحيى بن معين يضعفه^(٥).

٢٣٣١- حدثنا أبو سعد^(٦) الزاهد، حدثنا أبو الحسن علي بن بشار بن

(١) أخرجه أبو داود (٥٤٤) من طريق عبد الوارث به. وأحمد (١١٩٨٧، ١٢٣١٤)، والنسائي (٧٩٠)، وابن خزيمة (١٥٢٧) من طريق عبد العزيز بن صهيب به.

(٢) البخاري (٦٤٢)، ومسلم (١٢٣/٣٧٦).

(٣) الكامل لابن عدي ٦٤٩/٢. وأبو يعلى - كما في الإتحاف للبوصيري (١٣٤٤). وقال البوصيري: هذا إسناد ضعيف لضعف الحجاج.

(٤) هو حجاج بن فروخ الواسطي. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ١٦٥/٣، وضعفه العقيلي ٢٨٤/١، وثقات ابن حبان ٢٠٣/٦، ٢٠٢/٨، والكامل لابن عدي ٦٥٠/٢، وميزان الاعتدال ٤٦٤/١.

(٥) تاريخ ابن معين برواية الدوري ١٠٢/٢.

(٦) في س، م: «سعيد».

الحسين الصوفى، حدثنا جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا عاصم الأحول، عن أبي عثمان التَّهْدِي، عن بلال رضي الله عنه، أنه سأل النبي ﷺ، فقال: لا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ ^(١). ٢٣/٢

٢٣٣٢- وأخبرنا أبو الحسن ابن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حدثنا أبو زكريا الجتائي، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا عبد الواحد، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان قال: قال بلال رضي الله عنه لرسول الله ﷺ: لا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ. كذا رواه عبد الواحد بن زياد عن عاصم مُرسلاً. ورؤى بإسنادٍ ضَعِيفٍ عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال: قال بلال ^(٢). وليسَ بشيءٍ؛ إنما رواه ^(٣) الجماعةُ الثقاتُ عن عاصمٍ دونَ ذكرِ سلمان.

ورواه محمد بن فضيل عن عاصمٍ بلفظٍ آخر:

٢٣٣٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أحمد بن جعفر القطيعي في «المسند»، حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا عاصم، عن أبي عثمان قال: قال بلال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ» ^(٤).

ورواه شعبة عن عاصم، وقال: عن بلال، أن رسول الله ﷺ قال: «لا

(١) ذكره ابن أبي حاتم في العلل (٣١٤) عن محمد بن أبي بكر به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٠٣٢)، والبخاري (١٣٧٥)، والطبراني (١١٢٥) من طريق عاصم الأحول به. وسيأتي في (٢٤٧٦، ٢٤٧٧).

(٣) في س، م: «رواية».

(٤) أحمد (٢٣٨٨٣). وسيأتي في (٢٤٧٨).

تَسْبِقُنِي بِأَمِينٍ»^(١). فَيَرْجِعُ الْحَدِيثُ إِلَى أَنْ بَلَّالًا كَأَنَّهُ [٢/٢٠ ظ] كَانَ يُؤَمِّنُ قَبْلَ تَأْمِينِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «لَا تَسْبِقُنِي بِأَمِينٍ». وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي التَّكْبِيرِ فِي الصَّلَاةِ

٢٣٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْحُسَيْنِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يُحَاذِي بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَغَيْرِهِ عَنْ سُفْيَانَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وُجُوهِ أُخْرَى عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٣).

بَابُ مَنْ قَالَ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ

اتَّفَقَتْ رِوَايَةُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَابْنِ جُرَيْجٍ وَسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَشُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ وَعُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ وَيُونُسَ بْنَ يَزِيدَ وَغَيْرِهِمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّفْعِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ^(٤). وَكَذَلِكَ هُوَ فِي رِوَايَةِ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

(١) سَيَأْتِي مُسْتَدًّا فِي (٢٤٧٧).

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٥٤٠)، وَعَنْهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٢١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٥، ٢٥٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٢٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (٨٥٨) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٣٩٠/٢١)، وَالبُخَارِيُّ (٧٣٥، ٧٣٦).

(٤) سَتَأْتِي هَذِهِ الرِّوَايَاتُ فِي (٢٣٤٧، ٢٥٣٩، ٢٥٤٢، ٢٥٤٥، ٢٥٧٦، ٢٦٤١، ٦٢٥٧).

عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وكذلك هو في رواية أبي حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي ﷺ.

٢٤/٢

٢٣٣٥- / أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي بمكة، أخبرنا الحسن بن محمد بن الصباح، حدثنا عقان بن مسلم، حدثنا حماد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه حذو منكبيه، وإذا ركع، وإذا رفع رأسه من الركوع^(١). حماد هو ابن سلمة، وقد استشهد [٢١/٢] البخاري بذلك^(٢).

٢٣٣٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز البصري ببغداد، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر، حدثني محمد^(٣) بن عمرو بن عطاء قال: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله ﷺ فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي، فقال أبو حميد: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر. وذكر باقي الحديث، ووصف رفع يديه عند الركوع، وعند رفع الرأس منه، وإذا قام من الركعتين، وقال في كل واحد منهما: حتى يحاذي بهما منكبيه^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٥٧٦٢) عن عفان به. وسيأتي في (٢٥٤٨، ٢٥٤٩).

(٢) البخاري عقب (٧٣٩).

(٣) بعده في م: «عمر».

(٤) المصنف في الصغرى (٤٢١). وأخرجه أبو داود (٧٣٠، ٩٦٣)، والترمذي (٣٠٥)، وابن ماجه =

وَكَذَلِكَ هُوَ فِي رِوَايَةِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

٢٣٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَبْدُ الصَّمَدِ ^(١) بْنُ عَلِيٍّ الطُّسْتِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِجِحٍ ^(٢)بْنِ سُلَيْمَانَ الْبَزَّازُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْقُرَشِيِّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي شَيْءٍ مِنْ سُجُودِهِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ مِثْلَ ذَلِكَ ^(٣).

وَكَذَلِكَ هُوَ فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ:

= (١٠٦١)، وابن خزيمة (٥٨٨، ٦٢٥) من طريق أبي عاصم به. وأحمد (٢٣٥٩٩)، والنسائي (١٠٣٨، ١١٠٠) من طريق عبد الحميد بن جعفر به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي في (٢٨٥٧، ٢٥٥٥).

(١) في س: «العزیز».

(٢) في س: «رمح». وينظر تبصير المتببه ٦١١/٢.

(٣) أخرجه أحمد (٧١٧)، وأبو داود (٧٤٤، ٧٦١) والترمذي (٣٤٢٣)، وابن ماجه (٨٦٤)، وابن خزيمة (٥٨٤) من طريق سليمان بن داود به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وأخرجه البخاري في رفع اليدين ص ٢٢، وقال: وكذلك يروى عن سبعة عشر نفساً من أصحاب النبي ﷺ أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع. وسئل أحمد عن حديث علي هذا، فقال: صحيح. ينظر نصب الراية ٤١٢/١.

٢٣٣٨- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكّي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن عاصم بن كليب قال: سمعتُ أبي يقول: حدثني وائل ابن حجر قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ إذا افتتح الصلاة يرفع يديه حدو منكبيه، وإذا ركع، وبعد ما يرفع رأسه من الركوع. قال وائل: ثم أتيتهم في الشتاء فرأيتهم يرفعون أيديهم في البرانس^(١). وكذلك رواه الحميدي^(٢) وغيره عن ابن عُيينة. وكذلك روى عن عبد الواحد بن زياد عن عاصم^(٣).

٢٣٣٩- وأخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، / عن ٢٥/٢ الحسن بن عُبيد الله التَّخَعِي، عن عبد الجبار بن وائل، عن أبيه، أنه أبصرَ النبي ﷺ حين قامَ إلى الصلاة رفعَ يديه حتَّى كانتا بجِبالِ منكبيه، وحاذى إبهاميه أُذنيه ثم كَبَّرَ^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (٧٦٥)، والشافعي ٢٠٠/٧. وأخرجه النسائي (١١٥٨)، وابن خزيمة (٦٩١) من طريق سفيان به. وأحمد (١٨٨٥٠)، وأبو داود (٧٢٦، ٩٥٧)، والترمذي (٢٩٢)، وابن ماجه (٨١٠، ٩١٢) من طرق عن عاصم به مطولاً ومختصراً، وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) الحميدي (٨٨٥).

(٣) سيأتي مسنداً في (٢٥٥٣، ٢٧٣١).

(٤) أبو داود (٧٢٤). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٥).

ورواه الثوري وشعبة وأبو عوانة وزائدة بن قدامة وبشر بن المفضل وجماعة عن عاصم بن كليب، فقالوا في الحديث: فرفع يديه حتى حاذتا أذنيه. وقال بعضهم: حذاء أذنيه^(١). ورواه شريك عن عاصم، وقال: رفع يديه حيال أذنيه^(٢). وكذلك هو في الرواية الثابتة^(٣) عن عبد الجبار بن وائل عن علقمة بن وائل عن وائل^(٤)، وفي رواية ثابتة^(٥) عن مالك بن الحويرث عن النبي ﷺ: حتى يحاذي بهما أذنيه. وفي رواية أخرى ثابتة: حتى يحاذي بهما فروع أذنيه:

٢٣٤٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الوليد الفقيه، حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد (ح) وأخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا محمد بن المنهال، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن نصر بن عاصم الليثي، عن مالك بن الحويرث قال: كان رسول الله ﷺ إذا كبر رفع يديه حتى يحاذي بهما فروع أذنيه، وإذا

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٧١) من طريق سفيان به. وأخرجه أبو داود (٧٢٦)، والنسائي (١٢٦٤) من طريق بشر بن المفضل. وتقدم تخريجه من طرق عن عاصم في (٢٣٣٨). وسيأتي من طريق زائدة في (٢٣٥٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٧٢٨) من طريق شريك به.

(٣) في س: «الثانية».

(٤) سيأتي مسنداً في (٢٥٥٢).

(٥) في س: «ثانية».

رَكَعَ كَذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ كَذَلِكَ^(١). رواه مسلم [٢٢/٢] وفي «الصحيح» عن محمد بن المثنى^(٢).

ورواه إسماعيل ابن عُلَيَّةَ عن سعيد بن أبي عروبة، وقال في أوله: رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ^(٣). وكذلك قاله هشام الدستوائي عن قتادة في إحدى الروايتين عنه^(٤)، وقال في الرواية الأخرى: إلى فُروع أُذُنَيْهِ. ورواه شعبه عن قتادة، فقال: حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا فُروعَ أُذُنَيْهِ. وفي رواية: حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ.

وإذا اختلفت هذه الروايات، فإما أن يُؤخذ بالجميع فيُخَيَّرَ بَيْنَهُمَا، وإما أن تُترك رواية من اختلفت الرواية عليه، ويُؤخذ برواية من لم يُخْتَلَفْ عَلَيْهِ. قال الشافعي رحمه الله: لأنها أثبت إسنادا، وأنها حديث عَدَدٍ، والعَدَدُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ^(٥).

قال الشيخ رحمه الله: وَمَعَ رِوَايَتِهِمْ فَعَلُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه:

٢٣٤١- أخبرناه أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا:

(١) أخرجه النسائي (١٠٨٤) عن محمد بن المثنى به- وعنده «شعبة» بدل «سعيد»- وأحمد (١٥٦٠٠)

عن ابن أبي عدي به. وأحمد (١٥٦٠٤) من طريق سعيد به. وسيأتي في (٢٥٥١).

(٢) مسلم (٢٦/٣٩١).

(٣) أخرجه أحمد (٢٠٥٣٦)، والنسائي (٨٨٠، ١٠٢٣) من طريق ابن علية به.

(٤) أخرجه أحمد (٢٠٥٣٥)، وابن ماجه (٨٥٩) من طريق هشام به.

(٥) اختلاف الحديث ص ١٧٧.

حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان، عن الزبير بن عدي، عن إبراهيم، عن الأسود، أن عمر رضي الله عنه كان يرفع يديه إلى المنكبين ^(١).

قال الشيخ رحمه الله: وكذلك كان يفعل عبد الله بن عمر وأبو هريرة ^(٢).

٢٣٤٢- حدثنا أبو الحسن العلوي إملاء، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد ابن دلويه الدقاق، حدثنا أحمد بن الأزهر، حدثنا / أسباط بن محمد، عن ٢٦/٢ يزيد بن أبي زياد، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى تكونا خذو أذنيه ^(٣). يزيد بن أبي زياد غير قوي ^(٤).

باب رفع اليدين في الافتتاح مع التكبير

٢٣٤٣- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب بن أبي حمزة القرشي، عن محمد بن مسلم

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٥٣٢)، وابن أبي شيبة (٢٤٢٥) من طريق سفيان به.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٥١٩، ٢٥٢٠، ٢٥٢٥)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٢٦، ٢٤٣٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٦٧٤) عن أسباط به. والبخاري في جزء رفع اليدين ص ٨٨ من طريق سفيان الثوري عن يزيد بن أبي زياد به.

(٤) هو يزيد بن أبي زياد، أبو عبد الله القرشي الهاشمي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير للبخاري ٣٣٤/٨، والمجروحين ٩٩/٣، وتهذيب الكمال ١٣٥/٣٢، وتهذيب التهذيب ٣٢٩/١١، وقال ابن حجر في التقریب ٣٦٥/٢: ضعيف، كبر فغير، صار يتلقن، وكان شيعيًا.

ابن عُبَيْدِ اللَّهِ بنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي [٢٢/٢٢٢] سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ وَلَا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ^(٢). وَفِي رِوَايَةٍ مَالِكٍ وَابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ: إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ ^(٣). وَهُوَ فِي مَعْنَى رِوَايَةِ شُعَيْبٍ إِلَّا أَنَّ رِوَايَةَ شُعَيْبٍ أَبَيْنُ.

٢٣٤٤- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبُرْجُلَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْجَبَّارِ بْنَ وَاثِلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي أَهْلُ بَيْتِي، عَنْ أَبِي وَاثِلٍ، أَنَّهُ كَانَ حِينَ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَيَضَعُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ، وَيَسْجُدُ بَيْنَ كَفَيْهِ ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِمٍ الْيَحْصُبِيُّ عَنْ وَاثِلٍ:

٢٣٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ ابْنُ إِسْحَاقَ،

(١) أخرجه النسائي (٨٧٥) من طريق شعيب به .

(٢) البخاري (٧٣٨) .

(٣) سيأتي في (٢٦٤١) . وتقدم في (٢٣٣٤) .

(٤) أخرجه أحمد (١٨٨٤٤، ١٨٨٥٢)، وأبو داود (٧٢٥) من طريق المسعودي به. وصححه الألباني

في صحيح أبي داود (٦٦٥)، وينظر ما تقدم في (٢٣٣٩). وما سيأتي في (٢٣٥٦، ٢٥٥٢) .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رِبْعٍ السَّمَّاكُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَصْبِيِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ
حُجْرٍ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ مَعَ التَّكْبِيرِ، وَإِذَا
رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ - أَوْ قَالَ: سَجَدَ - وَرَأَيْتُهُ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ^(١).

بَابُ الْإِبْتِدَاءِ بِالرَّفْعِ قَبْلَ الْإِبْتِدَاءِ بِالتَّكْبِيرِ

٢٣٤٦- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفقيهُ مِنْ أَصْلِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ
الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ
جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، [٢٣/٢] أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ يَقُولُ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونََا حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ ^(٢).
وساق الحديث.

٢٣٤٧- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ
ابْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ
ابْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونََا حَذَوَ
مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ كَبَّرَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرَكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ
مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ^(٣). رواه مسلم في

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٤٨، ١٨٨٥٣)، والدارمي (١٢٨٧) من طريق شعبة به. وقال الذهبي ٤٨٠/١: غريب.

(٢) عبد الرزاق (٢٥١٨). وأخرجه الدارقطني ٢٨٧/١، ٢٨٨ من طريق عبد الرحمن بن بشر به. وينظر

التخريج التالي.

(٣) عبد الرزاق (٢٥١٨). وأخرجه ابن خزيمة (٤٥٦) من طريق محمد بن رافع به.

«الصحيح» عن محمد بن رافع^(١). وكذلك قاله يونس بن يزيد الأيلي عن ابن شهاب^(٢). وكذلك رواه عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد الساعدي^(٣). وفي رواية محمد بن عمرو بن حنبل عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي حميد في هذا الحديث: رأيتُه إذا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حِذَاءَ مَنْكِبَيْهِ^(٤).

/بابُ الابتداءِ بالتَّكْبِيرِ قَبْلَ الابتداءِ بالرَّفْعِ/

٢٧/٢

٢٣٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو التَّضَرِّيقِ، حدثنا محمد بن نصر وإبراهيم بن عليّ قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا خالد بن عبد الله، عن خالد يعني الحذاء، عن أبي قلابة، أنه رأى مالك بن الحويرث إذا صَلَّى كَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْعُلُ هَذَا^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى، ورواه البخاري عن إسحاق بن شاهين الواسطي عن خالد بن عبد الله، وقال: إذا صَلَّى كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ^(٦).

(١) مسلم (٢٢/٣٩٠). وينظر ما تقدم (٢٣٣٤).

(٢) سيأتي مسنداً في (٢٥٤٢).

(٣) تقدم في (٢٣٣٦).

(٤) سيأتي مسنداً (٢٥٨٤).

(٥) المصنف في المعرفة (٧٦٧). وأخرجه ابن خزيمة (٥٨٥)، وابن حبان (١٨٧٣) من طريق خالد بن عبد الله به.

(٦) مسلم (٢٤/٣٩١)، والبخاري (٧٣٧).

وروايةٌ مَنْ دَلَّتْ رِوَايَتُهُ عَلَى الرَّفْعِ مَعَ التَّكْبِيرِ أَثَبَتْ وَأَكْثَرُ فَهِيَ أَوْلَى بِالِاتِّبَاعِ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

[٢/٢٣ظ] بَابُ كَيْفِيَّةِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ

٢٣٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه مَسْجِدَ الزُّرْقِيِّنَ فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً يَسْأَلُ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَكَانَ يُكَبِّرُ إِذَا خَفَضَ، وَإِذَا رَكَعَ ^(١).

٢٣٥٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الْبَصْرِيُّ بِمِصْرَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ فَقَالَ: ثَلَاثُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ تَرَكُهُنَّ النَّاسُ، كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ هَكَذَا. وَأَشَارَ أَبُو عَامِرٍ بِيَدِهِ وَلَمْ يُفَرِّجْ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَلَمْ يَضُمَّهَا ^(٢).

٢٣٥١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّقَاءُ،

(١) الطيالسي (٢٤٩٥). وأخرجه أحمد (٩٦٠٨، ١٠٤٩٢)، والترمذي (٢٤٠)، وابن خزيمة (٢٧٣) من طريق ابن أبي ذئب به. وينظر ما سيأتي في (٣١١٨).

(٢) الحاكم ٢٣٤/١، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن خزيمة (٤٥٩)، وابن حبان (١٧٧٧) من طريق أبي عامر العقدي به بنحوه.

أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ نَشَرَ أَصَابِعَهُ نَشْرًا^(١).

٢٣٥٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ مَدًّا. يَعْنِي فِي الصَّلَاةِ^(٢).
وَقَدْ قِيلَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ: إِنَّ ذَلِكَ كَانَ قَبْلَ التَّكْبِيرِ.

٢٣٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ [٢٤/٢] ابْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي صَلَاةٍ فَرِيضَةً وَلَا تَطَوُّعٍ إِلَّا شَهَرَ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ يَدْعُو ثُمَّ يُكَبِّرُ بَعْدُ. تَابَعَهُ جَرِيرٌ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ.

وَقَدْ رَوَى فِي حَدِيثٍ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا اسْتَفْتَحَ أَحَدُكُمْ الصَّلَاةَ فَلْيَرْفَعْ يَدَيْهِ وَيَسْتَقْبِلْ بِيَاظِنِهَا الْقِبْلَةَ»^(٣). إِلَّا أَنَّهُ ضَعِيفٌ فَضَرَبْتُ عَلَيْهِ.

(١) أخرجه الترمذی (٢٣٩)، وابن خزيمة (٤٥٨)، وعنه ابن حبان (١٧٦٩) من طريق يحيى بن اليمان به، وقال الترمذی: حسن.

(٢) الطيالسی (٢٦٨٥). وأخرجه أحمد (٨٨٧٥، ١٠٤٩١) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٣) أخرجه الطبرانی فی الأوسط (٧٨٠١) من حديث ابن عمر. وقال الهيثمی: فيه عمير بن عمران =

باب رفع اليدين في الثوب

٢٣٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد العنزي، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا عبد الله بن رجاء، حدثنا / زائدة، ٢٨/٢ حدثنا عاصم بن كليب الجرهمي قال: أخبرني أبي، أن وائل بن حجر أخبره قال: قلت: لأنظرنَّ إلى رسول الله ﷺ كيف يُصَلِّي. قال: فنظرتُ إليه قامَ وكَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ. وذكر الحديث وقال في آخره: ثم جثتُ بعدَ ذَلِكَ بزَمانٍ فيه بردٌ، فرأيتُ النَّاسَ عَلَيْهِمْ جُلُ الثَّيَابِ، تَحَرَّكَ أَيْدِيهِمْ مِنْ تَحْتِ الثَّيَابِ^(١).

٢٣٥٥- ورواه سُفيانُ بنُ عُيَيْنَةَ عن عاصمٍ، وقال في الحديث: ثم أَيْتَهُمْ في الشَّتَاءِ، فرَأَيْتَهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ في الْبَرَانِسِ. أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس، أخبرنا الرَّبِيعُ، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سُفيان. فذَكَرَهُ^(٢).

باب وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصَّلَاةِ

٢٣٥٦- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدلي ببغداد، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، أخبرنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عَقَّان، حدثنا

= وهو ضعيف. مجمع الزوائد ١٠٢/٢.

(١) أخرجه أحمد (١٨٨٧٠)، وأبو داود (٧٢٧)، والنسائي (٨٨٨)، وابن حبان (١٨٦٠) من طريق

زائدة به. وتقدم في (٢٣٣٩).

(٢) تقدم في (٢٣٣٨).

هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ^(١) وَمَوْلَى لَهُمَا أَنَّهُمَا [٢٤/٢] حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِيهِ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ - قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: وَصَفَ هَمَّامٌ حِيَالَ أُذُنَيْهِ - ثُمَّ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ وَرَفَعَهُمَا فَكَبَّرَ، فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدًا بَيْنَ كَفَّيْهِ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَقَّانَ^(٣).

٢٣٥٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ^(٤) الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ قَبَضَ عَلَى شِمَالِهِ بِيَمِينِهِ، وَرَأَيْتُ عَلْقَمَةَ يَقْعُلُهُ^(٥). قَالَ يَعْقُوبُ: وَمُوسَى بْنُ عُمَيْرٍ كُوفِيٌّ ثِقَةٌ.

٢٣٥٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْزِيُّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا

(١) هكذا فى النسخ ومختصر الذهبى ٤٨١/١، وبعده فى مصادر التخرىج: «عن علقمة بن وائل».

وسياتى على الصواب فى (٢٥٥٢). وهو موافق لمصادر التخرىج.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٦٦)، وابن خزيمة (٩٠٦) من طريق عفان به. وأبو داود (٧٢٣)، وابن حبان (١٨٦٢) من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة به.

(٣) مسلم (٤٠١).

(٤) فى د: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ١٢٦/٢٩.

(٥) يعقوب بن سفيان ١٢١/٣. وأخرجه أحمد (١٨٨٤٦)، والنسائى (٨٨٦) من طريق موسى بن عمير به.

عاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ الْجَرْمِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ وَاثِلَ بْنَ حُجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي. قَالَ: فَتَنَظَرْتُ إِلَيْهِ قَامَ وَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَازَتْهَا بِأُذُنَيْهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغَ مِنَ السَّاعِدِ^(١).

٢٣٥٩- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ وَإِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ النَّاسُ يُؤَمَّرُونَ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى ذِرَاعِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ. قَالَ أَبُو حَازِمٍ: وَلَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ يَنْمَى ذَلِكَ. أَوْ كَلِمَةً تُشَبِّهُهَا^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَقَالَ: قَالَ أَبُو حَازِمٍ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا يَنْمَى ذَلِكَ [٢/٢٥٥] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

٢٣٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ ابْنُ الرِّيَّانِ، عَنْ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ أَبِي زَيْنَبٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ التَّهْلُفِيِّ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي، فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى الْيُمْنَى، فَرَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى^(٤).

(١) تقدم فى (٢٣٥٤).

(٢) مالك ١/١٥٩، ومن طريقه أحمد (٢٢٨٤٩).

(٣) البخارى (٧٤٠).

(٤) أبو داود (٧٥٥). وأخرجه النسائى (٨٨٧)، وابن ماجه (٨١١) من طريق هشيم به. وقال الذهبى

٤٨٢/١: رواه ثقات، هكذا رواه هشيم عنه، وخالفه محمد بن الحسن المزنى فقال: عن

حجاج، عن أبى سفيان عن جابر. وصححه الألبانى فى صحيح ابن ماجه (٦٦١).

٢٣٦١- / أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد الطوسي، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن سمالك بن حرب، عن قبيصة بن هلب، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يمينه على شماله في الصلاة^(١). هلب اسمه يزيد بن قنافة.

ورؤينا عن الحارث بن غصيف الكندي وشداد بن شرحبيل الأنصاري، أن كل واحدٍ منهما رأى النبي ﷺ فعل ذلك^(٢).

٢٣٦٢- وأخبرنا أبو سعد الماليني، أخبرنا أبو أحمد ابن عدي، حدثنا إسحاق بن أحمد الخزازي بمكة، حدثنا يحيى بن سعيد بن سالم القداح، حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «إنا معاشر الأنبياء أمرنا بثلاث؛ بتعجيل الفطر، وتأخير السحور، ووضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة»^(٣). تفرّد به عبد المجيد^(٤)، وإثما يعرف بطلحة بن عمرو^(٥) - وليس بالقوي - عن عطاء عن ابن عباس،

(١) أخرجه أحمد (٢١٩٦٧) من طريق سفيان به. والترمذي (٢٥٢)، وابن ماجه (٨٠٩) من طريق سمالك به. وقال الترمذي: حديث حسن. وينظر ما سيأتي (٣٦٥٧).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٩٦٧، ١٦٩٦٨) عن الحارث بن غصيف. ويعقوب بن سفيان ٢/٣٥٥، والطبراني (٧١١١) عن شداد بن شرحبيل.

(٣) الكامل لابن عدي ١٩٨٣/٥. وأخرجه الطبراني في الأوسط (٣٠٢٩) عن إسحاق بن أحمد به.

(٤) هو عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد الأزدي، أبو عبد الحميد المكي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١١٢/٦، والجرح والتعديل ٦٤/٦، والمجروحين ١٦٠/٢، وتهذيب الكمال ٢٧١/١٦، وتهذيب التهذيب ٣٨١/٦، وقال ابن حجر في التقریب ٥١٧/١: صدوق يخطئ، وكان مرجئاً، أفرط ابن حبان فقال: متروك.

(٥) هو طلحة بن عمرو بن عثمان الحضرمي المكي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٤/٣٥٠ =

وَمَرَّةً عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١).

وَلَكِنَّ الصَّحِيحَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ وَقَالَتْ: ثَلَاثٌ مِنَ التَّبَوُّةِ. فَذَكَرَهُنَّ مِنْ قَوْلِهَا.

٢٣٦٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [٢/٢٥ظ] مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا شُجَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ مَنصُورٌ: حَدَّثَنَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: ثَلَاثَةٌ مِنَ التَّبَوُّةِ؛ تَعْجِيلُ الْإِفْطَارِ، وَتَأْخِيرُ السُّحُورِ، وَوَضْعُ الْيَدِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ^(٢).

٢٣٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمِ الْجَحْدَرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]. قَالَ: هُوَ وَضْعُ يَمِينِكَ عَلَى شِمَالِكَ فِي الصَّلَاةِ^(٣). كَذَا قَالَ شَيْخُنَا: عَاصِمُ الْجَحْدَرِيُّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ.

=والجرح والتعديل ٤/٤٧٨، والمجروحين ١/٣٨٢، وتهذيب الكمال ١٣/٤٢٧، وتهذيب

التهذيب ٥/٢٣، وقال ابن حجر فى التقریب ١/٣٧٩: متروك.

(١) سیأتى مستنداً فى (٨٢٠٥).

(٢) الدارقطنى ١/٢٨٤. وأخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١/٣٢ من طريق هشيم به. وقال عقبه: ولا

نعرف لمحمد، يعنى ابن أبان، سماعاً من عائشة.

(٣) الحاكم ٢/٥٣٧.

٢٣٦٥- ورواه البخارى فى «التاريخ» فى تَرْجَمَةِ عُقْبَةَ بْنِ ظَبْيَانَ، عن موسى بن إسماعيل، عن حماد بن سلمة، سَمِعَ عاصِمَ^(١) الجَحْدَرِيَّ، عن أبيه، عن عُقْبَةَ بْنِ ظَبْيَانَ، عن عليٍّ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾: وَضَعُ يَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى وَسْطِ سَاعِدِهِ عَلَى صَدْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْفَارِسِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ. فَذَكَرَهُ^(٢).

٢٣٦٦- قَالَ: وَقَالَ الْبَخَارِيُّ: قَالَ لَنَا قُتَيْبَةُ: عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَاصِمِ الْجَحْدَرِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيٍّ: وَضَعُهُمَا عَلَى الْكُرْسِيِّ^(٣).

٢٣٦٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرِ الْخُلْدِيِّ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنَا غَزْوَانُ بْنُ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ شَدِيدَ اللَّزُومِ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ عَلِيٌّ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبَّرَ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى رُسْغِهِ [٢/٢٦] الْأَيْسَرِ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَرْكَعَ، إِلَّا أَنْ يَحُكَّ جِلْدًا أَوْ يُصْلِحَ ثَوْبَهُ، فَإِذَا سَلَّمَ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ: سَلَامٌ

(١) ينظر ما سيأتى فى (٤٧٨٣، ٨٣٤٦).

(٢) التاريخ الكبير ٤٣٧/٦.

(٣) الكرسوع: رأس الزند الذى يلى الخنصر. غريب الحديث لابن قتيبة ٥٠٠/١.

عَلَيْكُمْ. ثُمَّ يَلْتَفِتُ عَنْ شِمَالِهِ فَيُحَرِّكُ / شَفْتَيْهِ، فَلَا نَدْرِي مَا يَقُولُ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، لَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ. ثُمَّ يَقْبَلُ عَلَى الْقَوْمِ بَوَجهِهِ، فَلَا يُبَالِي عَنْ يَمِينِهِ انْصَرَفَ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ^(١). هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ.

٢٣٦٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ زُرْعَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: صَفَّ الْقَدَمَيْنِ وَوَضَعَ الْيَدَ عَلَى الْيَدِ مِنَ السُّنَّةِ^(٢).

بَابُ: وَضْعُ الْيَدَيْنِ عَلَى الصَّدْرِ فِي الصَّلَاةِ مِنَ السُّنَّةِ

٢٣٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا ابْنُ صَاعِدٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وَائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَضَ^(٣) إِلَى الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ الْمِحْرَابَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ بِالتَّكْبِيرِ، ثُمَّ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى يُسْرَاهُ عَلَى صَدْرِهِ^(٤).

٢٣٧٠- وَرَوَاهُ أَيْضًا مُؤَمَّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٩٥٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ السَّلَامِ بِهِ، دُونَ قَوْلِهِ: فَإِذَا سَلِمَ ...

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٧٥٤). وَضَعْفُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (١٥٦).

(٣) فِي س، م: «إِذَا - أَوْ - حِينَ نَهَضَ».

(٤) الْكَامِلُ لَابْنِ عَدِي ٢١٦٦/٦.

كُلَيْبٍ، عن أبيه، عن وائلٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ يَمِينَهُ عَلَى شِمَالِهِ ثُمَّ وَضَعَهُمَا عَلَى صَدْرِهِ. أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ. فَذَكَرَهُ^(١).

٢٣٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَيَّانَ أَبُو الشَّيْخِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَرِشِ الْكِلَابِيُّ، [٢٦/٢ ظ] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْجَحْدَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ صُهَبَانَ- كَذَا قَالَ- أَنَّ عَلِيًّا قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ﴾. قَالَ: وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى وَسْطِ يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ وَضَعَهُمَا عَلَى صَدْرِهِ^(٢).

٣١/٢

٢٣٧٢- وَقَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَرِشِ، / حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَسٍ مِثْلَهُ، أَوْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

٢٣٧٣- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ الْبُخَارِيِّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَالِكِ التُّكْرِيُّ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنحَرْ﴾. قَالَ: وَضَعَ الْيَمِينَ عَلَى الشَّمَالِ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ التَّحَرُّ^(٣).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٤٧٩) من طريق مؤمل به. وأحمد (١٨٨٤٥)، والنسائي (١٢٦٣)، والطبراني ٣٣/٢٢ (٧٨) من طريق سفيان به مختصراً ومطولاً.

(٢) تقدم تخريجه في (٢٣٦٤، ٢٣٦٥).

(٣) أخرجه الحري في غريب الحديث ٤٤٣/٢ من طريق عمرو بن مالك النكري به. وقال الذهبي ١/٤٨٤: روح تركه ابن حبان، وقال ابن معين: صويلح. وينظر تفسير البغوي ٤/٥٣٤، والتمهيد ٧٨/٢٠.

٢٣٧٤- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، أخبرنا الحسن بن يعقوب، حدثنا يحيى بن أبي طالب، أخبرنا زيد، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن أبي الزبير قال: أمرني عطاء أن أسأل سعيداً: أين تكون اليدين في الصلاة، فوق السرّة أو أسفل من السرّة؟ فسألته فقال: فوق السرّة^(١). يعنى به سعيد بن جبيرة.

وكذلك قاله أبو مجلز لاحق بن حميد^(٢)، وأصح أثر روى في هذا الباب أثر سعيد بن جبيرة وأبي مجلز، وروى عن علي: تحت السرّة. وفي إسناده ضعف.

٢٣٧٥- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، حدثنا أبو كريب، حدثنا يحيى ابن أبي زائدة، عن عبد الرحمن بن إسحاق، حدثني زياد بن زيد السوائي، عن أبي جحيفة، عن علي قال: إن من السنّة في الصلاة وضع الكف على الكف تحت السرّة^(٣).

وكذلك رواه أبو معاوية عن عبد الرحمن^(٤). ورواه حفص [٢٧/٢] بن

(١) أخرجه عبد الرزاق في الأمالي (٥٤) عن ابن جريج به. وذكره أبو داود عقب (٧٥٧) عن سعيد وأبي مجلز.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٥٩). وينظر الحاشية السابقة.

(٣) الدارقطني ٢٨٦/١. وأخرجه أحمد (٨٧٥) من طريق ابن أبي زائدة به. وأبو داود (٧٥٦) من طريق حفص بن غياث عن عبد الرحمن به.

(٤) أخرجه الدارقطني ٢٨٦/١ من طريق أبي معاوية به.

غياث عن عبد الرحمن كما:

٢٣٧٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن القاسم، حدثنا أبو كريب، حدثنا حفص بن غياث، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الثَّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ، عن علي أنه كان يقول: إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ وَضَعَ الْيَمِينَ عَلَى الشَّامِلِ تَحْتَ السُّرَّةِ^(١).

عبدُ الرحمن بنُ إسحاقَ هذا هو الواسِطِيُّ القُرَشِيُّ^(٢)، جَرَحَهُ أَحْمَدُ ٣٢/٢ ابنُ / حَنْبَلٍ^(٣) وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ^(٤) وَالبُخَارِيُّ^(٥) وَغَيْرُهُمْ. ورواه أيضاً عبدُ الرحمن، عن سَيَّارٍ^(٦)، عن أبي وائل، عن أبي هريرة كَذَلِكَ^(٧). وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ مَتْرُوكٌ.

بابُ افْتِتاحِ الصَّلَاةِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ

٢٣٧٧- حدثنا أبو بكر ابنُ الحسنِ بنِ فُورَكَ، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بنُ جَعْفَرٍ

(١) الدارقطني ٢٨٦/١.

(٢) عبد الرحمن بن إسحاق بن الحارث، أبو شيبة الواسطي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٢٥٩/٥، وضعفاء العقيلي ٣٢٢/٢، والمجروحين ٥٤/٢، وتهذيب الكمال ٥١٦/١٦، وتهذيب التهذيب ١٣٦/٦، وقال ابن حجر في التقریب ٤٧٢/١: ضعيف.

(٣) علل أحمد ٢٨٦/٢، وسنن أبي داود عقب (٧٥٨)، والجرح والتعديل ٢١٣/٥، والكمال لابن عدی ١٦١٣/٤.

(٤) تاريخ ابن معين برواية الدورى ٣٤٤/٢، والكمال لابن عدی ١٦١٣/٤.

(٥) التاريخ الكبير ٢٥٩/٥.

(٦) في س، م: «يسار»، وفي د: «سفيان». والمثبت من مصدر التخریج. وينظر سير أعلام النبلاء ٣٩٢/٥.

(٧) أخرجه أبو داود (٧٥٨) من طريق عبد الرحمن به.

ابن أحمد، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، حدثني عمي الماجشون بن أبي سلمة (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يوسف الماجشون، حدثني أبي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا قام إلى الصلاة قال: «وَجْهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ خَيْفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُزْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ [٢٧/٢] الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». فإذا رَكَعَ قال: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخِّي وَعِظَامِي وَعَصْبِي». فإذا رَفَعَ رَأْسَهُ قال: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ». فإذا سَجَدَ قال: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ فَصَوَّرَهُ، فَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». ثم يكون من آخر ما يقول بين الشَّهْدِ وَالسَّلَامِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا

أَسْرَفْتُ، وما أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، أَنْتَ الْمُقَدَّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخَّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ يَوْسُفَ بْنِ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الْعَزِيزِ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ. ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ: «وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ». وَقَالَ: وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ». وَقَالَ: «فَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ». فَإِذَا سَلَّمَ قَالَ. فَذَكَرَ الدُّعَاءَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «وما أَسْرَفْتُ». رواه مسلمٌ في «الصحيح» عن محمدِ ابنِ أبي بكرٍ، وأَخْرَجَهُ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ: «وما أَسْرَفْتُ»^(٢).

٢٣٧٨- وأخبرنا [٢٨/٢] أبو زكريا ابنُ أبي إسحاق المَرْكُوبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ وَأَنَا سَأَلْتُهُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ

(١) الطيالسي (١٤٧)، ومن طريقه الترمذي (٢٦٦)، وجاء في الطيالسي: عن عمي الماجشون عبد الله ابن أبي سلمة. وهو خطأ كما أشار الشيخ شاكر في التعليق على الترمذي. وأخرجه أحمد (٧٢٩)، (٨٠٣)، وأبو داود (٧٦٠، ١٥٠٩)، والنسائي (٨٩٦)، وابن خزيمة (٤٦٢)، وابن حبان (١٧٧٣) من طريق عبد العزيز به. والترمذي (٣٤٢١، ٣٤٢٢) من طريق عبد العزيز ويوسف به، وقال: حسن صحيح. وابن خزيمة (٧٢٣)، وابن حبان (١٩٦٦) من طريق يوسف به.

(٢) مسلم (٧٧١/٢٠١، ٢٠٢).

رسول الله ﷺ كان إذا ابتدأ الصلاة المكتوبة قال: «وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ خَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا / مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ ۳۳/۲ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، فَاعْفُ زِلِّي ذُنُوبِي جَمِيعًا، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ، لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا، لَا يَصْرِفُ سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ ^(۱) بِيَدِكَ، وَالْمَهْدِيُّ مَنْ هَدَيْتَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ». قال: وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي، وَمُخْيَ وَعِظَامِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ مِنْ قَدَمِي، لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ». وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَثَّتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ» ^(۲).

٢٣٧٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمير قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب، أخبرني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عقبة، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، [٢٨/٢] عن علي بن أبي طالب، عن رسول الله ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ

(۱) ليس في: د.

(۲) أخرجه أحمد (٩٦٠)، وابن خزيمة (٦٠٧) من طريق ابن جريج به.

وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: وَيَقُولُ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بَعْدَ التَّكْبِيرِ: «وَجْهْتُ وَجْهِي». فَذَكَرَهُ وَقَالَ: «وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، سُبْحَانَكَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ». فَذَكَرَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «وَاهْدِنِي». إِلَى قَوْلِهِ «لَيْلِكَ». ثُمَّ قَالَ: «لَيْلِكَ وَسَعْدِيكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، لَا مَنَاجَا مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، أَسْتَغْفِرُكَ ثُمَّ أَتُوبُ إِلَيْكَ»^(١). ثُمَّ ذَكَرَ الْبَاقِيَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وَحَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَيْضًا.

٢٣٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَعَمِلْتُ سُوءًا فَاغْفِرْ لِي، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَجْهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ خَنيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ».

وَقَدْ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ عَنْ هُشَيْمٍ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ، عَنْ عَلِيٍّ^(٢)، فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَبُو إِسْحَاقَ سَمِعَهُ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه ابن خزيمة (٤٦٤، ٦٧٣) من طريق ابن أبي الزناد به، وسيأتي في (٢٨٥٨).

(٢) المصنف في المعرفة (٦٨٣)، وفيه: قال الشافعي فيما بلغه عن هشيم. وأخرجه الشافعي ١٦٦/٧ وفيه: أخبرنا هشيم.

وفى حديث عبد العزيز بن أبي سلمة: «أنا أول المسلمين». وكذلك فى بعض الروايات عن موسى بن عُبَدة، وفى بعضها: «أنا من المسلمين». قال الشافعى رحمه الله: يجعل مكان: «أنا أول المسلمين». «أنا من المسلمين». قال الشيخ رحمه الله: [٢٩/٢] وبذلك أمر محمد بن المنكدر وجماعة من فقهاء المدينة.

وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعت أبا العباس محمد بن يعقوب يقول: سمعت العباس بن محمد الدورى يقول: سمعت يحيى بن معين يقول: قال النضر بن شميل رحمه الله: «والشر ليس إليك». تفسيره: والشر لا يتقرب به إليك^(١).

باب الاستفتاح بسبحانك اللهم وبحمدك

٢٣٨١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدورى، حدثنا طلق بن غنم، حدثنا / عبد السلام بن حرب الملائى، عن بُذيل بن ميسرة، عن أبى الجوزاء، ٣٤/٢ عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا استفتح الصلاة قال: «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك»^(٢).

(١) المصنف فى الاعتقاد ص ١٦٨. وينظر شفاء العليل ص ١٧٩ لابن القيم، وشرح الطحاوية ٥١٧/٢.

(٢) الحاكم ٢٣٥/١. وأخرجه أبو داود (٧٧٦)، ومن طريقه الدارقطنى ٢٩٩/١ من طريق طلق به. وقال

الدارقطنى: وليس هذا الحديث بالقوى.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِالْمَشْهُورِ عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ حَرْبٍ، لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا طَلْقُ بْنُ غَتَّامٍ، وَقَدْ رَوَى قِصَّةَ الصَّلَاةِ جَمَاعَةً عَنْ بُدَيْلٍ، لَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ شَيْئًا مِنْ هَذَا^(١).

قال الشيخ رحمه الله: وروى من وجه آخر ضعيف عن عائشة:

٢٣٨٢- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْغَضَائِرِيُّ^(٢) قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرِّزَّازُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»^(٣). وَهَذَا لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ حَارِثَةَ بْنِ أَبِي الرَّجَالِ^(٤)، وَهُوَ ضَعِيفٌ.

(١) أبو داود عقب (٧٧٦).

(٢) الحسين بن الحسن بن محمد بن حليس المخزومي الغضائري البغدادي أبو عبد الله، الإمام الصالح، قال الخطيب: كتبنا عنه وكان ثقة فاضلاً. وقال الذهبي: له جزء مشهور سمعناه. توفي سنة (٤١٤هـ). قال الذهبي: لعله جاوز التسعين. تاريخ بغداد ٨/٣٤، وسير أعلام النبلاء ١٧/٣٢٧.

(٣) أخرجه الترمذی (٢٤٣)، وابن ماجه (٨٠٦)، وابن خزيمة (٤٧٠) من طريق أبي معاوية به. وقال الترمذی: لا نعرفه من حديث عائشة إلا من هذا الوجه.

(٤) هو حارثة بن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن الأنصاري النجاري المدني. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٣/٩٤، والجرح والتعديل ٣/٢٥٥، والمجروحين ١/٢٦٨، وتهذيب الكمال ١٣١٣/٥، وتهذيب التهذيب ٢/١٦٥، وقال ابن حجر في التقریب ١/١٤٥: ضعيف.

[٢٩/٢] وَرَوَى فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ :

٢٣٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقَّاءُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شاذَانَ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَا وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ». قَالَ: ثُمَّ هَلَّلَ ثَلَاثًا: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». ثُمَّ كَبَّرَ ثَلَاثًا: «اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْثِهِ وَنَفْخِهِ»^(١). قَالَ جَعْفَرٌ: هَمْزُهُ الْمَوْتَةُ^(٢)، وَنَفْثُهُ الشَّعْرُ، وَنَفْخُهُ الْكِبَرُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ قَالَ: قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هَذَا الْحَدِيثُ يَقُولُونَ: هُوَ عَنْ عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ الْحَسَنِ. الْوَهْمُ مِنْ جَعْفَرٍ^(٣). قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرَوَى فِي الْإِسْتِفْتَاحِ بِسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ حَدِيثٌ آخَرُ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ مَرْفُوعًا^(٤)،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٤٧٣، ١١٦٥٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٧٥)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٤٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٨٩٨)، (٨٩٩)، وَابْنُ مَاجَهَ (٨٠٤)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٤٦٧) مِنْ طَرِيقِ جَعْفَرِ بْنِ سُلَيْمَانَ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: قَدْ تَكَلَّمَ فِي إِسْنَادِ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ، وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَتَكَلَّمُ فِي عَلِيٍّ بْنِ عَلِيٍّ الرَّفَاعِيِّ. وَقَالَ أَحْمَدُ: لَا يَصِحُّ هَذَا الْحَدِيثُ.

(٢) الْمَوْتَةُ: الْجَنُونُ، وَإِنَّمَا سَمَاهُ هَمْزًا لِأَنَّهُ جَعَلَهُ مِنَ النُّخَسِ وَالْغَمْرِ. الْفَائِقُ ١١٢/٤.

(٣) أَبُو دَاوُدَ عَقَبَ (٧٧٥).

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدَى ١٨٣٥/٥ مِنْ طَرِيقِ لَيْثٍ بِهِ.

وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ. وَرَوَى ذَلِكَ مَرْفُوعًا عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ^(١)، وَرَوَى مِنْ وَجْهِ
آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ^(٢).

وَأَصَحُّ مَا رَوَى فِيهِ الْأَثَرُ الْمَوْقُوفُ عَلَى عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ:

٢٣٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ،
عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حِينَ افْتَتَحَ
الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ: / سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى
جَدُّكَ، [٣٠/٢] وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ^(٣).

بَابُ مَنْ رَوَى الْجَمْعَ بَيْنَهُمَا

٢٣٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ نَاجِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُورْجَانِيُّ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَمَصِيُّ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ أَبِي حَمَزَةَ، أَنَّ أَبَاهُ
حَدَّثَهُ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُتَكَلِّدِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَالَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، وَتَبَارَكَ
اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ، وَجْهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ

(١) أخرجه أبو يعلى (٣٧٣٥)، والدارقطني ٣٠٠/١.

(٢) أخرجه الدارقطني ٣٠١/١ من طريق عطاء عن عائشة.

(٣) أخرجه البغوي في الجعدييات (١٨٦) من طريق شعبة به. وسيأتي في (٢٣٩٣) من طريق الأعمش عن
إبراهيم به. والحديث عند مسلم (٣٩٩) من حديث عبدة عن عمر.

خَفِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، لَا شَرِيكَ لَهُ»^(١).

٢٣٨٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ الْإِسْفَرَايْنِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ الْجُوزْجَانِيُّ^(٢) أَبُو إِسْحَاقَ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ: «تَبَارَكَ اسْمُكَ». وَالْبَاقِي سَوَاءٌ.

ورواه عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ الْأَسْلَمِيُّ - وهو ضَعِيفٌ^(٣) - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ^(٤).

بَابُ التَّعَوُّذِ بَعْدَ الْاِفْتِتَاحِ

٢٣٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، سَمِعَ عَاصِمَ الْعَنْزِيَّ^(٥) يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ^(٦) جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ،

(١) أخرجه النسائي (٨٩٥) من طريق شعيب بن أبي حمزة. وليس فيه الجمع بين الذكرين ، والذي فيه : «إن صَلَاتِي وَنُسُكِي... اللَّهُمَّ اهْدِنِي لَأَحْسَنِ الْأَعْمَالِ...». قال الذهبي ٤٨٧/١ : على غرابته سنده جيد.

(٢) بعده في س ، م : «ثنا».

(٣) هو عبد الله بن عامر الأسلمي ، أبو عامر المدني. ينظر الكلام عليه في : التاريخ الكبير ١٥٦/٥ ، والجرح والتعديل ١٢٣/٥ ، والمجروحين ٦/٢ ، وتهذيب الكمال ١٥٠/١٥ ، وتهذيب التهذيب ٢٧٥/٥ ، وقال ابن حجر في التقریب ٤٢٥/١ : ضعيف .

(٤) أخرجه الطبراني (١٣٣٢٤) من طريق عبد الله بن عامر به .

(٥) في س : «العنبري». وينظر التعليق على مثل هذا في (٥٥٥٥ ، ٨٣٤٦).

(٦) ليس في : س .

أن النبي ﷺ لما دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا». قَالَهَا ثَلَاثًا «وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا». قَالَهَا ثَلَاثًا «وَسَبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا». قَالَهَا ثَلَاثًا: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ نَفْخِهِ وَنَفْثِهِ وَهَمْزِهِ»^(١).

٢٣٨٨- وأخبرنا أبو الحسن ابنُ عبدانَ، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبيدِ الصَّفَّارِ، أخبرنا أبو مُسلمٍ إبراهيمُ بنُ عبدِ اللَّهِ، حدثنا [٣٠/٢] أبو الوليد، حدثنا شُعْبَةُ. فذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». وَزَادَ: قَالَ عَمْرُو: نَفْخَهُ الْكِبَرُ، وَهَمْزُهُ الْمَوْتَةُ، وَنَفْثُهُ الشَّعْرُ^(٢).

٢٣٨٩- ورواه يزيدُ بنُ هارونَ، عن مِسْعَرٍ وشُعْبَةَ، عن عمرو، عن رجلٍ مِنْ عَتَرَةِ يُقَالُ لَهُ: عَاصِمٌ، عن نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عن أبيه، عن النبي ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي دَاوُدَ، وَزَادَ التَّفْسِيرَ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَنْسُبْهُ إِلَى عَمْرٍو، وَلَكِنْ قَالَ: قِيلَ: وَمَا هَمْزُهُ؟ قَالَ: الْمَوْتَةُ الَّتِي تَأْخُذُ ابْنَ آدَمَ. قِيلَ: وَمَا نَفْخُهُ؟ قَالَ: الْكِبَرُ. قِيلَ: وَمَا نَفْثُهُ؟ قَالَ: الشَّعْرُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ وَشُعْبَةُ. فَذَكَرَهُ^(٣).

(١) الطيالسي (٩٨٩). وأخرجه أبو داود (٧٦٤)، وابن حبان (١٧٨٠) من طريق شعبة به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٦٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٨٤)، وابن ماجه (٨٠٧)، وابن خزيمة (٤٦٨)، وابن حبان (١٧٧٩) من طرق عن شعبة به.

(٣) أخرجه أحمد (١٦٧٣٩، ١٦٧٤٠)، وأبو داود (٧٦٥) من طريق مسعر به. وابن خزيمة (٤٦٩) من طريق حصين بن عبد الرحمن، فقال: عن عباد بن عاصم. قال ابن خزيمة عقب الحديث: وعاصم العنزي وعباد بن عاصم مجهولان لا يدري من هما. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٦١).

٢٣٩٠- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عبدُ السلام بن مُطَهَّرٍ، حدثنا جَعْفَرُ بنُ سليمان، عن عليّ بن عليّ الرِّفَاعِيِّ، عن أبي المُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ، عن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا قامَ مِنَ اللَّيْلِ كَبَّرَ. فذكر استفتاحه بِسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ، وبِالتَّهْلِيلِ والتَّكْبِيرِ بَعْدَهُ ثَلَاثًا: «أعوذُ بِاللَّهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ». ثم يقرأ^(١).

ورَوَيْنَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا:

٢٣٩١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشَّيْبَانِيُّ، حدثنا إبراهيم بن عبد الله السَّعْدِيُّ، حدثنا أحمد بن أبي ظَبْيَةَ، حدثنا ورقاء، عن عطاء بن السائب (ح) وأخبرنا^(٢) أبو عبد الله، أخبرني عبد الله بن محمد بن موسى، حدثنا محمد بن أيوب، حدثنا أبو بكر ابن أبي شَيْبَةَ، حدثنا محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبد الرحمن السُّلَمِيِّ، عن عبد الله [٣١/٢] بن مسعود قال: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ إذا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ. وفي حديث ورقاء: كان رسولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا أَنْ نَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، هَمْزِهِ وَنَفْخِهِ وَنَفْثِهِ»^(٣). قال عطاء: ٣٦/٢

(١) أبو داود (٧٧٥). وتقدم في (٢٣٨٣).

(٢) بعده في د: «أبو عبد الله الحافظ أنا أبو عبد الله الشَّيْبَانِيُّ نا إبراهيم بن عبد الله السَّعْدِيُّ نا أحمد بن أبي ظَبْيَةَ نا ورقاء عن عطاء بن السائب وأخبرنا».

(٣) المصنف في الصغرى (٣٧٦). وابن أبي شَيْبَةَ (٢٩٦١١). وأخرجه ابن ماجه (٨٠٨)، وابن خزيمة

(٤٧٣) من طريق ابن فضيل به. وأحمد (٣٨٢٨) من طريق عطاء به. وفي مصباح الزجاجة (٣٠٢):

هذا إسناد ضعيف؛ عطاء بن السائب اختلط بآخره وسمع منه محمد بن فضيل بعد الاختلاط، =

فَهَمَزُهُ الْمُوتَةَ، وَنَفَثَهُ الشَّعْرُ، وَنَفَخَهُ الْكَبِيرُ .

ورواه حمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَطَاءٍ فَوْقَهُ :

٢٣٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي الصَّلَاةِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، مِنْ نَفَخِهِ وَنَفَثِهِ وَهَمَزِهِ^(١) .

٢٣٩٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشْرُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكَاتِبُ، حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخُزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ عَمَرَ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ. ثُمَّ يَقُولُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، تَبَارَكَ اسْمُكَ، وَتَعَالَى جَدُّكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. ثُمَّ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ، ثُمَّ يَقْرَأُ مَا بَدَّاهُ مِنَ الْقُرْآنِ^(٢) .

بَابُ الْجَهْرِ بِالتَّعَوُّذِ أَوْ الْإِسْرَارِ بِهِ

٢٣٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا : حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ هُوَ الْأَصَمُّ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ

=وقد قيل إن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من ابن مسعود. وينظر الإرواء (٣٤١).

(١) الطيالسي (٣٦٩) .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٤٦٧) ، والدارقطني ٣٠١/١ من طريق حفص به .

رَبِيعَةَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُؤْمُّ النَّاسَ رَافِعًا صَوْتَهُ: رَبَّنَا إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. فِي الْمَكْتُوبَةِ إِذَا فَرَعَ مِنْ أُمِّ الْقُرْآنِ^(١). زَادَ أَبُو سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ ابْنُ عَمَرَ يَتَعَوَّذُ فِي نَفْسِهِ، [٣١/٢] وَأَيُّهُمَا فَعَلَ الرَّجُلُ أَجْزَأَهُ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَتَعَوَّذُ حِينَ يَفْتَتِحُ قَبْلَ أُمِّ الْقُرْآنِ، وَبِذَلِكَ أَقُولُ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالْأَحَادِيثُ فِي الْبَابِ قَبْلَهُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يَتَعَوَّذُ قَبْلَ الْقِرَاءَةِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيَقُولُهُ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ وَعَطَاءٌ وَإِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَدْ قِيلَ: إِنْ قَالَه / حِينَ يَفْتَتِحُ كُلَّ رَكْعَةٍ قَبْلَ أُمِّ الْقُرْآنِ فَحَسَنٌ^(٢). ٣٧/٢. قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَيُحْكَى عَنْ ابْنِ سِيرِينَ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَعِيدُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ^(٣).

بَابُ فَرَضِ الْقِرَاءَةِ^(٤) فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بَعْدَ التَّعَوُّذِ

٢٣٩٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ

(١) المصنف في المعرفة (٦٨٨). والشافعي في المسند (٢١٨).

(٢) في م: «فهو حسن». وينظر الأم ١٠٧/١.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق ٢/٨٣ - ٨٦.

(٤) ليس في: د.

رسول الله ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». قَالَ: فَارْجَعَ الرَّجُلُ فَصَلَّى كَمَا يُصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا فَعَلَّمْنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(١). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ^(٢).

٢٣٩٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ أَبِي عَلِيٍّ بَيَّاعِ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: [٣٢/٢] أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقُرْآنٍ، بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ»^(٣).

٢٣٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرِ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى وَعُبَيْدُ اللَّهِ،

(١) تقدم في (٢٢٩٠).

(٢) البخارى (٧٥٧، ٧٩٣)، ومسلم (٤٥/٣٩٧).

(٣) أخرجه أحمد (٩٥٢٩)، وأبو داود (٨١٩، ٨٢٠)، وابن حبان (١٧٩١) من طريق جعفر به بنحوه.

وينظر ما سيأتى في (٢٤٩٤، ٤٠١٠).

عن الأعمش، عن عمارَةَ بنِ عُمَيْرٍ، عن أَبِي مَعْمَرٍ قال: سألنا خَبَّابًا: أكانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يقرأُ في الأولى والعصر؟ قال: نَعَمْ. قلنا: بأيِّ شيءٍ كنتم تَعْرِفونَ ذَلِكَ؟ قال: باضطِرَابِ لِحِيَّتِهِ^(١). أخرجه البخاريُّ في «الصحيح» مِنْ / أَوْجُهِهِ ٣٨/٢
عن الأعمش^(٢).

باب تعيين القراءة بفاتحة الكتاب

٢٣٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ بْنِ أَحْمَدَ الْأَصْبَهَانِيُّ
إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ،
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عن عُبَادَةَ بْنِ
الصَّامِتِ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يقرأ بِفَاتِحَةِ
الْكِتَابِ»^(٣). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، ورواه مُسْلِمٌ
عن أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرِهِ عن ابْنِ عُيَيْنَةَ^(٤).

٢٣٩٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ
ابْنُ جَعْفَرٍ بنِ دُرُسْتُوَيْه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا

(١) أخرجه أحمد (٢١٠٦٠، ٢١٠٦١)، وأبو داود (٨٠١)، والنسائي في الكبرى (٥٣٠)، والنسائي في الكبرى (٥٣٠)، وابن ماجه (٨٢٦)، وابن خزيمة (٥٠٥)، وابن حبان (١٨٢٦، ١٨٣٠) من طريق الأعمش به. وينظر ما سيأتي في (٢٤٦٨، ٣١٠٣).

(٢) البخاري (٧٤٦، ٧٦٠، ٧٦١، ٧٧٧).

(٣) المصنف في الصغرى (٣٧٩)، وفي القراءة خلف الإمام (١٧). وأخرجه ابن خزيمة (٤٨٨) عن الزعفراني به.

(٤) البخاري (٧٥٦)، ومسلم (٣٩٤/٣٤).

سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَالْحَمِيدِيُّ عَنْ سُفْيَانَ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ»^(٢).

٢٤٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ يَوْسُفَ قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ [٣٢/٢ ظ] ابْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ صَلَاةٍ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ فِيهِ خِدَاجٌ»^(٣)، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ، ثُمَّ هِيَ خِدَاجٌ. فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ: فَإِنِّي أَكُونُ أحياناً وراءَ الإمامِ. قَالَ: يَا فَارِسِيُّ، اقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. قَالَ اللَّهُ: حَمَدَنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. قَالَ: أَتَنَّى عَلَى عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. قَالَ: مَجَدَّنِي عَبْدِي. أَوْ قَالَ: فَوَضَّ إِلَيَّ عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (١٨)، ويعقوب بن سفيان ١/٣٥٦.

(٢) الشافعي ١/١٠٧، والحميدي (٣٨٦).

(٣) خداج: أى: ذات نقص، والخداج: النقصان، وقيل: خداج هنا بمعنى مخدجة، أحل المصدر محل الفعل، أى: ناقصة. مشارق الأنوار ١/٢٣٠.

نَسْتَعِينُ». قَالَ: هَذِهِ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ. فَإِذَا قَالَ: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ① صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ». فَهَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(١). قَالَ سُفْيَانُ: دَخَلْتُ عَلَى الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢)، وَقَالَ: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾. هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَتَابَعَهُ عَلَى إِسْنَادِهِ شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ^(٣)، وَرَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ^(٤)، وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ^(٥)، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ^(٦)، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْبَصْرِيُّ^(٧)، وَجَهْزَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٨)، فَرَوَاهُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه. وَخَالَفَهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ فَرَوَاهُ كَمَا:

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٦٤)، والحميدي (٩٧٣، ٩٧٤). وأخرجه النسائي في الكبرى (٨٠١٣) عن إسحاق به .

(٢) مسلم (٣٨/٣٩٥) .

(٣) أخرجه أحمد (٩٨٩٨)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٦١)، وابن خزيمة (٤٩٠) من طريق شعبة به .

(٤) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١١، ٧٧) من طريق روح به .

(٥) أخرجه الحميدي (٩٧٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٨)، والترمذي (٢٩٥٣) من طريق الدراوردي به .

(٦) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (٧٦) من طريق إسماعيل به .

(٧) أخرجه المصنف في القراءة خلف الإمام (٧٣) من طريق محمد بن يزيد البصري به .

(٨) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥٤١٤)، والمصنف في القراءة خلف الإمام (٧٢) من طريق جهضم به .

٢٤٠١- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن داسة،
 حدثنا أبو داود، حدثنا القعنبي، عن / مالك. وأخبرنا أبو عبد الله [٣٣/٢] ^{٣٩/٢}
 الحافظ، أخبرني أبو بكر ابن^(١) عبد الله، أخبرنا الحسن بن سفيان،
 حدثنا قتيبة بن سعيد، عن مالك بن أنس، عن العلاء بن عبد الرحمن،
 أنه سمع أبا السائب مولى هشام بن زهرة يقول: سمعت أبا هريرة يقول:
 قال رسول الله ﷺ: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج، فهي
 خداج، فهي خداج غير تمام». قال: فقلت: يا أبا هريرة، إني أحياناً أكون وراء
 الإمام. قال: فعمر ذراعي وقال: اقرأ بها في نفسك يا فارسي، فإني
 سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي
 نِصْفَيْنِ، نِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ». قال رسول الله ﷺ:
 «اقرأوا. يقول العبد: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يقول الله: حمدني عبدي.
 ويقول العبد: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. يقول الله: أثني على عبدي. يقول العبد:
 ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. يقول الله: معجدي عبدي. يقول العبد: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ
 وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. فهذه الآية بيني وبين عبدي نصفين^(٢)، ولعبدي ما سأل. يقول
 العبد: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ﴿١﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
 الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فهؤلاء لعبدي ولعبدي ما سأل. لفظ
 حديث قتيبة، وفي حديث القعنبي: «يقول العبد: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾».

(١) بعده في س: «داسة».

(٢) سقط من: د.

يقول الله عز وجل: مَجْدَنِي عَبْدِي، وَهَذِهِ آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي. والباقي بَنَحْوِهِ^(١).
رواه مُسْلِمٌ في «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ^(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجٍ^(٣)، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ^(٤)، وَالْوَلِيدُ بْنُ
كَثِيرٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنِ أَبِي السَّائِبِ، عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٥). وَكَأَنَّهُ سَمِعَهُ [٢/٣٣ ظ]
مِنْهُمَا جَمِيعًا.

وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَيْهِ رِوَايَةُ أَبِي أُوَيْسٍ الْمَدَنِيِّ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْهُمَا عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ:
٢٤٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ بْنِ يَوْسُفَ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عِيسَى.
وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ أَحْمَدَ الْفَائِضِيُّ الشَّيْخُ الصَّالِحُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ،
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ قَالَا: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ،
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ:
سَمِعْتُ مِنْ أَبِي وَمِنْ أَبِي السَّائِبِ جَمِيعًا، وَكَانَا جَلِيسَيْنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ:
وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ
فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ غَيْرُ تَمَامٍ»^(٦). انْتَهَى حَدِيثُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. وَذَكَرَ أَبُو نَصْرِ

(١) المصنف في المعرفة (٦٩٣). وأبو داود (٨٢١). وأخرجه النسائي (٩٠٨) عن قتيبة بن سعيد به .

(٢) مسلم (٣٩٠/٣٩٥).

(٣) أخرجه أحمد (٧٤٠٦)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٥)، ومسلم (٤٠/٣٩٥)، وابن

ماجه (٨٣٨)، وابن خزيمة (٤٨٩) من طريق ابن جريج به .

(٤) أخرجه أحمد (٧٨٣٨)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٧٣) من طريق ابن إسحاق به .

(٥) سيأتي في (٢٩٦٨).

(٦) المصنف في القراءة خلف الإمام (٧٦، ٧٧)، والمعرفة (٦٩٥). وأخرجه الترمذي عقب (٢٩٥٣)=

الفامئى باقى الحديث بنحو رواية القعنبي عن مالك. ورواه مسلم فى «الصحيح» عن أحمد بن جعفر المعقري عن النضر بن محمد عن أبى أويس^(١).

ورواه عبد الله بن زياد بن سمعان، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة، فزاد فيه التسمية:

٢٤٠٣- أخبرنا أبو حازم عمر بن أحمد الحافظ، حدثنى أبو الطيب محمد بن أحمد بن حمدون الدهلي، وكتبه لى بخطه، حدثنا جعفر بن أحمد ابن نصر الحافظ، حدثنا أحمد بن نصر المقرئ، حدثنا آدم بن أبى إياس، عن ابن سمعان، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبى هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله تبارك وتعالى: قَسَمْتُ هَذِهِ السُّورَةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نَصْفَيْنِ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. يقول الله: ذَكَّرَنِي عَبْدِي. فَإِذَا قَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. يقول الله: / حَمَدَنِي عَبْدِي. فَإِذَا قَالَ: ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. يقول الله: أَتَنَّى عَلَى عَبْدِي. فَإِذَا قَالَ: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. يقول الله: مَجَدَّنِي عَبْدِي. وَإِذَا قَالَ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. قَالَ: هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ^(٢).

٤٠/٢

٢٤٠٤- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا على بن عمر

= من طريق ابن أبى أويس به.

(١) مسلم (٤١/٣٩٥).

(٢) أخرجه الحاكم فى معرفة علوم الحديث ص ١٣٢، ١٣٣، وعنه المصنف فى القراءة خلف الإمام (٧٥)، والمعرفة (٦٩٦) من طريق جعفر بن أحمد به.

الحافظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْأَزْرَقُ يُوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ سَمْعَانَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَمِّ الْكِتَابِ^(١) فَهِيَ خِدَاجٌ». فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ فِي أَوَّلِهِ، ثُمَّ زَادَ التَّسْمِيَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «فَهَذِهِ الْآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ». وَآخِرِ السُّورَةِ: «لِعَبْدِي، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ»^(٢). قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ رَحِمَهُ اللَّهُ: ابْنُ سَمْعَانَ، هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ بْنِ سَمْعَانَ، مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ^(٣).

وَرَوَى هَذَا الْحَدِيثَ جَمَاعَةٌ مِنَ الثَّقَاتِ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مِنْهُمْ: مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ^(٤)، وَابْنُ جُرَيْجٍ^(٥)، وَرَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ^(٦)، وَابْنُ عُيَيْنَةَ^(٧)، وَابْنُ عَجْلَانَ^(٨)، وَالْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ^(٩)، وَأَبُو أُوَيْسٍ^(١٠) وَغَيْرُهُمْ،

(١) في د: «القرآن».

(٢) الدارقطني ٣١٢/١.

(٣) هو عبد الله بن زياد بن سليمان بن سمعان، مولى أم سلمة. ينظر الكلام عليه في: الضعفاء الصغير للبخاري ص ٦٤، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢٥٤/٢، والمجروحين ٧/٢، والكامل لابن عدي ١٤٤٤/٤.

(٤) تقدم في (٢٤٠١).

(٥) تقدم عقب (٢٤٠١).

(٦) تقدم عقب (٢٤٠٠).

(٧) تقدم في (٢٤٠٠).

(٨) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٨/٩، والمصنف في القراءة خلف الإمام (٧٩)، وابن عبد البر في التمهيد ١١/٢١٦، ٢١٧، ٢٢٧ من طريق ابن عجلان به.

(٩) أخرجه ابن حبان (٧٧٦)، والطبراني في مسند الشاميين (١٦٦)، والمصنف في القراءة خلف الإمام (٧٨) من طريق الحسن بن الحر به.

(١٠) تقدم في (٢٤٠٢).

على اختلافٍ منهم في الإسناد، واتفاقٍ منهم على المتن، فلم يذكر أحدٌ منهم في حديثه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. واتفاقهم على خلاف ما رواه ابنُ سَمْعَانَ أُولَى بالصَّوابِ، واللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٤٠٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا جعفر بن محمد ومحمد بن عبد السلام قالا: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يزيد بن زريع، عن حبيب المعلم، عن عطاء [٣٤/٢] قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: في كُلِّ صَلَاةٍ قِرَاءَةٌ، فما أسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم أسمعناكم، وما أخفى منا أخفيناه منكم، «مَنْ قرأ بِأَمِّ الْكِتَابِ» فقد أجزأت عنه، ومَنْ زاد فهو أَفْضَلُ ^(٢). رواه مُسْلِمٌ في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى ^(٣).

٢٤٠٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا محمد بن مخلد، حدثنا أحمد بن عثمان بن حكيم الأودي، حدثنا سهل ابن عامر البجلي، حدثنا هريم بن سفيان، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس ابن أبي حازم قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ، فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ ^(٤) ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وَأَوَّلَ آيَةٍ مِنَ «الْبَقَرَةِ»، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ قَامَ فِي الثَّانِيَةِ فَقَرَأَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ وَالْآيَةَ الثَّانِيَةَ مِنَ «الْبَقَرَةِ»، ثُمَّ رَكَعَ، فَلَمَّا انصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا

(١ - ١) سقط من: س، م.

(٢) المصنف في المعرفة (١١٨٥). وأخرجه في القراءة خلف الإمام (١١).

(٣) مسلم (٤٤/٣٩٦).

(٤) في س، م: «الركعة».

فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: ﴿فَاقْرَءُوا مَا يَنْسَرُ مِنْهُ﴾ [المزمل: ٢٠]. قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو رَحِمَهُ اللَّهُ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ، وَفِيهِ حُجَّةٌ لِمَنْ يَقُولُ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿فَاقْرَءُوا مَا يَنْسَرُ مِنْهُ﴾. أَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا هُوَ بَعْدَ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ مَا جَمَعْتُهُ مَصَاحِفُ الصَّحَابَةِ ﷺ كُلُّهُ قُرْآنٌ،

وَبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي فَوَاتِحِ السُّورِ

سُورَةُ «بَرَاءة» مِنْ جُمْلَتِهِ

٢٤٠٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا جَدِّي، حَدَّثَنَا أَبُو ثَابِتٍ مُحَمَّدٌ / بَنُ ٤١/٢
عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ السَّبَّاقِ، عَنْ
زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَقْتَلِ أَهْلِ الْيَمَامَةِ، وَعِنْدَهُ عُمَرُ
ابْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ عُمَرَ أَتَانِي فَقَالَ: إِنَّ الْقَتْلَ قَدْ اسْتَحَرَّ^(٢)
يَوْمَ الْيَمَامَةِ بِقُرْءِ الْقُرْآنِ، وَإِنِّي أَخْشَى أَنْ يَسْتَحِرَّ الْقَتْلُ بِقُرْءِ الْقُرْآنِ فِي
الْمَوَاطِنِ كُلِّهَا فَيَذْهَبَ قُرْآنٌ كَثِيرٌ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَأْمُرَ [٣٥/٢] بِجَمْعِ الْقُرْآنِ.
قُلْتُ: كَيْفَ أَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ يَفْعَلْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ عُمَرُ: هُوَ وَاللَّهُ خَيْرٌ. فَلَمْ
يَزَلْ عُمَرُ يُرَاجِعُنِي فِي ذَلِكَ حَتَّى شَرَحَ اللَّهُ صَدْرِي لِلَّذِي شَرَحَ لَهُ صَدْرَ عُمَرَ،
وَرَأَيْتُ فِي ذَلِكَ الَّذِي رَأَى عُمَرُ. قَالَ زَيْدٌ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَإِنَّكَ رَجُلٌ شَابٌّ
عَاقِلٌ لَا نَتِّهِمُكَ، قَدْ كُنْتَ تَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَتَتَّبِعِ الْقُرْآنَ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٤٥٠)، والدارقطني ٣٣٨/١.

(٢) استحر: كثر واشتد. مشارق الأنوار ١٨٧/١.

فاجمعه. قال زيد: فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل عليّ ممّا كلفني من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال أبو بكر: هو والله خير. فلم يزل يُراجعني في ذلك حتى شَرَحَ الله صدرى للذى شَرَحَ له صدر أبى بكر وعمر، ورأيتُ في ذلك الذى رأيا. قال: فتبعت القرآن أجمعه من العُسب^(١) والرقاع^(٢) واللخاف^(٣) وصدور الرجال، فوجدت آخر سورة «التوبة»: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]. إلى آخر السورة^(٤) مع خزيمة، أو أبى خزيمة، فألحقها في السورة، وكانت الصحف عند أبى بكر حياته، ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر. رواه البخاري في «الصحيح» عن أبى ثابت^(٥).

٢٤٠٨- أخبرنا أبو سهل محمد بن نصرويه بن أحمد الكشمي، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن خثب^(٦) إملاء، حدثنا أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا إبراهيم بن سعد. قال: وحدّثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا إبراهيم بن سعد، حدثنا الزهري، عن عبيد ابن السباق، عن زيد بن ثابت. فذكره بنحوه، وزاد [٣٥/٢]: قال ابن

(١) العُصب: جمع عصب، وهو سعف النخل، وأهل الحجاز يسمونه الجريد أيضاً. غريب الحديث لأبى عبيد ١٥٦/٤.

(٢) الرقاق: جمع رُقعة، وهى قطعة من الورق أو الجلد يكتب فيها. ينظر المعجم الوسيط (رق ع).

(٣) اللخاف: جمع لُخْفَة، وهى حجارة بيض رقاق. غريب الحديث لأبى عبيد ١٥٦/٤.

(٤) بعده فى د: «أصبتها».

(٥) البخارى (٧١٩١).

(٦) فى س، م: «حبيب».

شِهَابٍ : وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فَقَدْتُ آيَةً مِنْ آخِرِ^(١) سُوْرَةِ «الْأَحْزَابِ» قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْتُهَا فَلَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾^(٢) [الأحزاب: ٢٣].

٢٤٠٩- وبهذا الإسناد عن الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ : أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَدِمَ عَلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَانَ فِي وِلَايَتِهِ، وَكَانَ يَغْزُو مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَبْلَ إِرْمِينِيَّةَ^(٣) وَأَذْرَبِيْجَانَ^(٤) فِي غَزْوِهِمْ ذَلِكَ الْفَرْجَ^(٥) مِنْ أَهْلِ الشَّامِ وَأَهْلِ الْعِرَاقِ، فَتَنَازَعُوا فِي الْقُرْآنِ حَتَّى سَمِعَ حُذَيْفَةُ ﷺ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ فِيهِ مَا أَذْعَرَهُ^(٦)، فَرَكِبَ حُذَيْفَةُ حَتَّى قَدِمَ عَلَى عَثْمَانَ ﷺ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرِكْ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْقُرْآنِ اخْتِلَافَ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فِي الْكُتُبِ. فَفَرَعَ لِدَلَيْكَ عَثْمَانُ ﷺ، فَأَرْسَلَ إِلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ، أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا

(١) ليس في: د.

(٢) المصنف في دلائل النبوة ١٤٨/٧، وأخرجه ابن حبان (٤٥٠٦) من طريق أبي الوليد به. وأحمد

(٢١٦٤٣، ٢١٦٤٤)، والترمذي (٣١٠٣)، والنسائي في الكبرى (٧٩٩٥) من طريق إبراهيم به.

(٣) إرمينية: بكسر أوله ويفتح، وسكون ثانيه وكسر الميم وياء ساكنة وكسر النون وياء خفيفة مفتوحة؛

اسم لصقع عظيم واسع جهة الشمال، يضم كورًا كثيرة، فتحها سلمان بن ربيعة الباهلي سنة أربع وعشرين زمن عثمان رضي الله عنه. ينظر معجم البلدان ٢١٩/١، والروض المعطار ص ٢٥.

(٤) أذربيجان: تقع في أقصى الشمال الغربي من إيران على حدود روسيا وتركيا والعراق، فتحها

المسلمون على يد عتبة بن فرقد في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه. المعجم الكبير ٩/١،

٢٢٣ (أذر، أرم).

(٥) الفرج: الثغر. فتح الباري ١٧/٩.

(٦) في س، م: «ادعوه»، وفي حاشية س: «أوغره».

بالصُّحُفِ الَّتِي جُمِعَ فِيهَا الْقُرْآنُ. فَأَرْسَلَتْ بِهَا إِلَيْهِ حَفْصَةُ، فَأَمَرَ عَثْمَانُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنْ يَنْسَخُوهَا فِي الْمَصَاحِفِ، / وَقَالَ لَهُمْ: إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي «عَرَبِيَّةٍ مِنْ عَرَبِيَّةٍ» الْقُرْآنِ فَاصْتُبُوهَا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ بِلِسَانِهِمْ. فَفَعَلُوا حَتَّى كُتِبَتِ الْمَصَاحِفُ، ثُمَّ رَدَّ عَثْمَانُ الصُّحُفَ إِلَى حَفْصَةَ، وَأَرْسَلَ إِلَى كُلِّ جُنْدٍ مِنْ أَجْنَادِ الْمُسْلِمِينَ بِمُصْحَفٍ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُحَرِّقُوا كُلَّ مُصْحَفٍ يُخَالِفُ الْمُصْحَفَ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ، وَذَلِكَ زَمَانُ حُرْقَتِ الْمَصَاحِفِ^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ، وَحَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي رِوَايَةٍ [٣٦/٢] أَبِي الْوَلِيدِ^(٣): الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ. وَقَالَ فِي رِوَايَةِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْزَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ. وَلَمْ يَذْكُرْ رَدَّ الصُّحُفِ إِلَى حَفْصَةَ فِي رِوَايَةِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَذَكَرَهَا فِي رِوَايَةِ ابْنِ حَمْزَةَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَكُتِبُوا الصُّحُفُ فِي الْمَصَاحِفِ، فَبَعَثَ إِلَى كُلِّ أَقْفٍ بِمُصْحَفٍ، وَأَمَرَ بِمَا سِوَى ذَلِكَ مِنَ الْقِرَاءَةِ^(٤) فِي كُلِّ صَحِيفَةٍ أَنْ تُمَحَى أَوْ تُحَرَّقَ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَعَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، وَقَالَ فِي الرِّوَايَتَيْنِ جَمِيعًا: ﴿مَنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ

(١ - ١) فِي س: «غَرِيبَةٌ مِنْ غَرِيبَةٍ».

(٢) الْمَصْنُفُ فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ ١٥٠/٧، ١٥١. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (٤٥٠٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ بِهِ.

وَالْتَرْمِذِيُّ (٣١٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبَرِيِّ (٧٩٨٨) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ.

(٣) بَعْدَهُ فِي س، م: «بَنٍ».

(٤) فِي س: «الْقُرْآنُ».

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٦٤٠) مُخْتَصَرًا، وَابْنُ أَبِي دَاوُدَ فِي الْمَصَاحِفِ ص ١٩، ٢٠ مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبٍ بِهِ.

عَلَيْهِ ^(١) [الأحزاب: ٢٣] .

٢٤١٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الحميد الحارثي، حدثنا حسين يعنى ابن علي الجعفي، عن محمد بن أبان وهو زوج أخت حسين، عن علقمة بن مرثد، عن العيزار بن جزول ^(٢)، عن سويد بن غفلة، عن علي رضي الله عنه قال: اختلف الناس في القرآن على عهد عثمان رضي الله عنه قال: فجعل الرجل يقول للرجل: قراءتي خير من قراءتك. قال: فبلغ ذلك عثمان رضي الله عنه فجمعنا أصحاب رسول الله ﷺ فقال: إن الناس قد اختلفوا اليوم في القراءة وأنتم بين ظهرانيهم، فقد رأيت أن أجمعهم على قراءة واحدة. قال: فاجتمع رأينا مع رأيه على ذلك. قال: وقال علي رضي الله عنه: لو وليت مثل الذي ولي لصنعت مثل الذي صنع ^(٣).

٢٤١١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا إسحاق الأزرق، حدثنا عوف، عن يزيد الفارسي، عن ابن عباس قال: قلت لعثمان: ما حملكم أن عمدتم إلى «براءة» وهي من المؤمنين، وإلى «الأنفال» وهي من المثنى فقرنتم بينهما، ولم تجعلوا بينهما سطراً فيه: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾.

(١) البخاري (٢٨٠٧) .

(٢) في س: «حريث». وينظر الثقات لابن حبان ٣٠٢/٧ .

(٣) أخرجه ابن شبة في أخبار المدينة ٣/٩٩٤، ٩٩٥، وابن أبي داود في المصاحف ص ٢٢، ٢٣، والآجری فی الشريعة (١٢٤٣) من طريق محمد بن أبان به .

وَوَضَعْتُمُوهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ، مَا حَمَلَكُم عَلَى ذَلِكَ؟ فَقَالَ [٣٦/٢] عَثْمَانُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ مِمَّا يَنْزِلُ عَلَيْهِ مِنَ السُّورِ الَّتِي يُذَكِّرُ فِيهَا كَذًا وَكَذَا، فَإِذَا أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ الْآيَاتُ يَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ الْآيَاتِ فِي مَوْضِعِ كَذًا وَكَذَا». ^(١) وَكَانَ إِذَا أَنْزَلَتْ ^(٢) عَلَيْهِ السُّورَةُ يَقُولُ: «ضَعُوا هَذِهِ فِي مَوْضِعِ كَذًا وَكَذَا». وَكَانَتْ «الْأَنْفَالُ» أَوَّلَ مَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ، وَكَانَتْ «بَرَاءَةُ» مِنَ آخِرِ الْقُرْآنِ نُزُولًا، وَكَانَتْ قِصَّتُهَا تُشَبِّهُ قِصَّتَهَا، فَقُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُبَيِّنْ أَمْرَهَا، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا مِنْهَا؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ قَرَنْتُ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ أَجْعَلْ بَيْنَهُمَا سَطْرًا فِيهِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. وَوَضَعْتُهَا فِي السَّبْعِ الطَّوَالِ ^(٣). فَفِي هَذَا مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهَا إِنَّمَا كُتِبَتْ فِي مَصَاحِفِ الصَّحَابَةِ مَعَ دَلَالَةِ الْمُشَاهَدَةِ.

وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّهَا إِنَّمَا كُتِبَتْ فِي فَوَاتِحِ السُّورِ لِنُزُولِهَا، وَعِنْدَ نُزُولِهَا كَانَ يُعْلَمُ انْقِضَاءُ سُورَةٍ وَابْتِدَاءُ أُخْرَى.

٢٤١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ فِي كِتَابِ «السنن»، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَرْوَزِيُّ، وَابْنُ السَّرْحِ قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ.

(١ - ١) فِي م: «فَإِذَا نَزَلَتْ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩٩)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٨٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٠٨٦)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكِبَرِيِّ (٨٠٠٧) مِنْ طَرِيقِ عَوْفٍ بِهِ. وَقَالَ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ كَثِيرٌ، بَلْ هُوَ عِنْدِي ضَعِيفٌ جَدًّا، بَلْ هُوَ حَدِيثٌ لَا أَصْلَ لَهُ، يَدُورُ إِسْنَادُهُ فِي كُلِّ رَوَايَاتِهِ عَلَى يَزِيدِ الْفَارَسِيِّ... وَفِيهِ تَشْكِيكٌ فِي مَعْرِفَةِ سُورِ الْقُرْآنِ الثَّابِتَةِ بِالتَّوَاتُرِ الْقَطْعِيِّ، قِرَاءَةً وَسَمَاعًا وَكِتَابَةً فِي الْمَصَاحِفِ، وَفِيهِ تَشْكِيكٌ فِي إِثْبَاتِ الْبَسْمَلَةِ فِي أَوَائِلِ السُّورِ، كَانَ عَثْمَانُ كَانَ يَشْتَبِهُ بِرَأْيِهِ وَيَنْفِيهَا بِرَأْيِهِ، وَحَاشَاكَ مِنْ ذَلِكَ... شَرْحُ الْمُسْنَدِ ١/ ٣٢٩، ٣٣٠.

قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَعْرِفُ فَضْلَ السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(١).

ورواه ابنُ جُرَيْجٍ عن عمرو بن دينارٍ:

٢٤١٣- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عمرو مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ٤٣/٢
ابنُ إِسْحَاقَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عمرو
الْعُزِّيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عمرو بن دينارٍ، عن
سعيد بن جُبَيْرٍ، عن ابنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَعْلَمُونَ انْقِضَاءَ
السُّورَةِ حَتَّى تَنْزَلَ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. فَإِذَا نَزَلَ: ﴿يَسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، عَلِمُوا أَنَّ السُّورَةَ [٣٧/٢] قَدْ انْقَضَتْ^(٢).

وكَذَلِكَ رَوَاهُ دُحَيْمُ بْنُ النَّعِيمِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَصَرَ بِهِ، فَلَمْ
يَذْكُرْ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فِي إِسْنَادِهِ.

٢٤١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ
أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ بِخُسْرٍ وَجَرَدٍ مِنْ أَصُولِهِ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى الْمَرْوَزِيُّ وَدَاوُدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَيْهَقِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
حُجْرٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ، عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ:
بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءً، ثُمَّ رَفَعَ
رَأْسَهُ فَقَرَأَ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَضَلَّ

(١) المصنف في الصغرى (٣٩٥)، والشعب (٢٣٢٩)، وأبو داود (٧٨٨). وصححه الألباني في صحيح

أبي داود (٧٠٧).

(٢) الحاكم ٢٣١/١، ٢٣٢، وصححه، ووافقه الذهبي.

لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴿٢﴾ إِنَّكَ شَانِكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿١﴾ [الكوثر: ١-٣] . ثم قال: «هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ؟». قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ: «إِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدْنِيهِ رَأَى فِي الْجَنَّةِ، أَنِّيهِ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْكَوَائِبِ، تَرُدُّ عَلَيْهِ أُمَّتِي، فَيَخْتَلِجُ^(١) الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي. فيقال: إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ»^(٢) .

٢٤١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني محمد بن أحمد بن علي المقرئ، أخبرنا الحسن بن سفيان، حدثنا أبو بكر ابن أبي شيبة، حدثنا علي بن مسهر، حدثنا المختار بن فلفل، عن أنس بن مالك قال: بينما رسول الله ﷺ ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءً، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟ قال: «نزلت علي أنفا سورة». فقرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهُ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ﴾. إلى آخرها. وذكر الحديث^(٣).
رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي بكر ابن أبي شيبة وعلي بن حجر^(٤) على لفظ حديث أبي بكر. وعلى لفظه أيضاً رواه أيضاً عبد الواحد بن زياد ومحمد بن فضيل عن المختار بن فلفل^(٥). وربما لم يقل بعضهم: أنفاً. والمشهور فيما بين أهل التفسير والمغازي أن هذه السورة مكية، ولفظ حديث علي بن حجر لا يخالف [٣٧/٢] قولهم، فيشبه أن يكون أولى.

(١) يختلج: يجتذب ويقطع. ينظر غريب الحديث لابن قتيبة ٤٢٩/٢ .

(٢) أخرجه النسائي (٩٠٣) عن علي بن حجر به .

(٣) ابن أبي شيبة (٣٢١٨٧) ، وعنه بقي بن مخلد في الحوض والكوثر (٣٥) .

(٤) مسلم (٥٣/٤٠٠) .

(٥) أخرجه أحمد (١١٩٩٦) ، ومسلم (٤٠٠/...) ، وأبو داود (٧٨٤، ٤٧٤٧) من طريق ابن فضيل به .

٢٤١٦- وأخبرنا أبو عليّ الرّوذباريّ، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدّثنا أبو داود، حدّثنا قطن بن نسير، حدّثنا جعفر، حدّثنا حميد الأعرج المكي، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة ؓ في ذكر الإفك قالت: جلّس رسول الله ﷺ وكشّف عن وجهه وقال: «أعوذ بالسميع^(١)» أو قال: أعوذ بالله السميع العليم - من الشيطان الرجيم: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ﴾ [النور: ١١]. الآية^(٢). قال أبو داود: أخاف أن يكون أمر الاستعاذة من كلام حميد.

قال الشيخ رحمه الله: فالتبّي ﷺ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. عند افتتاح سورة، ولم يقرأها عند افتتاح آيات لم تكن أوّل سورة، وفي ذلك تأكيد لما روينا عن ابن عباس ؓ، وأنها إنما كتبت في المصاحف حيث نزلت، والله أعلم.

٢٤١٧- وأخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو محمد أحمد بن إسحاق البغدادي بهراة، أخبرنا معاذ بن نجدة، حدّثنا خلاد بن يحيى، أخبرنا عبد العزيز بن أبي رواد، حدّثنا نافع، عن ابن عمر ؓ، أنّه كان إذا افتتح الصلاة كبر، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ / الرَّحِيمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. فإذا ٤٤/٢ فرغ قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. قال: وكان يقول: لم كتبت في المصحف إن لم تُقرأ؟!^(٣).

(١) في س: «بالله السميع».

(٢) أبو داود (٧٨٥). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٦٧).

(٣) المصنف في الصغرى (٤٠٠). وأخرجه في الشعب (٢٣٣٦) من طريق ابن أبي رواد به. والشافعي

١٠٨/١ من طريق نافع به، دون قول ابن عمر.

باب الدليل على أن ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾

آية تامة من الفاتحة

٢٤١٨- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا سعيد بن يحيى الأموي، حدثني أبي، حدثنا ابن جريج، عن عبد الله بن أبي مليكة، عن أم سلمة: ذكرت - أو كلمة غيرها - قراءة رسول الله ﷺ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، ﴿الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ١-٤]. يقطعُ قراءته آية آية^(١).

٢٤١٩- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ [٣٨/٢] ببغداد، حدثنا أحمد بن سلمان، حدثنا محمد بن إسماعيل السلمي، حدثنا عبد الله ابن رجاء، حدثنا همام بن يحيى، عن ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة رضي الله عنها، أن قراءة النبي ﷺ كانت: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢). يعنى كلمة كلمة. وكذلك رواه حفص بن غياث عن ابن جريج بمعناه^(٣).

(١) أبو داود (٤٠٠١). وأخرجه أحمد (٢٦٥٨٣)، والترمذي (٢٩٢٧) من طريق يحيى بن سعيد الأموي وقال: غريب... وليس إسناده بمتصل.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٧٤٢) من طريق همام به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨١٣) - ومن طريقه أبو يعلى (٦٩٢٠)، والطبراني ٣٩٢/٢٣ (٩٣٧) - والطحاوي في شرح المعاني ١/١٩٩، وابن أبي داود في المصاحف ص ٩٤ من طريق حفص به.

ورواه عُمَرُ بْنُ هَارُونَ^(١) - وَلَيْسَ بِالْقَوِيَّ - عن ابنِ جُرَيْجٍ فزادَ فيه :

٢٤٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِيُّ، حدثنا خالد بن خِدَاشٍ، حدثنا عُمَرُ بْنُ هَارُونَ، عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن ابنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عن أُمِّ سلمة، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قرأ في الصَّلَاةِ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْتَصِرَ الرَّحِيمَ﴾. فعَظَّمَهَا آيَةً. ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. آيَتَيْنِ. ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. ثلاث آياتٍ. ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾. أربع آياتٍ. وقالَ هَكَذَا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾. وَجَمَعَ خَمْسَ أَصَابِعِهِ^(٢).

رواه ابنُ خُزَيْمَةَ في «كتابه» عن الصَّغَانِيِّ^(٣).

٢٤٢١- أخبرنا أبو سعيد ابنُ أَبِي عمرو في آخِرِينَ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ. وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ بَيْعَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ^(٤) ابْنُ

(١) هو عمر بن هارون البلخي، أبو حفص. ينظر الكلام عليه في: الضعفاء والمتروكين للنسائي ص ٨٥، والمجروحين ٢/٩٠، والضعفاء والمتروكين لابن الجوزي ٢/٢١٨، وميزان الاعتدال ٣/٢٢٨. قال ابن حجر في التقریب ٢/٦٤: متروك.

(٢) المصنف في الشعب (٢٣١٨)، والصغرى (٣٨٨)، والمعرفة (٧٠٣)، والحاكم ١/٢٣٢. وقال الذهبي ١/٤٩٦: خبر منكر شذبه عمر، وقد قال ابن معين وغيره: كذاب. وقال النسائي وغيره: متروك. وأيضاً فإن كان عدها بلسانه في الصلاة فذلك مناف للصلاة، وإن كان بأصابعه فلا يدل على أنها آية ولا بد من الفاتحة.

(٣) ابن خزيمة (٤٩٣)، ومن طريقه الحاكم ١/٢٣٢.

(٤) بعده في س، م: «عبد الله».

زياد القَطَّانُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ الْأَزْرَقُ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْوَرُ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾ [الحجر: ٨٧]. قَالَ: هِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ. قَالَ أَبِي: وَقَرَأَ عَلَيَّ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. حَتَّى خَتَمَهَا، ثُمَّ قَالَ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. الْآيَةُ السَّابِعَةُ. قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ لِأَبِي: وَقَرَأَهَا عَلَيَّ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا قَرَأْتُهَا عَلَيْكَ، ثُمَّ قَالَ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. الْآيَةُ السَّابِعَةُ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: [٣٨/٢ ظ] فَذَخَرَهَا اللَّهُ لَكُمْ فَمَا أَخْرَجَهَا لِأَحَدٍ قَبْلَكُمْ^(١).

٤٥/٢

٢٤٢٢- / وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي﴾. قَالَ: فَاتِحَةُ الْكِتَابِ. قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: فَأَيْنَ السَّابِعَةُ؟ قَالَ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(٢). وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

٢٤٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ زَكْرِيَا، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ وَاصِلٍ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ خَالِدٍ الْمُقْرِئُ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ عَبْدِ

(١) المصنف في الصغرى (٣٨٣، ٣٨٤)، والحاكم ١/٥٥٠، ٥٥١. وأخرجه ابن جرير في تفسيره

١١٨/١٤، ١١٩ من طريق حجاج به.

(٢) الحاكم ٢/٢٥٧.

خَيْرٍ قَالَ: سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ السَّبْعِ الْمَثَانِي فَقَالَ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾. فَقِيلَ لَهُ: إِنَّمَا هِيَ سِتُّ آيَاتٍ. فَقَالَ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. آيَةٌ^(١).

وَرَوَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا، وَالْمَوْقُوفُ أَصَحُّ:

٢٤٢٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا سَعْدُ^(٢) بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ أَبِي بِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ سَبْعُ آيَاتٍ، إِحْدَاهُنَّ ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾، وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي^(٣) وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ، وَهِيَ أُمُّ الْقُرْآنِ، وَهِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ^(٤).

٢٤٢٥- وَأَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهِيُّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ ابْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي نُوحُ

(١) الدارقطني ٣١٣/١. وأخرجه سفيان في تفسيره ص ١٦١- ومن طريقه ابن جرير في تفسيره ١٤/١١٣، ١١٤، والطحاوي في شرح المشكل عقب (١٢١٠)، والمصنف في الشعب (٢٣٥٣)- وابن الضريس في فضائل القرآن (١٥٤) من طريق السدي به، بلفظ: السبع المثنائي فاتحة الكتاب.

(٢) في س: «سعيد». وينظر تهذيب الكمال ١٠/٢٨٥.

(٣) في د: «من المثنائي».

(٤) أخرجه الطبراني في الأوسط (٥١٠٢) من طريق سعد بن عبد الحميد به. وأبو عمرو الداني في البيان في عد آي القرآن ص ٣٧، والمصنف في الصغرى (٩٩٣)، والشعب (٢٣٢٥) من طريق عبد الحميد به.

ابن [٣٩/٢] وأبي بلال، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأتم: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ فاقراءوا: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني و﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ إحداها». قال أبو بكر الحنفي: ثم لقيت نوحًا فحدثني عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة مثله ^(١) ولم يرفعه ^(٢).

٢٤٢٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا حسان بن عبد الله، حدثنا المفضل ^(٣) يعني ابن فضالة ^(٤)، عن أبي صخر، عن محمد بن كعب: «سبعًا من المثاني». قال: هي أم الكتاب، / وهي سبع آيات ب: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ ^(٥).

٤٦/٢

باب افتتاح القراءة في الصلاة ب: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾

والجهر بها إذا جهر بالفاصلة

٢٤٢٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ابن يوسف الحافظ، حدثنا علي بن الحسن بن أبي عيسى، حدثنا عمرو بن عاصم الكلابي، حدثنا همام وجريز قالا: حدثنا قتادة قال: سئل أنس بن مالك رضي الله عنه: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ? قال: كانت مدًا، ثم قرأ:

(١) في س، د: «بمثله».

(٢) الدارقطني ٣١٢/١.

(٣- ٣) زيادة من: د.

(٤) أخرجه أبو عمرو الداني في البيان في عد آي القرآن ص ٥٣ من طريق حسان به.

﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. يَمْدُ: ﴿الرَّحْمَنَ﴾، وَيَمْدُ: ﴿الرَّحِيمَ﴾^(١).
رواه البخاري في «الصحيح» عن عمرو بن عاصم عن همام^(٢)، إلا أنه قال:
يَمْدُ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ﴾، وَيَمْدُ ب: ﴿الرَّحْمَنَ﴾. وَيَمْدُ ب: ﴿الرَّحِيمَ﴾.

٢٤٢٨- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر
الحافظ، حدثنا الحسين بن إسماعيل، حدثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن
الجنيدي، حدثنا عمرو بن عاصم، حدثنا همام وجريز يعني ابن حازم قالوا:
حدثنا قتادة قال: سئل أنس بن مالك: كيف كانت قراءة رسول الله ﷺ؟ قال:
كانت مَدًّا. ثم قرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. [٣٩/٢] يَمْدُ:
﴿يَسْمِ اللَّهَ﴾، وَيَمْدُ: ﴿الرَّحْمَنَ﴾، وَيَمْدُ: ﴿الرَّحِيمَ﴾^(٣).

٢٤٢٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن
يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله المصري^(٤)، حدثنا أبي وشعيب بن الليث
قالا: حدثنا الليث بن سعد. قال: وأخبرنا أحمد بن سلمان الفقيه ببغداد،
حدثنا محمد بن الهيثم القاضي، حدثنا سعيد بن أبي مريم، حدثنا الليث بن
سعد، حدثني خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن نعيم المجرم قال:
كنت وراء أبي هريرة فقرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾، ثم قرأ بأم

(١) المصنف في الصغرى (١٠٢٠)، والمعرفة (٧٣٢)، والحاكم ٢٣٣/١. وأخرجه ابن حبان (٦٣١٧)
من طريق عمرو بن عاصم به. وأحمد (١٢١٩٨)، وأبو داود (١٤٦٥)، والنسائي (١٠١٣)، وابن
ماجه (١٣٥٣) من طريق جريز به.

(٢) البخاري (٥٠٤٦).

(٣) الدارقطني ٣٠٨/١.

(٤) في س: «البصري».

الْقُرْآنِ حَتَّى يَلْغُ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: آمِينَ. وَقَالَ النَّاسُ: آمِينَ. وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ قَالَ: اللَّهُ أَكْبَرُ. وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ: صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَيَوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْمِصْرِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ^(٢). وَهُوَ فِي «كِتَابِ الدَّارِقُطْنِيِّ»^(٣).

وهو إسنادٌ صحيحٌ، وله شواهدٌ منها:

٢٤٣٠- ما أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الفارسي، حدثنا / عثمان بن خُرَزَادٍ، حدثنا منصور بن أبي مزاحم، حدثنا أبو أُوَيْسٍ، عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب، عن أبيه، عن أبي هريرة، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَمَّ النَّاسَ قَرَأَ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّخِيمَ﴾^(٤).

٢٤٣١- وأخبرنا أبو بكر، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو طالب الحافظ، حدثنا أحمد بن محمد بن منصور بن أبي مزاحم، حدثنا جدِّي، فذكره بإسناده، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ يُؤْمُ النَّاسَ افْتَتَحَ بِهِ:

(١) المصنف في الصغرى (٣٩٦، ٣٩٧)، والمعرفة (٧١٠). والحاكم ٢٣٢/١. وأخرجه ابن خزيمة

(٤٩٩) - وعنه ابن حبان (١٨٠١) - عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم به. والنسائي (٩٠٤) عن

محمد بن عبد الله بن عبد الحكم عن شعيب به.

(٢) أخرجه ابن خزيمة (٦٨٨)، وابن حبان (١٧٩٧) من طريق حيوه به.

(٣) الدارقطني ٣٠٦/١.

(٤) الدارقطني ٣٠٦/١. وأخرجه ابن عدى في الكامل ٤/١٥٠٠ من طريق عثمان بن خرزاذ به.

﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّخَمَ﴾ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هِيَ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ فَاتِحَةَ الْقُرْآنِ، فَإِنَّهَا الْآيَةُ السَّابِعَةُ^(١) .

٢٤٣٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ [٢/٤٠] بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ السَّرَّاجُ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْهَرُ فِي الصَّلَاةِ بِ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّخَمَ﴾ . فَتَرَكَ النَّاسُ ذَلِكَ^(٢) . كَذَا قَالَ السَّرَّاجُ، عَنْ عُقْبَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ ابْنِ قَيْسٍ . وَرَوَاهُ الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُكْرَمٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ بْنِ مَخْرَمَةَ . وَهُوَ الصَّوَابُ .

٢٤٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَحْمُودٍ الْعَسْكَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ حَمَّادٍ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَفْتِيهِ الْقِرَاءَةَ بِ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الرَّخَمَ﴾ .^(٣)

٢٤٣٤- وَرَوَاهُ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، عَنْ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ،

(١) الدارقطني ٣٠٦/١، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ٩٦/٥ .

(٢) أخرجه الدارقطني ٣٠٦/١، والحاكم ٢٣٢/١، ٢٣٣ من طريق إبراهيم السراج به . وعند الدارقطني: «معشر» بدلاً من: «مسعر»، وقال: الصواب أبو معشر . وقال الذهبي ٤٩٨/١: أبو معشر ضعيف .

(٣) أخرجه أبو داود - كما في تحفة الأشراف (٦٥٣٧) - والترمذي (٢٤٥) من طريق معتمر به، وقال: ليس إسناده بذلك . وقال الذهبي ٤٩٨/١: إسماعيل فيه مقال، وأبو خالد مجهول .

وقال: سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ بْنَ حَمَادٍ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيْمُ﴾. فِي الصَّلَاةِ، يَعْنِي: كَانَ يَجْهَرُ بِهَا. أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيِّ التَّمِيمِيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمَاسَرَجِيِّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سَلِيمَانَ. فَذَكَرَهُ. وَلَهُ شَوَاهِدٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، ذَكَرْنَاهَا فِي «الْخَلَافِيَاتِ»^(١).

٢٤٣٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ حَلِيمٍ الْمَرْوَزِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَوْجِّه، أَخْبَرَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حُرَيْثٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَعْقُوبَ الطَّالْقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي السَّبْعِ الْمَثَانِي قَالَ: هِيَ فَاتِحَةُ الْكِتَابِ، قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ب: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيْمُ﴾. [٤٠/٢] سَبْعًا. قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَقُلْتُ لِأَبِي: أَخْبَرَكَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ / أَنَّهُ قَالَ: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيْمُ﴾. آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قَالَ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ: قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ب: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنُ الرَّحِيْمُ﴾. فِي الرُّكْعَتَيْنِ جَمِيعًا^(٢).

٤٨/٢

٢٤٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقَرَّرِيِّ

(١) ينظر مختصر الخلافيات ٥١/٢، ٥٢.

(٢) الحاكم ٥٥١/١.

بِغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا سَمِعُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَجَهَرُ ب: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْمَرِ الرَّحِيمِ﴾^(١).

٢٤٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الزَّيْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الزَّيْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَصَلَّيْتُ وَرَاءَهُ، فَسَمِعْتُهُ يَجْهَرُ ب: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْمَرِ الرَّحِيمِ﴾^(٢).

٢٤٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ وَأَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: كَانَ يَفْتَتِحُ أُمَّ الْكِتَابِ ب: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْمَرِ الرَّحِيمِ﴾^(٣). هَذَا هُوَ الصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ.

٢٤٣٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الرَّاهِدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا

(١) المصنف في المعرفة (٧١٢)، وأخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٦)، والطحاوي في شرح المعاني

٢٠٠/١ من طريق عمر بن ذر به. وقال الذهبي ٤٩٩/١: سليمان هو الشاذكوني متهم.

(٢) ذكره المصنف في الصغرى (٣٩٩)، والمعرفة عقب (٧٢٢).

(٣) ابن وهب (٣٥٢).

عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْحُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَتِيقُ بْنُ يَعْقُوبَ الزُّبَيْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَعَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٤١/٢] كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَبْدَأُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١). وَفِي رِوَايَةِ الزَّاهِدِ: يَقْرَأُ. وَزَادَ فِي رِوَايَتِهِ: وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَقْرَأُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾. فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَفِي السُّورَةِ الَّتِي تَلِيهَا. وَالصَّوَابُ مَوْقُوفٌ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ جُرَيْجٍ^(٢) وَغَيْرُهُمَا عَنْ نَافِعٍ.

٢٤٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، / أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، أَنَّهُ كَانَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣).

٢٤٤١- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: تُفْتَتَحُ الْقِرَاءَةُ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ (٨٠٠، ٨٤١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ ٣٠٥/١ مِنْ طَرِيقِ الْحُلَوَانِيِّ بِهِ. وَقَالَ

الذَّهَبِيُّ ٤٩٩/١: عَبْدُ الرَّحْمَنِ تَرَكَوهُ، وَاتَّهَمَهُ بَعْضُهُمْ بِالْكَذْبِ.

(٢) أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ ١٠٨/١، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٦٠٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٢٠٠/١ مِنْ طَرِيقِ

ابْنِ جُرَيْجٍ بِهِ.

(٣) ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي الْعِلَلِ ٣٠٨/١٢ عَنْ أَيُّوبَ.

الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ^(١).

٢٤٤٢- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطّان ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصّقّار، حدّثنا سعدان بن نصر، حدّثنا معاذ بن معاذ، عن حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله قال: كان ابن الزبير عليه السلام يَسْتَفْتِحُ القراءة في الصّلاة بـ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. ويقول: ما يَمْنَعُهُمْ مِنْهَا إِلَّا الْكِبَرُ^(٢).

٢٤٤٣- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد المقرئ ببغداد، أخبرنا أحمد ابن سلمان قال: قرئ على عبد الملك بن محمد وأنا أسمع، حدّثنا بشر بن عمر، حدّثنا شعبة، عن الأزرق بن قيس قال: صليت خلف ابن الزبير فقرأ، فجهر بـ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(٣).
ورؤينا عن أبي هريرة بإسناد صحيح عنه^(٤).

٢٤٤٤- أخبرنا أبو محمد ابن يوسف في آخرين قالوا: حدّثنا أبو العباس الأصم، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، عن عبد المجيد

(١) المصنف في الصغرى (٤٠٢)، والمعرفة (٧٢٠). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٠٠ من طريق عاصم به.

(٢) المصنف في الصغرى (٤٠٤). وأخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٥) عن معاذ بن معاذ به.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة (٤١٧٣)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٠٠، والمصنف في الشعب (٢٣٣٤) من طريق شعبة به.

(٤) تقدم في (٢٤٢٩).

ابن عبد العزيز، عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الله بن عثمان بن خثيم، أن أبا بكر ابن حفص بن عمر أخبره، أن أنس بن مالك قال: صلى معاوية بالمدينة [٢/ ٤١ ظ] صلاة، فجهّز فيها بالقراءة فقرأ بـ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْتَصِرَ﴾. لَأُمِّ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يقرأ بها للِسُورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا حَتَّى قَضَى تِلْكَ الْقِرَاءَةَ، وَلَمْ يُكَبِّرْ حِينَ يَهْوِي حَتَّى قَضَى تِلْكَ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا سَلَّمَ ناداه من شهد ذلك من المهاجرين من كل مكان: يا معاوية، أَسَرَفْتَ الصَّلَاةَ أَمْ نَسِيتَ؟ فَلَمَّا صَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ قرأ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْتَصِرَ﴾. للِسُورَةِ الَّتِي بَعْدَ أُمِّ الْقُرْآنِ، وَكَبَّرَ حِينَ يَهْوِي ساجداً^(١). وكذلك رواه عبد الرزاق عن ابن جريج.

٢٤٤٥- أخبرنا أبو بكر ابن الحارث الفقيه، أخبرنا علي بن عمر الحافظ، حدثنا أبو بكر التيسابوري، حدثنا الحسن بن يحيى الجرجاني، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج. قال علي: وحدثنا أبو بكر، حدثنا الربيع ابن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز، عن ابن جريج. فذكره، إلا أنه قال: فلم يقرأ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْتَصِرَ﴾. لَأُمِّ الْقُرْآنِ، وَلَمْ يقرأ بها للِسُورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا. فذكر الحديث وزاد: الأنصار. ثم قال: فلم يصل بعد ذلك إلا قرأ: ﴿يَسْمِعُ اللَّهُ الْمُخْتَصِرَ﴾. لَأُمِّ الْقُرْآنِ وَالسُّورَةِ الَّتِي بَعْدَهَا، وَكَبَّرَ حِينَ يَهْوِي ساجداً^(٢). وكأنه حمل لفظ

(١) المصنف في الصغرى (٣٩٨)، والشافعي ١/ ١٠٨.

(٢) الدارقطني ١/ ٣١١، وعبد الرزاق (٢٦١٨).

حَدِيثُ الشَّافِعِيِّ عَلَى لَفْظِ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ وَلَمْ يُبَيِّنْ، وَلَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ عَلَى مَا رَوَيْنَا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ فِي «الْمَبْسُوطِ»^(١).

٢٤٤٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ / فَصَلَّى بِهِمْ وَلَمْ يَقْرَأْ: ٥٠/٢
﴿سَمِ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾. وَلَمْ يُكَبِّرْ إِذَا خَفَضَ وَإِذَا رَفَعَ، فَنَادَاهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ حِينَ سَلَّمَ: أَيُّ مُعَاوِيَةَ، سَرَقَتْ صَلَاتُكَ، أَيْنَ: ﴿سَمِ اللَّهُ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾؟ وَأَيْنَ التَّكْبِيرُ إِذَا خَفَضْتَ وَإِذَا رَفَعْتَ؟! فَصَلَّى بِهِمْ [٤٢/٢] صَلَاةً أُخْرَى فَقَالَ ذَلِكَ فِيهَا الَّذِي عَابُوا عَلَيْهِ^(٢).

٢٤٤٧- وَبِإِسْنَادِهِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ مِثْلَهُ، أَوْ مِثْلَ مَعْنَاهُ^(٣). قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَأَحْسِبُ هَذَا الْإِسْنَادَ أَحْفَظَ مِنَ الْإِسْنَادِ الْأَوَّلِ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ

(١) هو كتاب المَبْسُوط للإمام الشَّافِعِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْفَقْهِ، رَوَاهُ عَنْهُ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَالزَّعْفَرَانِي. يَنْظُرُ

الْفَهْرَسْتُ ١/ ٢١٠، وَالرِّسَالَةُ الْمُسْتَطَرَفَةُ ص ١٣.

(٢) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٧١٥). وَالشَّافِعِيُّ ١/ ١٠٨.

(٣) الْمَصْنُفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٧١٦). وَالشَّافِعِيُّ ١/ ١٠٨.

(٤) الشَّافِعِيُّ ١/ ١٠٨، وَفِيهِ: «أَخْفَضَ» بَدَلًا مِنْ: «أَحْفَظَ».

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ رِفَاعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ^(١).
وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ ابْنُ خُثَيْمٍ سَمِعَهُ مِنْهُمَا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٤٤٨- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الإمام أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا عبيد بن شريك، حدثنا ابن أبي مريم، حدثنا يحيى بن أيوب ونافع بن يزيد قالوا: حدثنا عقيل بن خالد، عن ابن شهاب، أنه قال: من سنة الصلاة أن يقرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. ثم فاتحة الكتاب، ثم يقرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. ثم يقرأ سورة. فكان ابن شهاب يقرأ أحياناً بسورة مع فاتحة الكتاب يفتح كل سورة منها بـ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. وكان يقول: أول من قرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. سراً بالمدينة عمرو بن سعيد بن العاص وكان رجلاً حياً^(٢).

ورؤينا الجهر بها عن فقهاء مكة؛ عطاء وطاوس ومجاهد وسعيد بن جببر^(٣).

٢٤٤٩- وأخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا عبيد بن عبد الواحد بن شريك، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير، أخبرني عمر بن ذر، عن أبيه، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، أنه قال: إن الشيطان استرق من أهل القرآن أعظم آية

(١) أخرجه الدارقطني ٣١١/١ من طريق إسماعيل بن عياش به.

(٢) لم نجده. وأخرج عبد الرزاق (٢٦١٢) عن معمر عن الزهري أنه قال: كان يفتح بسم الله الرحمن الرحيم ويقول: آية من كتاب الله تركها الناس.

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٦١٤)، ومصنف ابن أبي شيبة (٤١٧١، ٤١٧٢).

في القرآن: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(١). كذا كان في كتابي: عن أبيه عن ابن عباس. وهو [٤٢/٢] مُنْقَطِعٌ.

باب من قال: لا يجهر بها

٢٤٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو في «الفوائد» قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا العباس بن الوليد يعني ابن مزيد، أخبرني أبي قال: سمعت الأوزاعي قال: كتب إلي فتادة بن دعامة: حدثني أنس بن مالك رضي الله عنه أنه صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فكانوا يستفتحون ب: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. لا يذكرون: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. في أول قراءة ولا في آخرها^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» / عن محمد بن مهران عن الوليد بن مسلم، عن ٥١/٢ الأوزاعي^(٣).

٢٤٥١- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، أخبرنا محمد بن يزيد السلمي، حدثنا بدل بن المحبر أبو المنير الليثي، حدثنا شعبة، عن فتادة قال: سمعت أنس بن مالك قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمع أحدا منهم قال: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾. أخرجه مسلم في «الصحيح» عن

(١) المصنف في المعرفة (٧٢١).

(٢) أخرجه أحمد (١٣٣٣٧)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١١٩، ١٢٠) من طريق الأوزاعي به.

(٣) مسلم (٥٢/٣٩٩).

أبى^(١) موسى وبُندار، عن محمد بن جعفر غُندَرٍ، عن شُعبة، وقال: فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنَ الرَّحِيْمَ﴾^(٢). وبهذا اللَّفْظِ رواه جَمَاعَةٌ عن شُعبة. ورواه وكيعٌ وأَسودُ بْنُ عَامِرٍ عن شُعبة: فَلَمْ يَجْهَرُوا بِهِ: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنَ الرَّحِيْمَ﴾^(٣). ورواه زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عن شُعبة: فَلَمْ يَكُونُوا يَجْهَرُونَ^(٤). وَكَذَلِكَ رواه عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عن شُعبة وَهَمَامٌ، عن قَتَادَةَ^(٥). ورواه يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ^(٦) وأبو عمر الحَوْضِيُّ وَجَمَاعَةٌ عن شُعبة: كانوا يَفْتَتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِهِ: ﴿يَسْمِ اللّٰهُ الرَّحْمٰنَ الرَّحِيْمَ﴾. وبِذَلِكَ اللَّفْظِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ»^(٧).

٢٤٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمَرَ، حَدَّثَنَا شُعبة، عن قَتَادَةَ، [٤٣/٢] و[٤٣] عن أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ ﷺ كانوا يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِهِ:

(١) ليس في: س، د.

(٢) مسلم (٣٩٩/٥٠).

(٣) أخرجه أحمد (١٢٨٤٥)، وابن خزيمة (٤٩٥) من طريق وكيع به. والدارقطني ٣١٥/١ من طريق أسود بن عامر به.

(٤) أخرجه الدارقطني ٣١٥/١ من طريق زيد بن الحباب به.

(٥) أخرجه الدارقطني ٣١٦/١ من طريق عبيد الله بن موسى به. وابن الجارود (١٨٣) من طريق عبيد الله ابن موسى عن شعبة به.

(٦) أخرجه الدارقطني ٣١٦/١، والمصنف في المعرفة عقب (٧٢٥) من طريق يزيد به.

(٧) البخاري (٧٤٣) عن حفص بن عمر عن شعبة به.

﴿يَسْمِ اللَّهُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي عمر حفص بن عمر^(٢). وهذا اللفظ أولى أن يكون محفوظًا. فقد رواه عامة أصحاب قتادة عن قتادة بهذا اللفظ؛ منهم حميد الطويل^(٣)، وأيوب السختياني^(٤)، وهشام الدستوائي^(٥)، وسعيد بن أبي عروبة^(٦)، وأبان بن يزيد العطار^(٧)، وحماد بن سلمة^(٨) وغيرهم.

قال أبو الحسن الدارقطني: وهو المَحْفُوظُ عن قتادة وغيره عن أنس^(٩). قال الشيخ رحمه الله: وكذلك رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة وثابت البناني عن أنس بن مالك^(١٠). وكذلك رواه أبو الجوزاء عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: كان يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، والقراءة ب: ﴿يَسْمِ اللَّهُ

(١) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١١٧) عن حفص بن غياث. بدل: حفص بن عمر. (٢) البخاري (٧٤٣).

(٣) ذكره الدارقطني ٣١٦/١ عن حميد.

(٤) سيأتي مسندًا برقم (٢٤٥٣).

(٥) أخرجه أحمد (١٢١٣٥)، والدارمي (١٢٧٦)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٥)، وأبو داود (٧٨٢) من طريق هشام به.

(٦) أخرجه أحمد (١١٩٩١)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٢١)، والنسائي (٩٠٦)، وابن خزيمة (٤٩٦) من طريق سعيد به. ولفظ النسائي: لم أسمع أحدًا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم.

(٧) ذكره الدارقطني ٣١٦/١ عن أبان به.

(٨) أخرجه أحمد (١٢٧١٤)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٢) من طريق حماد به. (٩) الدارقطني ٣١٦/١.

(١٠) أخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١٢٠)، ومسلم (٣٩٩/عقب ٥٢) من طريق إسحاق به. وأحمد (١٣٧٨٤)، وابن خزيمة (٤٩٧) من طريق ثابت به.

الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ^(١) .

٢٤٥٣- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سفيان، عن أيوب، عن قتادة، عن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ وأبو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يفتتحون القراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢). زاد أبو عبد الله وأبو سعيد في روايتهما^(٣): قال الشافعي: يعنى: يبدءون بقراءة أم القرآن^(٤) قبل ما يقرأ بعدها، والله أعلم، ولا يعنى أنهم يتركون: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾^(٥) .

٢٤٥٤- أخبرنا أبو أحمد المهرجاني، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا محمد بن إبراهيم البوشنجي، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن حميد الطويل، عن أنس بن مالك، أنه قال: قُمت وراء أبي بكر وعمر بن الخطاب وعثمان رضي الله عنهم، / فكلهم كان لا يقرأ: ﴿يَسْمِ اللَّهَ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ﴾ . إذا افتتح الصلاة^(٦). كذا رواه مالك، وخالفه

- (١) سيأتي تخريجه في (٢٧٤١، ٣٠٠١) .
 (٢) المصنف في المعرفة (٧٢٤). والشافعي ١/ ١٠٧. وأخرجه أحمد (١٢٠٨٤)، والبخاري في جزء القراءة خلف الإمام (١٢٧)، وابن ماجه (٨١٣)، والنسائي (٩٠٢) من طريق سفيان به .
 (٣) في س، د: «روايتهما» .
 (٤) في م: «الكتاب» .
 (٥) الشافعي ١/ ١٠٧ .
 (٦) مالك ١/ ٨١، ومن طريقه سحنون في المدونة ١/ ٦٧، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٠٢ .

أَصْحَابُ حُمَيْدٍ فِي لَفْظِهِ .

٢٤٥٥- [٢/٤٣ظ] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ: كُنْتُ صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ رضي الله عنهم، فَكَانُوا يَفْتَتِحُونَ قِرَاءَتَهُمْ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾. هَكَذَا رَوَاهُ ^(١) الْجَمَاعَةُ عَنْ حُمَيْدٍ، وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، غَيْرَ أَنَّهُمْ ذَكَرُوهُ بِلَفْظِ الْإِفْتِاحِ بِ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

قَالَ حَرَمَلَةُ ^(٢): قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ: خَالَفَهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَالْفَزَارِيُّ وَالثَّقَفِيُّ ^(٣) وَعَدَدٌ لَقِيَتْهُمْ سَبْعَةٌ أَوْ ثَمَانِيَّةٌ مُتَّفِقِينَ مُخَالِفِينَ لَهُ، وَالْعَدَدُ الْكَثِيرُ أَوْلَى بِالْحِفْظِ مِنْ وَاحِدٍ. ثُمَّ رَجَّحَ رِوَايَتَهُمْ بِرِوَايَةِ أَيُّوبَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ. وَقَدْ مَضَى ^(٤).

٢٤٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ وَأَبُو عَثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو صَادِقٍ ابْنُ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّيْدَلَانِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ

(١) فِي س، م: «رِوَايَةِ».

(٢) ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَقِبَ (٧٢٣) عَنْ حَرَمَلَةَ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الْإِمَامِ (١٢٦) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ. وَتَمَامٌ فِي فَوَائِدِهِ (٣٢٤-الروض) مِنْ طَرِيقِ مَرْوَانَ الْفَزَارِي بِهِ. وَالْمُصَنِّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَقِبَ (٧٢٣) مِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ بِهِ.

(٤) تَقْدِمُ فِي (٢٤٥٣).

الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعَامَةَ الْحَنْفِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَكْرٍ وَعُمَرُ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَقْرَأُ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ قَيْسِ بْنِ عَبَايَةَ الْحَنْفِيِّ، وَزَادَ فِي مَتْنِهِ: عَثْمَانُ رضي الله عنه. إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ جَهَرَ بِهَا^(٢). وَخَالَفَهُمَا خَالِدُ الْحَذَاءُ، فَرَوَاهُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

٢٤٥٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [٢/٤٤٤] وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ لَا يَقْرَأُونَ. يَعْنِي: لَا يَجْهَرُونَ بِ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾^(٣). كَذَا فِي الْحَدِيثِ. وَرَوَاهُ الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سُفْيَانَ وَقَالَ: لَا يَجْهَرُونَ. وَلَمْ يَقُلْ: لَا يَقْرَأُونَ. وَأَبُو نَعَامَةَ قَيْسُ بْنُ عَبَايَةَ لَمْ يَحْتَجَّ بِهِ الشَّيْخَانِ^(٤)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه أحمد (٢٠٥٤٥)، والبخاري في التاريخ الكبير ٨/٤٤١، والنسائي (٩٠٧) من طريق عثمان ابن غياث به.

(٢) أخرجه أحمد (١٦٧٨٧)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (١١٦، ١٣٠)، والترمذي (٢٤٤)، وابن ماجه (٨١٥) من طريق الجريري به.

(٣) أخرجه أحمد (١٣٢٥٩) عن عبد الله بن الوليد به.

(٤) هو قيس بن عباية، أبو نعامه الحنفى. ينظر الكلام عليه فى: التاريخ الكبير ٧/١٥٦، والجرح والتعديل ٧/١٠٢، وثقات ابن حبان ٥/٣١٦، وتهذيب الكمال ٢٤/٧٠، وميزان الاعتدال ٣/٣٩٧. قال الذهبي ١/٥٠٣: بصرى صدوق ما علمت فيه جرحاً. وقال ابن حجر فى التقريب ٢/١٢٩: ثقة.

باب كيف قراءة المصلى

قال الله عز وجل: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل: ٤] .

قال الشافعي رحمه الله: أقل الترتيل ترك العجلة في القرآن عن الإبانة^(١) .

٢٤٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا عقان ومسلم بن إبراهيم قالوا: حدثنا جرير بن حازم، حدثنا قتادة قال: سألت أنسا عن قراءة النبي ﷺ فقال: كان يمدّ مدًّا^(٢) . رواه البخاري في «الصحيح» عن مسلم بن إبراهيم^(٣) .

٢٤٥٩- / أخبرنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، ٥٣/٢ حدثنا الزعفراني، حدثنا عقان، حدثنا همام، حدثنا ابن جريج، عن ابن أبي مليكة، عن أم سلمة، أن قراءة النبي ﷺ كانت: ﴿يَسْمُرُ اللَّهُ الْخَيْرَ الرَّحِيمَ﴾ . ووصف عقان حرفا حرفا، ومدّ بكل حرف صوته^(٤) .

٢٤٦٠- أخبرنا أبو علي الحسين بن محمد الروذباري، أخبرنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة، حدثنا جعفر بن محمد

(١) الأم ١/ ١٠٩ .

(٢) أخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٦ عن عقان به. والبخاري في خلق أفعال العباد (٢٢٨) ، وأبو داود (١٤٦٥) عن مسلم به. وتقدم في (٢٤٢٧، ٢٤٢٨) .

(٣) البخاري (٥٠٤٥) .

(٤) أخرجه ابن سعد ١/ ٣٧٦ عن عقان به. وتقدم في (٢٤١٩) .

الْقَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِيَاسٍ يَعْنِي مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغَفَّلٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وهو على ناقته أو على جملته وهي تسير به، وهو يقرأ سورة «الفتح» قراءةً لينةً، أو من سورة «الفتح»، وهو يُرَجِّعُ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدَمَ بْنِ أَبِي إِيَاسٍ^(٢).

٢٤٦١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ [٢/٤٤٤ ظ] سُلَيْمَانَ الْبَاغَنْدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْجَبْرِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ قَطَنِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ زُرَّارِ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: اقْرَأْهُ وَارْقَهُ»^(٣)، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تَرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنَزِلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ^(٤) تَقْرُؤُهَا»^(٥). مَعْنَاهُمَا وَاحِدٌ، وَوَكِيعٌ أَتَمَّهُمَا حَدِيثًا.

(١) الترجيع: ترديد القراءة، ومنه ترجيع الأذان. وقيل: هو تقارب ضروب الحركات في الصوت. النهاية ٢/٢٠٢.

والحديث أخرجه البخاري في خلق أفعال العباد (٢١٩) عن آدم به.

(٢) البخاري (٥٠٤٧).

(٣) في حاشية م: في نسخة: «اقرأه وارتنق».

(٤) بعده في س: «كنت».

(٥) المصنف في الصغرى (١٠٣٠)، والشعب (٢١٥٧). والحاكم ١/٥٥٢. ٥٥٣. وأخرجه الترمذي

(٢٩١٤) من طريق أبي نعيم به. وأخرجه أحمد (٦٧٩٩)، وأبو داود (١٤٦٤)، والنسائي في الكبرى

(٨٠٥٦)، وابن حبان (٧٦٦) من طريق سفیان. وقال الترمذي: حسن صحيح.

٢٤٦٢- أخبرنا أبو القاسم زيد بن أبي هاشم العلوي بالكوفة وأبو بكر ابن الحسن القاضي بنيسابور قالا: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم الشيباني، حدثنا إبراهيم بن عبد الله العبسي، أخبرنا وكيع، عن الأعمش، عن طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**»^(١).

٢٤٦٣- أخبرنا أبو بكر ابن فورك، أخبرنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود، حدثنا شعبة. وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو التضرع الفقيه، أخبرنا صالح بن محمد بن حبيب الحافظ، حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري، حدثنا يحيى بن سعيد، عن شعبة قال: حدثني طلحة بن مصرف، عن عبد الرحمن بن عوسجة، عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: «**زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ**». قال عبد الرحمن: وكنت نسيْتُ هذه الكلمة حتى ذكرنيها الضحَّاك بن مزاحم. وفي رواية أبي داود عن شعبة: فنسيتُ هذا الحرف حتى ذكرنيهِ الضحَّاك بن مزاحم^(٢).

٢٤٦٤- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران، أخبرنا أبو علي إسماعيل بن محمد الصَّقَّارُ قراءةً عليه في / شَوَّالِ سَنَةِ [٤٥٠/٢] و[٤٥٠/٢] خَمْسٍ ٥٤/٢ وثلاثين وثلاثمائة، حدثنا أحمد بن منصور، حدثنا عبد الرزاق بن همام،

(١) المصنف في الصغرى (١٠٣٣). وأخرجه أحمد (١٨٧٠٩) عن وكيع به. وأبو داود (١٤٦٨)، والنسائي (١٠١٤) من طريق الأعمش به.

(٢) الطيالسي (٧٧٤)، ومن طريقه البخاري في خلق أفعال العباد (١٩٩). والحاكم ٥٧٣/١. وأخرجه النسائي (١٠١٥)، وابن ماجه (١٣٤٢)، وابن خزيمة (١٥٥١) من طريق يحيى به. وصححه =

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَاذَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ». زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِي حَدِيثِهِ: «يَجْهَرُ بِهِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ بَشَرَ بْنِ الْحَكَمِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ يَزِيدَ^(٢)، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجِهِ آخَرَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٣).

٢٤٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْوَرْدِ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ: قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ: مَرَّ بَنَا أَبُو لُبَابَةَ فَاتَّبَعْنَاهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَهُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ، فَإِذَا رَجُلٌ رَثُّ الْبَيْتِ رَثُّ الْهَيْئَةِ^(٤)، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ:

=الألباني في صحيح ابن ماجه (١١٠٣).

(١) عبد الرزاق (٤١٦٦)، وعنه أحمد (٧٦٧٠)، والنسائي في الكبرى (٨٠٥٢). وأخرجه أبو عوانة (٣٨٦٨) من طريق الدراوردي به. والبخاري في خلق أفعال العباد (١٨٦)، وأبو داود (١٤٧٣) من طريق ابن الهادي به.

(٢) مسلم (٧٩٢/٢٣٣)، البخاري (٧٥٤٤).

(٣) البخاري (٥٠٢٣، ٧٤٨٢)، ومسلم (٧٩٢/٢٣٢).

(٤) الرث الشيء البالي، وفلان رث الهيئة وفي هيئة رثاثة أي بذاعة. الصحاح ٢٨٢/١، ٢٨٣ (ر ث ث).

سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ^(١): «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالْقُرْآنِ». قَالَ: فَقُلْتُ لَابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَكُنْ حَسَنَ الصَّوْتِ؟ قَالَ: يُحَسِّنُهُ مَا اسْتَطَاعَ ^(٢).

٢٤٦٦- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي سَرِيعُ الْقِرَاءَةِ، إِنِّي أَهْدُ ^(٣) الْقُرْآنَ. فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لِأَن أَقْرَأُ سُورَةَ «الْبَقَرَةِ» فَأَرْتَلُّهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ هَذَرَمَةً ^(٤).

٢٤٦٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: [٢/٤٥ ظ] قَرَأَ عُلُقَمَةً عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ: رَتَّلْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي؛ فَإِنَّهُ زَيْنُ الْقُرْآنِ ^(٥).

بَابُ: لَا تُجْزِئُهُ قِرَاءَتُهُ فِي نَفْسِهِ إِذَا لَمْ يَنْطِقْ بِهِ لِسَانُهُ

٢٤٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُؤَمَّلِ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ

(١) زيادة من مصدر التخريج، والمهذب ١/ ٥٠٤.

(٢) أبو داود (١٤٧١). وقال الألباني في صحيح أبي داود (١٣٠٥): حسن صحيح.

(٣) في شعب الإيمان: «أهذرم»، وكلاهما بمعنى. وهو السرعة في الكلام. النهاية ٥/ ٢٥٥، ٢٥٦.

(٤) المصنف في الشعب (٢١٥٨). وأخرجه ابن المبارك في الزهد (١١٩٣)، وعبد الرزاق (٤١٨٧) من

طريق أبي جمرة بنحوه.

(٥) أخرجه المصنف في الشعب (٢١٦٠) من طريق ابن الأعرابي به. وسعيد بن منصور (٥٤- تفسير)،

وابن سعد ٦/ ٨٦، وابن أبي شيبة (٨٨٠٨) من طريق المغيرة به.

عمرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَخْبَرَةَ قَالَ: سَأَلْنَا خَبَابًا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْأُولَى وَالْعَصْرِ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: قُلْنَا: بِأَيِّ شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ذَلِكَ؟ قَالَ: بِاضْطِرَابِ لِحْيَتِهِ^(١). مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ^(٢). وَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ أَنْ يُحَرِّكَ لِسَانَهُ بِالْقِرَاءَةِ^(٣).

/ باب التأمين

٥٥/٢

٢٤٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّهُ مَن وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «آمِينَ»^(٤).
 ٢٤٧٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ.

(١) المصنف في المعرفة (٧٣١). وتقدم في (٢٣٩٧).

(٢) البخاري (٧٤٦، ٧٦٠، ٧٦١)، ولم نجده في مسلم، ينظر تحفة الأشراف (٣٥١٧).

(٣) قال الذهبي ٥٠٥/١: لا صراحة في هذا على الوجوب.

(٤) المصنف في المعرفة (٧٣٣). والشافعي ١٠٩/١، ومالك ٨٧/١، ومن طريقه أحمد (٩٩٢١)، وأبو داود (٩٣٦)، والترمذي (٢٥٠)، والنسائي (٩٢٧).

فذكره بمعناه^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَسُفٍ عَنْ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢).

٢٤٧١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ مُنِيبٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ [٤٦/٢ و] بَيْعَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ ابْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَفِظْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ. وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى: حَدَّثَنَاهُ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمَّنُوا؛ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ^(٤).

٢٤٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ فِي آخِرِينَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، أَخْبَرَنِي سُمَيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي التَّمْيِيزِ (٣٩) عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٧٨٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٢/٤١٠).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧٢٤٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٩٢٥)، وَابْنُ مَاجَهَ (٨٥١)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٥٦٩) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ (٦٤٠٢).

أبى هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فَقُولُوا: آمِينَ. فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث سهيل بن أبي صالح عن أبيه^(٢). قال البخاري: تابعه محمد بن عمرو عن أبي سلمة.

٢٤٧٣- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو بكر القطان، حدثنا أحمد بن منصور المروزي، حدثنا النضر بن شميل، أخبرنا محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ الْقَارِئُ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ: آمِينَ. فَوَافَقَ ذَلِكَ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ: آمِينَ. غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٣).

٢٤٧٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد ابن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد، حدثنا القعنبي فيما قرأ على مالك (ح) وحدثنا [٤٦/٢ ظ] أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد السراج في آخرين قالوا: حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ:

(١) المصنف في المعرفة (٧٣٥). والشافعي ١/١٠٩، ومالك ١/٨٧، ومن طريقه أحمد (٩٩٢٢)، والبخاري في القراءة خلف الإمام (٢٣٣)، والترمذي (٢٦٧)، والنسائي (١٠٦٢). وأخرجه أبو داود (٩٣٥) عن القعنبي به. وعند الترمذي والنسائي: إذا قال الإمام: سمع الله لمن حمده. فقولوا: ربنا ولك الحمد. بدلاً من: إذا قال الإمام: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فقولوا: آمين.

(٢) البخاري (٤٤٧٥)، ومسلم (٧٦/٤١٠).

(٣) أخرجه أحمد (٩٨٠٤)، والدارمي (١٢٨١) من طريق محمد بن عمرو به.

«إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ. فَقَالَتِ الْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله ابن يوسف عن مالك، وأخرجه مسلم من حديث المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد^(٢).

٢٤٧٥- أخبرنا أبو الحسن محمد بن الحسين بن داود العلوي إملاءً، أخبرنا أبو القاسم عبد الله^(٣) بن إبراهيم بن بالويه المزكي، حدثنا أحمد بن يوسف السلمى، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن همام بن منبه قال: هذا ما حدثني أبو هريرة قال: قال / رسول الله ﷺ: «إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ: آمِينَ. ٥٦/٢ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ: آمِينَ. فَوَافَقَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(٤). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق^(٥). وَتَبَتَ ذَلِكَ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجْمِرِ وَأَبِي يُونُسَ سَلِيمِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ^(٦).

٢٤٧٦- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أبو القاسم سليمان بن أحمد اللخمي، حدثنا الدبري، عن عبد الرزاق، عن سفيان، عن

(١) المصنف في المعرفة (٧٣٦). والشافعي ١/١٠٩، ومالك ١/٨٨، ومن طريقه أحمد (٩٩٢٤)، والنسائي (٩٢٩).

(٢) البخاري (٧٨١)، ومسلم (٧٥/٤١٠).

(٣) كذا هنا، وتقدم في (٤٧٢)، (٢٢١٢)، وسيأتي في (٣٠٦١) عبيد الله. وكذا هو في فتح الباب (٦٣).

(٤) عبد الرزاق (٢٦٤٥)، وعنه أحمد (٨١٢٢).

(٥) مسلم (٧٥/٤١٠ عقب ٧٥).

(٦) تقدم في (٢٤٢٩) من حديث نعيم. وأخرجه مسلم (٧٤/٤١٠) من طريق أبي يونس به.

عاصِمٍ يَعْنِي الْأَحْوَلَ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: قَالَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَا تَسْفِئْنِي بِأَمِينٍ^(١). ورواه وكيعٌ عن سُفْيَانَ فَقَالَ: عَنْ بِلَالٍ أَنَّهُ قَالَ: يَارَسُولَ اللَّهِ^(٢). وَرِوَايَةُ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَصَحُّ، كَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ^(٣).

ورواه شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَاصِمٍ كَمَا:

٢٤٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي [٤٧/٢ و] عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ سَلِيمَانَ. قَالَ: وَفِي حَدِيثِ رَوْحٍ قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ عَاصِمُ بْنُ سَلِيمَانَ أَنَّ أَبَا عَثْمَانَ التَّهْدِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْفِئْنِي بِأَمِينٍ»^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عَاصِمٍ:

٢٤٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ»، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ قَالَ: قَالَ بِلَالٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ

(١) الطبراني (١١٢٤)، وعبد الرزاق (٢٦٣٦). وتقدم في (٢٣٣١-٢٣٣٣).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٣٧) من طريق وكيع به.

(٣) تقدم في (٢٣٣٢).

(٤) الحاكم ٢١٩/١.

رسول الله ﷺ: «لا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ»^(١).

قال الشيخ رحمه الله: فكأنَّ بلائاً كان يُؤمَّنُ قَبْلَ تأمينِ النبي ﷺ فقال: «لا تَسْبِقْنِي بِأَمِينٍ». كما قال: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا».

٢٤٧٩- أخبرنا أبو الحسن عليُّ بنُ محمد بنِ عليِّ المُقَرِّئ، أخبرنا الحسن بنُ محمد بنِ إسحاق، حدَّثنا يوسف بنُ يعقوبَ القاضي، حدَّثنا محمد بنُ كثير، أخبرنا سليمان بنُ كثير، عن حُصَيْنٍ، عن عمرو بنِ قيسٍ، عن محمد بنِ الأشعث قال: دَخَلْتُ على عائشةَ رضي الله عنها، فحدَّثتني قالت: بَيْنَمَا أَنَا قَاعِدَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَاءَ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَاسْتَأْذَنَ أَحَدُهُمْ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَدْرِينَ عَلَى مَا حَسَدُونَا؟». قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «فَإِنَّهُمْ حَسَدُونَا عَلَى الْقِبْلَةِ الَّتِي هُدِينَا لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى الْجُمُعَةِ الَّتِي هُدِينَا لَهَا وَضَلُّوا عَنْهَا، وَعَلَى قَوْلِنَا خَلْفَ الْإِمَامِ: آمِينَ»^(٢).

٢٤٨٠- وأخبرنا أبو زكريا ابنُ أبي إسحاق المَزَكِّي، أخبرنا عبدُ الباقي بنُ قانعٍ القاضي ببغداد، حدَّثنا إسحاق بنُ الحسن الحَرَبِيُّ، حدَّثنا مُسْلِمٌ بنُ إبراهيم، حدَّثنا عبدُ الله بنُ ميسرة، حدَّثنا إبراهيم بنُ أبي حُرَّة، عن مُجاهِدٍ، عن محمد بنِ الأشعث، عن عائشةَ رضي الله عنها قالت:

(١) تقدم في (٢٣٣٣).

(٢) أخرجه المصنف في الشعب (٢٩٦٨) من طريق يوسف بن يعقوب القاضي به. وأحمد (٢٥٠٢٩)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٢/١ من طريق حصين به، وعندهما: «عمر بن قيس» بدلاً من: «عمرو بن قيس».

قَالَ [٤٧/٢ ظ] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَمْ يَحْسُدُونَا الْيَهُودُ بَشَىءَ مَا حَسَدُونَا بِثَلَاثٍ: التَّسْلِيمِ، وَالتَّأْمِينِ، وَاللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ»^(١).

بَابُ جَهْرِ الْإِمَامِ بِالتَّأْمِينِ

٢٤٨١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي ٥٧/٢ وَغَيْرُهُمَا قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا / بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُوَمِّنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينَهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ». قَالَ ابْنُ شِهَابٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَمِينَ». قَالَ يُونُسُ: وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقُولُ ذَلِكَ^(٢). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ^(٣)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرْمَلَةَ ابْنِ يَحْيَى عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ^(٤).

٢٤٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٢٢/١، وَابْنُ حِبَّانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ ٣٢/٢، وَالْخَطِيبُ فِي

الْمَوْضُوعِ ٢١٤/٢، ٢١٥ مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمٍ بِنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٥٠٧/١: عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ.

(٢) الْمَصْنُفُ فِي الصَّغَرَى (٤٠٩)، وَابْنُ وَهْبٍ (٤٠٨)، وَمَالِكُ ٨٧/١. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ (٨٥٢)،

وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٥٨٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ. وَلَيْسَ عِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ وَابْنِ خُزَيْمَةَ قَوْلُ ابْنِ

شِهَابٍ وَابْنِ يُونُسَ الْأَخِيرَ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٤٦٩).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٧٨٠)، وَمُسْلِمٌ (٧٢/٤١٠).

(٤) مُسْلِمٌ (٧٣/٤١٠).

الحسنِ مُحَمَّدًا بِأَذَى، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَقَرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ (ح) وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ وَاسِعِ الطَّرَائِفِيِّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ حُجْرِ بْنِ الْعَنْبَسِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَالَ: «آمِينَ». رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ الْفَقِيهِ. وَفِي رِوَايَةِ السُّلَمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ قَالَ: «آمِينَ». رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ فِي الصَّلَاةِ ^(١).

٢٤٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَدَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي اللَّيْثِ، حَدَّثَنَا [٤٨/٢] وَ[الأشجعي]، عَنْ سُفْيَانَ. فَذَكَرَ بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ». يَمْدُ بِهَا صَوْتَهُ ^(٢).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ: يَمْدُ بِهَا صَوْتَهُ ^(٣). وَقَالَ الْفَرِيَابِيُّ عَنْ سُفْيَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: رَفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ وَطَوَّلَ بِهَا ^(٤). وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ^(٥).

(١) المصنف في الصغرى (٤١١). وأخرجه مسلم في التمييز (٣٧)، وأبو داود (٩٣٢)، والترمذى (٢٤٨)، وفي العلل (٩٨) من طريق سفیان به.

(٢) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٧٣٨) عن الأشجعي.

(٣) أخرجه أحمد (١٨٨٤٢) عن وكيع به.

(٤) أخرجه الدارقطني ٣٣٤/١ من طريق الفريابي به.

(٥) أخرجه الترمذى (٢٤٩) من طريق العلاء بن صالح به. وذكره الدارقطني ٣٣٤/١ عن محمد بن =

وخالَفَهُمْ شُعْبَةُ فِي إِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ :

٢٤٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهِيلٍ قَالَ: سَمِعْتُ حُجْرًا أبا الْعَنْبَسِ قَالَ: سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ وَائِلٍ، وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ وَائِلٍ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ». خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ ^(١).

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارِسِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ قَالَ: خُولِفَ شُعْبَةُ فِيهِ فِي ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ؛ قِيلَ: حُجْرُ أَبُو السَّكَنِ ^(٢) وَهُوَ ابْنُ عَنْبَسٍ، وَزَادَ فِيهِ: عَلْقَمَةُ. وَلَيْسَ فِيهِ. وَقَالَ: خَفَضَ بِهَا صَوْتَهُ. وَإِنَّمَا هُوَ: جَهَرَ بِهَا ^(٣). وَبَلَغَنِي عَنْ أَبِي عَيْسَى التِّرْمِذِيِّ عَنِ الْبُخَارِيِّ، أَنَّهُ ذَكَرَهُ وَقَالَ: حَدِيثُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ سَلْمَةَ فِي هَذَا الْبَابِ أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَشُعْبَةُ أَخْطَأَ فِيهِ. وَكَذَلِكَ قَالَهُ أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَمَّا خَطُؤُهُ فِي مَتْنِهِ فَبَيِّنٌ، وَأَمَّا قَوْلُهُ: حُجْرُ أَبُو الْعَنْبَسِ. فَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الثَّوْرِيِّ ^(٥). وَأَمَّا قَوْلُهُ: عَنْ عَلْقَمَةَ.

=سَلْمَةُ، وَالْمَصْنَفُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَقِبَ (٧٣٨) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ سَلْمَةَ بِهِ.

(١) الطَّيَالِسِيُّ (١١١٧).

(٢ - ٢) فِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ: «وَقَالَ: هُوَ أَبُو».

(٣) التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ٧٣/٣.

(٤) التِّرْمِذِيُّ عَقِبَ (٢٤٨)، وَالْعَلَلُ عَقِبَ (٩٨).

(٥) أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ (١٢٨٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٣٢) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَثِيرٍ بِهِ.

فَقَدْ بَيَّنَّ فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ حُجْرًا سَمِعَهُ مِنْ عَلَقَمَةَ، وَقَدْ سَمِعَهُ أَيْضًا مِنْ وائِلٍ
نَفْسِهِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ / الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ [٤٨/٢ ظ] نَحْوَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ: ٥٨/٢

٢٤٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي «الْفَوَائِدِ الْكَبِيرِ» لِأَبِي الْعَبَّاسِ
وَفِي حَدِيثِ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مَرْزُوقِ الْبَصْرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ:
سَمِعْتُ حُجْرًا أَبَا عَنَسٍ يُحَدِّثُ عَنْ وائِلِ الْحَضْرَمِيِّ، أَنَّهُ صَلَّى خَلْفَ
النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا قَالَ: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «آمِينَ». رَافِعًا بِهَا صَوْتَهُ ^(١).

وَقَدْ رَوَى مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ نَحْوَ رِوَايَةِ الثَّوْرِيِّ:

٢٤٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الصَّدِيقِ
مِنْ أَصْلِهِ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
عَلَقَمَةَ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَجْهَرُ بِآمِينَ ^(٢).

٢٤٨٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَادِقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الصَّغَانِيُّ، أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ ^(٣).

وَرَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ وَقَالَ: مَدَّ بِهَا

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ ٤٣/٢٢ (١٠٩)، وَالْحَاكِمُ ٢٣٢/٢ مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ بِهِ، وَعِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ:
«فَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ». وَعِنْدَ الْحَاكِمِ: «يُخَفِّضُ بِهَا صَوْتَهُ».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٨٦٩) عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ بِهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٨٧٣) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ بِهِ.

صَوْتَهُ ^(١). ورواه عَمَّارُ بْنُ زُرَيْقٍ ^(٢) عن أَبِي إِسْحَاقَ عن عَبْدِ الْجَبَّارِ وَقَالَ: رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ .

٢٤٨٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعُطَارِدِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِي ^(٣) بَكْرِ النَّهْشَلِيِّ ^(٤)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْيَحْصَبِيِّ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، آمِينَ» ^(٥).

٢٤٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجْمِرِ [٤٩/٢ و] قَالَ: صَلَّى بِنَا أَبُو هُرَيْرَةَ ﷺ فَقَالَ: ﴿يَسِّرْ اللَّهُ الرِّجْمَ الرَّجِيمَ﴾. ثُمَّ قرأ بأمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قَالَ: آمِينَ. ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٥).

(١) أخرجه الطبراني ٢٢/٢٢ (٣٧)، والدارقطني ٣٣٤/١، ٣٣٥ من طريق زيد بن أبي أنيسة به .
(٢) كذا في النسخ بتقديم الزاي المعجمة ، وفي تهذيب الكمال ١٨٩/٢١، والتقريب ٤٧/٢ : «رزيق» بتقديم الراء .

(٣ - ٣) في س: «شريك» .

(٤) مجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخري الرزاز (٣٧٩). وأخرجه الطبراني ٤٢/٢٢ (١٠٧) من طريق أحمد بن عبد الجبار به. وقال الذهبي ١٥٠٨/١ : هذا حديث منكر، والعطاردى وأبوه نُكَلِّمَ فيهما، واليحصبي فيه جهالة.

(٥) تقدم تخريجه في (٢٤٢٩).

٢٤٩٠- أخبرنا علي بن محمد بن عبد الله بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا علي بن محمد المصيرى، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الزبيدى، أخبرنى عمرو بن الحارث، حدثنا عبد الله بن سالم، عن الزبيدى قال: أخبرنى الزهرى، عن أبى سلمة وسعيد، أن أبا هريرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا فرغ من قراءة أم القرآن رفع صوته فقال: «آمين»^(١). وكذلك رواه أبو الأحوص القاضى، عن إسحاق بن إبراهيم بن العلاء الزبيدى.

وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث قال: قال علي بن عمر الحافظ: هذا إسناد حسن^(٢). يريد إسناد هذا الحديث.

باب جهر المأموم بالتأمين

٢٤٩١- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، حدثنا أبو سهل ابن زياد القطان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضى، حدثنا حجاج / بن ٥٩/٢ منهال، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أبى رافع، أن أبا هريرة كان يؤذن لمروان بن الحكم، فاشترط ألا يسبقه ﴿الضَّالِّينَ﴾ حتى يعلم أنه قد دخل الصف، فكان إذا قال مروان: ﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾. قال أبو هريرة: آمين. يمدُّ بها صوته، وقال: إذا وافق تأمين أهل الأرض تأمين أهل السماء غفر لهم.

(١) أخرجه الدارقطنى ١/٣٣٥ من طريق يحيى بن عثمان بن صالح به. وابن خزيمة (٥٧١) من طريق إسحاق بن إبراهيم به.

(٢) الدارقطنى ١/٣٣٥. وقال الذهبى ١/٥٠٩: إسحاق راويه مجروح.

٢٤٩٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مسلم بن خالد، عن ابن جريج، عن عطاء قال: كُنْتُ أَسْمَعُ الْأُئِمَّةَ؛ ابْنَ الزُّبَيْرِ وَمَنْ بَعْدَهُ، يَقُولُونَ: [٤٩/٢] آمِينَ. وَمَنْ خَلْفَهُمْ: آمِينَ. حَتَّى إِنْ لِلْمَسْجِدِ لِلْجَنَّةِ^(١).

ورؤينا عن ابن عمر رضي الله عنهما أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ إِمَامًا كَانَ أَوْ مَأْمُومًا^(٢).

٢٤٩٣- وأخبرنا أبو يعلى حمزة بن عبد العزيز الصَّيْدَلَانِيُّ، أخبرنا أبو بكر محمد بن الحسين القطَّان، حدثنا أحمد بن منصور المَرْوَزِيُّ، حدثنا علي بن الحسن بن شقيق، أخبرنا أبو حمزة، عن مُطَرِّف، عن خالد بن أبي أيوب، عن عطاء قال: أَدْرَكْتُ مَائَتَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: ﴿غَيْرِ الْمَنْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. سَمِعْتُ لَهُمْ رَجَّةً بِآمِينَ^(٣).

ورواه إسحاق الحَنْظَلِيُّ عن علي بن الحسن وقال: رَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِآمِينَ^(٤).

(١) اللَّجَّةُ: اختلاط الأصوات. غريب الحديث للحري ١/١٣٦، وينظر القاموس المحيط ١/٢١٢ (ل ج ج). والحديث عند المصنف في المعرفة (٧٤٠). والشافعي ٧/٢٠١. وأخرجه عبد الرزاق (٢٦٤٠) عن ابن جريج به.

(٢) ينظر صحيح ابن خزيمة (٥٧٢).

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٦/٤٦٣ من طريق علي بن الحسن به، وعنده: علي بن الحسين. بدلاً من: علي بن الحسن. وخالد بن أبي ثور. بدلاً من: خالد بن أبي أيوب.

(٤) أخرجه ابن حبان في الثقات ٦/٢٦٥ من طريق إسحاق به، وفيه: خالد بن أبي نوف. بدلاً من: خالد بن أبي أيوب.

بابُ القراءةِ بَعْدَ أُمِّ الْقُرْآنِ

٢٤٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ^(١)، حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ جَعْفَرِ أَبِي عَلِيٍّ بَيَّاعِ الْأَنْمَاطِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أُنَادِيَ: «لَا صَلَاةَ إِلَّا بِقِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا زَادَ»^(٢).

بابُ السُّنَّةِ فِي إِكْمَالِ سُورَةٍ ابْتَدَأَهَا بَعْدَ الْفَاتِحَةِ

٢٤٩٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ بَهْمَذَانَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ الْجَزَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَكَانَ يُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ أحيانًا^(٣). رواه البخاري في «الصحيح» عن أَبِي نُعَيْمٍ عَنْ شَيْبَانَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ أَوْجِهٍ أُخَرَ عَنْ يَحْيَى^(٤).

(١) في س: «الوراق».

(٢) المصنف في المعرفة (٦٩٧). ومجموع فيه مصنفات أبي جعفر ابن البخاري الرزاز (٧٠٣). وينظر ما تقدم في (٢٣٩٦).

(٣) أخرجه أبو عوانة (١٧٥٥) من طريق شيبان به.

(٤) البخاري (٧٥٩)، ومسلم (٤٥١).

باب الاختصار على قراءة بعض السورة

٢٤٩٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي [٥٠/٢] وأبو محمد ابن أبي حامد المقرئ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: أخبرنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، حدثنا حجاج. قال ابن جريج: قال سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول (ح) وأخبرنا علي بن بشران ببغداد، حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي، حدثنا محمد بن الفرَج، حدثنا حجاج. قال ابن جريج: سمعت محمد بن عباد بن جعفر يقول: أخبرني أبو سلمة ابن سفيان وعبد الله بن عمرو بن العاص وعبد الله بن المسيب العابدِيُّ، عن عبد الله بن السائب قال: صَلَّى النبي ﷺ بِمَكَّةَ الصُّبْحَ، فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، حَتَّى إِذَا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ، أَوْ ذِكْرُ عِيسَى - مُحَمَّدٌ بْنُ عَبَّادٍ يَشْكُ، وَاخْتَلَفُوا عَلَيْهِ - أَخَذَتِ النَّبِيُّ ﷺ سَعْلَةً. قَالَ: فَرَكَعَ، وَابْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ^(١). كَذَلِكَ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ هَارُونَ الْجَمَالِ^(٢) عَنْ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ^(٣). وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: يُذَكِّرُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بِهَذَا^(٤).

٢٤٩٧- أخبرنا علي بن أحمد المقرئ المعروف بابن الحَمَامِيِّ ببغداد،

(١) المصنف في الشعب (٢١٣٦). وأخرجه أحمد (١٥٣٩٤)، وابن خزيمة (٥٤٦) من طريق حجاج به.

(٢) كذا في النسخ بالجيم، وقيل: أنها بالحاء. وينظر الإكمال ٢٧/٣، وسير أعلام النبلاء ١١٥/١٢.

(٣) مسلم (١٦٣/٤٥٥).

(٤) البخاري عقب (٧٧٤).

أخبرنا أحمد بن سلمان قال: قُرئ على أحمد بن ملاءب، حَدَّثَنَا عَفَّانُ قَالَ: وَقُرئَ على عبدِ المَلِكِ بنِ محمدٍ وأنا أسمعُ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بنُ عمرو أبو الوليد قال: حَدَّثَنَا هَمَّامُ بنُ يحيى صاحبُ البَصْرِيِّ، عن قتادة، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد قال: أَمَرَنَا رسولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَبِمَا تيسَّرُ^(١).

بابُ الْجَمْعِ بَيْنَ سورتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ

٢٤٩٨- أخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرٍ محمد بن أحمد بن مَحْمُودِ العَسْكَرِيُّ بالبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بنُ محمدٍ القَلَانِسِيُّ، حَدَّثَنَا آدَمُ بنُ أَبِي إِيَّاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ: [٥٠/٢ ظ] جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ: إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفْصَّلَ اللَّيْلَةَ فِي رَكْعَةٍ. فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ: أَهَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ^(٢)؟ لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ. وَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنْ أَوَّلِ الْمُفْصَّلِ، سورتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ وَاحِدَةٍ^(٣). رواه البُخَارِيُّ في «الصحيح» عن آدَمَ، ورواه مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٤).

٢٤٩٩- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا محمد بن بكر، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٣٣). وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (١٢)، وأبو داود

(٨١٨) عن أبي الوليد به. وقال الذهبي ٥٠٩/١: سنده صحيح، ويدل على وجوب الفاتحة.

(٢) الهد: شدة الإسراع. صحيح مسلم بشرح النووي ١٠٥/٦.

(٣) أخرجه المصنف في الشعب (٢١٧٨) من طريق آدم به. وأحمد (٤١٥٤)، والنسائي (١٠٠٤) من طريق شعبة به.

(٤) البخاري (٧٧٥)، ومسلم (٨٢٢/عقب ٢٧٩).

شَقِيقٍ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قُلْتُ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بَيْنَ السُّورِ؟
قَالَتْ: مِنْ الْمُفْصَّلِ ^(١).

٢٥٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ. فَذَكَرَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَ السُّورَتَيْنِ ^(٢).

٢٥٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَرَأَ لَهُمْ: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾. فَسَجَدَ فِيهَا، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ سُورَةً أُخْرَى ^(٣).

٢٥٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ ابْنِ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ كَانَ يَجْمَعُ السُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ مِنَ الْمُفْصَّلِ فِي السَّجْدَةِ الْوَاحِدَةِ مِنَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ^(٤).

(١) أبو داود (١٢٩٢)، وفيه: السورتين. بدلاً من: السور. وأخرجه ابن حبان (٢٥٢٧) من طريق يزيد ابن زريع به. وأحمد (٢٥٦٨٧)، وابن خزيمة (٥٣٩) من طريق عبد الله بن شقيق به، وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١١٤٩).

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٨٢٩) عن إسماعيل بلفظ: أكان رسول الله ﷺ يقرأ السور؟ قالت: المفصل.

(٣) مالك ٢٠٦/١، ومن طريقه الشافعي ١٣٧/١، والطحاوي في شرح المعاني ٣٥٦/١.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢٨٤٦-٢٨٤٩)، وابن أبي شيبة (٣٧١١)، والطحاوي في شرح المعاني=

باب إعادة سورة في كل ركعة

٢٥٠٣- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا القاضي أبو بكر أحمد بن محمود بن خرزاذ، حدثنا موسى بن / إسحاق القاضي، حدثنا ٦١/٢ مُحَرَّرُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُؤْمُهُمْ فِي مَسْجِدِ قُبَاءٍ، فَكَانَ كُلَّمَا افْتَتَحَ سُورَةً [٥١/٢] يَقْرُؤُهَا لَهُمْ فِي الصَّلَاةِ مِمَّا يَقْرَأُ بِهِ افْتَتَحَ بِهِ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾. حَتَّى يَفْرُغَ مِنْهَا، ثُمَّ يَقْرَأُ سُورَةً أُخْرَى مَعَهَا، وَكَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، فَكَلَّمَهُ أَصْحَابُهُ وَقَالُوا: إِنَّكَ تَفْتَتِحُ بِهِ هَذِهِ السُّورَةَ، ثُمَّ لَا تَرَى أَنَّهَا تُجْزِئُكَ حَتَّى تَقْرَأَ بِأُخْرَى، فَإِنَّمَا أَنْ تَقْرَأَهَا، وَإِنَّمَا أَنْ تَدْعَهَا وَتَقْرَأَ أُخْرَى. فَقَالَ لَهُمْ: مَا أَنَا بِتَارِكِهَا، إِنْ أَحْبَبْتُمْ أَنْ أُؤَمِّكُمْ بِذَلِكَ فَعَلْتُ، وَإِنْ كَرِهْتُمْ تَرَكْتُكُمْ. وَكَانُوا يَرَوْنَهُ أَفْضَلَهُمْ، وَكَرِهُوا أَنْ يُؤْمَهُمْ غَيْرُهُ، فَلَمَّا أَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ الْخَبَرَ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، مَا يَمْنَعُكَ مِمَّا يَأْمُرُكَ أَصْحَابُكَ؟ وَمَا يَحْمِلُكَ عَلَى لُزُومِ هَذِهِ السُّورَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ؟». فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَحْبَبْتُهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ حُبَّهَا يُدْخِلُكَ الْجَنَّةَ».

٢٥٠٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد ابن سَخْتُويَه، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الصَّقْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ^(١)، حَدَّثَنَا

= ٣٤٨/١ من طرق عن نافع به .

(١) بعده في س: «عبد الله الحافظ ثنا أبو الحسن» .

عبد العزيز بن محمد الدراوردي. فذكره بمعناه^(١). قال البخاري: وقال عبيد الله عن ثابت عن أنس. فذكر هذا الحديث^(٢).

باب الاختصار على فاتحة الكتاب

٢٥٠٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك يونس بن يزيد، عن ابن شهاب، أخبرني محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأم القرآن»^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن حرملة عن ابن وهب، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن الزهري^(٤).

٢٥٠٦- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا مسدد، حدثنا إسماعيل، عن ابن جريج، عن عطاء قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: [٥١/٢] في كل صلاة يقرأ، فما أسمعنا رسول الله ﷺ أسمعناكم، وما أخفى أخفينا منكم. فقال رجل: أرايت إن لم أزد على أم القرآن؟ قال: إن زدت عليها فهو خير، وإن

(١) المصنف في الشعب (٢٥٤٠). وأخرجه الحاكم ١/٢٤٠، ٢٤١ من طريق علي بن الصقر به، وعنده: علي بن الصفر. وابن خزيمة (٥٣٧) من طريق إبراهيم بن حمزة به. والترمذي (٢٩٠١) من طريق الدراوردي به.

(٢) البخاري (٧٧٤-م).

(٣) المصنف في القراءة خلف الإمام (٢٢)، وفي الصغرى (٥٦٦)، وابن وهب في موطئه (٣٥٦).

وأخرجه البخاري في القراءة خلف الإمام (٦)، والدارمي (١٢٧٨) من طريق يونس به.

(٤) مسلم (٣٥/٣٩٤)، والبخاري (٧٥٦).

انتهيت إليها^(١) أجزأت عنك^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن مُسَدِّدٍ^(٣).

٢٥٠٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ببغداد، أخبرنا أبو بكر أحمد بن سلمان الفقيه، أخبرنا جعفر بن محمد الصائغ قراءة عليه، حدثنا عفان، حدثنا عبد الوارث، حدثنا حنظلة، عن عكرمة قال: حدثني عبد الله بن عباس، أن رسول الله ﷺ صلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بفاتحة الكتاب^(٤).

٢٥٠٨- وكذلك رواه عبد الملك بن الخطاب عن حنظلة السدوسي، إلا أنه قال: صلى صلاة لم يقرأ فيها إلا بفاتحة الكتاب. أخبرناه أبو الحسين ابن الفضل القطان ببغداد، أخبرنا أحمد بن عثمان بن يحيى الأدمي، حدثنا محمد بن أحمد بن أبي العوام، حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي، حدثنا عبد الملك بن الخطاب، حدثنا / حنظلة السدوسي. فذكره^(٥).

٦٢/٢

(١) في م: «عليها».

(٢) المصنف في الصغرى (٤١٨). وأخرجه أحمد (١٠٣٢٣) عن إسماعيل به. والبخاري في القراءة خلف الإمام (٨)، والنسائي (٩٦٩)، وابن خزيمة (٥٤٧) من طريق ابن جريج به، وزيادة السؤال لأبي هريرة عند المصنف في الصغرى فحسب.

(٣) البخاري (٧٧٢).

(٤) المصنف في القراءة خلف الإمام (١٤). وأخرجه أحمد (٢٥٥٠) عن عفان به. وابن خزيمة (٥١٣) من طريق عبد الوارث به. وقال الذهبي ٥١٢/١: حنظلة ضعفه النسائي.

(٥) أخرجه ابن عدى في الكامل ٨٢٩/٢، والخطيب في تاريخ بغداد ٤٢٤/١١ من طريق محمد بن عبد العزيز الرملي به.

٢٥٠٩- ورواه غيرُهُما عن حَنْظَلَةَ، حَدَّثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، عن ابنِ عباسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَزِدْ فِيهِمَا عَلَى فَاتِحَةِ الْكِتَابِ. أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَحْرِ الْبَكْرَاوِيُّ، حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ السَّدُوسِيُّ. فَذَكَرَهُ^(١).

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِنْ قَوْلِهِ فِي جَوَازِ الْاِقْتِصَارِ عَلَى فَاتِحَةِ الْكِتَابِ^(٢).

بَابُ وَجُوبِ الْقِرَاءَةِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخَرَتَيْنِ

٢٥١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَرِّيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَايِينِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، [٢/٥٢هـ] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ الرَّجُلُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَ هَذَا، فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ

(١) ابنِ عَدِيٍّ فِي الْكَامِلِ ٨٢٩/٢. وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١٧٤) مِنْ طَرِيقِ حَنْظَلَةَ بِهِ.

(٢) يَنْظُرُ مُصَنِّفُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (٢٦٢٨)، وَمُصَنِّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٣٧٩٠).

ارْفَعَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا»^(١). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ^(٢).

٢٥١١- ورواه إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، عن أبي أسامة، عن عبيد الله، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وقال في آخره: «ثُمَّ كَذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ». أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر الخفاف، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا إسحاق بن إبراهيم. فذكره^(٣).

٢٥١٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو علي الحسين بن علي الحافظ، أخبرنا أبو يعلى، حدثنا عمرو بن محمد التقي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، حدثنا ابن جريج، عن عطاء قال: قال أبو هريرة رضي الله عنه: «إِذَا كُنْتَ إِمَامًا فَخَفِّفْ، فَإِنَّ فِي النَّاسِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَّةَ، وَإِذَا صَلَّيْتَ وَحَدَّكَ فَطَوُّ مَا بَدَا لَكَ، وَفِي كُلِّ صَلَاةٍ اقْرَأْ، فَمَا أَسْمَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ، وَمَا أَخْفَى عَنَّا^(٤) أَخْفَيْنَا عَنْكُمْ^(٥)». فقال له رجل: أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَرِدْ عَلَى أُمِّ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: إِنْ زِدْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ خَيْرٌ، / وَإِنْ انْتَهَيْتَ إِلَيْهَا أَجْزَأُ عَنْكَ^(٥). رواه مسلم في ٦٣/٢

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٣). وأخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٨١) من طريق يوسف بن يعقوب به. وتقدم في (٢٣٩٥، ٢٢٩٠).

(٢) البخاري (٧٥٧، ٧٩٣، ٦٢٥٢)، ومسلم (٤٥/٣٩٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٦٦٧)، ومسلم (٤٦/٣٩٧) من طريق أبي أسامة به.

(٤ - ٥) في س: «أخفيناكم».

(٥) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٧٩) من طريق أبي يعلى به. وتقدم في (٢٥٠٦).

«الصحيح» عن عمرو التَّاقِدِ^(١) دُونَ مَا فِي أَوَّلِهِ مِنَ الْأَمْرِ بِالتَّخْفِيفِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ كَمَا مَضَى^(٢).

بَابُ مَنْ قَالَ: يَقْتَصِرُ فِي الْآخِرِينَ عَلَى [٥٢/٢ ظ] فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٢٥١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَيُسَمِعُنَا الْآيَةَ، وَيُطَوِّلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى مَا لَا يُطِيلُ فِي الرَّكَعَةِ الثَّانِيَةِ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَمَّامٍ^(٤).

٢٥١٤- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْفَقِيرُ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

(١) مسلم (٤٣/٣٩٦).

(٢) البخارى (٧٧٢). وتقدم عقب (٢٥٠٦).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٦٢٧)، والدارمى (١٣٣٠)، وأبو داود (٧٩٩)، وابن خزيمة (٥٠٣) من طريق يزيد بن هارون به. وعند الدارمى عن همام وحده. وسيأتى فى (٢٥٢٣).

(٤) مسلم (١٥٥/٤٥١)، البخارى (٧٧٦).

يقول: يُقرأ في الرَّكَعَتَيْنِ - يَعْنِي الْأُولَيَيْنِ - بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، وَفِي الْآخَرَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ. قَالَ: وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّهُ لَا صَلَاةَ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَمَا فَوْقَ ذَاكَ. أَوْ قَالَ: مَا أَكْثَرَ مِنْ ذَاكَ^(١). وَرَوَيْنَا مَا دَلَّ عَلَى هَذَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ^(٢).

بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ قِرَاءَةَ السُّورَةِ بَعْدَ الْفَاتِحَةِ فِي الْآخَرَيْنِ

٢٥١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَلَاءُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْإِسْفَرَايِينِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو سَهْلٍ بَشَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بِشْرٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَلِيٍّ / الذُّهَلِيُّ، ٦٤/٢ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا [٥٣/٢] يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بِشِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كُنَّا نَحْزِرُ^(٣) قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، فَحَزَرْنَا^(٣) قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدَرُ قِرَاءَةِ: «الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ»، وَحَزَرْنَا^(٣) قِيَامَهُ فِي الْآخَرَيْنِ قَدَرُ نِصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا^(٣) قِيَامَهُ

(١) المصنف في القراءة خلف الإمام (٤٧). وأخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢١٠ من طريق يحيى بن سعيد به. وابن أبي شيبة (٣٧٤٥)، وابن ماجه (٨٤٣) من طريق مسعربه، وعند ابن ماجه: كنا نقرأ. بدلاً من: كنا نتحدث.

(٢) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٦٥٦، ٢٦٦٣)، ومصنف ابن أبي شيبة (٣٧٣٩، ٣٧٤٣، ٣٧٥٣).

(٣) في م، والصغرى: «نحز، فحزنا، وحزنا» على الترتيب. والحز: التقدير. ينظر المصباح المنير (ح ز ر).

فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدَرِ قِيَامِهِ فِي الْآخَرَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ،
وَفِي الْآخَرَتَيْنِ عَلَى النَّصْفِ مِنْ ذَلِكَ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى. وَفِي
حَدِيثِ مُسَدَّدٍ: عَلَى قَدَرِ ثَلَاثِينَ آيَةً. وَالْبَاقِي بِمَعْنَاهُ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٢).

٢٥١٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رَجَاءِ بْنِ السُّنْدِيِّ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ التَّاجِيِّ،
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ
الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدَرِ ثَلَاثِينَ آيَةً، وَفِي الْآخَرَتَيْنِ قَدَرِ خَمْسَةِ عَشْرَةِ آيَةً -
أَوْ قَالَ: نِصْفَ ذَلِكَ - وَفِي الْعَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدَرِ
خَمْسَةِ عَشْرَةِ آيَةً، وَفِي الْآخَرَتَيْنِ قَدَرِ نِصْفِ ذَلِكَ^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي
«الصَّحِيحِ» عَنْ شَيْبَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٤).

٢٥١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى وَأَبُو سَعِيدٍ
ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ

(١) المصنف في الصغرى (٤١٤). وأخرجه البخارى في القراءة خلف الإمام (٢٩٣) عن مسدد. وأحمد
(١٠٩٨٦)، وأبو داود (٨٠٤)، والنسائي (٤٧٤)، وابن خزيمة (٥٠٩) من طريق هشيم به. وليس
عند البخارى: أبو بشر الوليد بن مسلم.

(٢) مسلم (١٥٦/٤٥٢).

(٣) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (١٠٠٣) من طريق شيبان به. وأحمد (١١٨٠٢)، والدارمي (١٣٢٥)
من طريق أبي عوانة به.

(٤) مسلم (١٥٧/٤٥٢).

سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو أحمد العدل، أخبرنا أبو بكر ابن جعفر المُرَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي عُيَيْدٍ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ نُسَيْبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ قَيْسَ بْنَ الْحَارِثِ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّنَابِجِيُّ [٢/٥٣ ظ] أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى وَرَاءَ أَبِي بَكْرٍ الْمَغْرِبَ، فَقَرَأَ أَبُو بَكْرٍ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةَ سُورَةٍ مِنْ قِصَارِ الْمُفْصَلِ، ثُمَّ قَامَ فِي الرَّكَعَةِ الثَّالِثَةِ قَالَ: فَذَنُوتُ مِنْهُ حَتَّى إِنَّ ثِيَابِي لَتَكَادُ أَنْ تَمَسَّ ثِيَابَهُ، فَسَمِعْتُهُ قَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَهَذِهِ الْآيَةُ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]. زَادَ أَبُو سَعِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَقَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: لَمَّا سَمِعَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهَذَا عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: إِنْ كُنْتُ لَعَلِّي غَيْرَ هَذَا حَتَّى سَمِعْتُ بِهَذَا فَأَخَذْتُ بِهِ ^(١).

٢٥١٨- وأخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (ح) وأخبرنا أبو أحمد المِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَلَّى وَحْدَهُ يَقْرَأُ فِي الْأَرْبَعِ

(١) المصنف في المعرفة (٧٤٤)، والشافعي ٢٠٧/٧، ٢٢٨. ومالك ٧٩/١، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٦٩٨)، والبخاري في التاريخ الكبير ٣/٢٥٨، ٣٢١/٥، وأبو داود - كما في تحفة الأشراف ٢٩٨/٥ (٦٦٠٧).

جَمِيعًا فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ، وَكَانَ أحيانًا يَقْرَأُ بِالسُّورَتَيْنِ وَالثَّلَاثِ فِي الرُّكْعَةِ الْوَاحِدَةِ فِي صَلَاةِ الْفَرِيضَةِ، وَيَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ كَذَلِكَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَةٍ سُورَةٍ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ بُكَيْرٍ، وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّافِعِيُّ الْمَغْرِبَ.

/بَابُ السَّنَةِ فِي تَطْوِيلِ الْأَوَّلَيْنِ وَتَخْفِيفِ الْآخَرَيْنِ/

٦٥/٢

٢٥١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنُ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو^(٢) «شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ^(٣)»، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ مُحَمَّدٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، أَنَّ عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ لِسَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ رضي الله عنه: «إِنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ قَدْ^(٣) شَكَّوْكَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ».

٢٥٢٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا [٥٤/٢ هـ] مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، وَاللَّفْظُ لِسُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ لِسَعْدِ رضي الله عنه: «قَدْ شَكَّوْكَ فِي كُلِّ

(١) المصنف في المعرفة (٧٤٥). والشافعي ٢٠٧/٧، ٢٢٨، ومالك ٧٩/١.

(٢) ٢ - ٢) في س: «وشبابة بن سوار قالا».

(٣) ليس في: م.

شَيْءٍ حَتَّى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَمَّا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأَوَّلَيْنِ، وَأَحْذِفُ فِي الْآخَرَيْنِ، وَلَا أَلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: صَدَقْتَ، ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ. وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةٍ: فَأَمُدُّ بِهِمْ فِي الْأَوَّلَيْنِ، وَأَحْذِفُ بِهِمْ فِي الْآخَرَيْنِ. وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَقَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٢).

٢٥٢١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ الْفَقِيهَ بِالطَّابَرَانِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ جَابِرِ ابْنِ سَمُرَةَ قَالَ: شَكَأَ أَهْلُ الْكُوفَةِ سَعْدًا إِلَى عَمْرِو فَعَزَلَهُ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ عَمَارًا، فَشَكَّوْا حَتَّى ذَكَرُوا أَنَّهُ لَا يُحْسِنُ يُصَلِّي، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَقَالَ: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، إِنَّ هَؤُلَاءِ يَزْعُمُونَ أَنَّكَ لَا تُحْسِنُ تُصَلِّي. قَالَ: أَمَّا أَنَا وَاللَّهِ فَإِنِّي كُنْتُ أَصَلِّي بِهِمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَخْرِمُ عَنْهَا؛ أَصَلِّي صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَأَرْكُدُ فِي الْأَوَّلَيْنِ وَأَحْذِفُ فِي الْآخَرَيْنِ. قَالَ: ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ يَا أَبَا إِسْحَاقَ. فَأَرْسَلَ مَعَهُ رَجُلًا أَوْ رَجُلَيْنِ إِلَى أَهْلِ الْكُوفَةِ، يَسْأَلُ عَنْهُ أَهْلَ الْكُوفَةِ، فَلَمْ يَدْعُ مَسْجِدًا إِلَّا سَأَلَ عَنْهُ، وَيُثْنُونَ مَعْرُوفًا، حَتَّى دَخَلَ مَسْجِدَ بَنِي عَبْسٍ فَجَلَسَ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥١٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٠٣)، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٠١) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٧٧٠)، وَمُسْلِمٌ (١٥٩/٤٥٣).

فقام رجلٌ منهم يُقال له: أَسَامَةُ بْنُ قَتَادَةَ يُكْنَى أبا سَعْدَةَ [٢/٥٤هـ] قَالَ: أَمَّا إِذَا نَشَدْتَنَا، فَإِنَّ سَعْدًا كَانَ لَا يَسِيرُ بِالسَّرِيَّةِ، وَلَا يَقْسِمُ بِالسَّوِيَّةِ، وَلَا يَعْدِلُ فِي الْقَضِيَّةِ. قَالَ سَعْدٌ: أَمَّا وَاللَّهِ لَأَدْعُونَ اللَّهَ بِثَلَاثٍ: اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ عَبْدُكَ هَذَا كَاذِبًا، قَامَ رِيَاءً وَسُمْعَةً، فَأَطْلُ عُمُرَهُ، وَأَطْلُ فَقْرَهُ، وَعَرِّضْهُ بِالْفِتَنِ. وَكَانَ بَعْدَ إِذْ يُسْأَلُ يَقُولُ: شَيْخٌ كَبِيرٌ مَفْتُونٌ أَصَابَتْنِي دَعْوَةُ سَعْدٍ. قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: فَأَنَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ قَدْ سَقَطَ حَاجِبَاهُ عَلَى عَيْنَيْهِ مِنَ الْكِبَرِ، وَإِنَّهُ لَيَتَعَرَّضُ لِلْجَوَارِي فِي الطَّرِيقِ يَغْمِزُهُنَّ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن موسى بن إسماعيل^(٢).

باب السنة في تطويل الركعة الأولى

٢٥٢٢- أخبرنا عبد الله بن يوسف، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق بن أيوب، أخبرنا علي بن عبد العزيز، أخبرنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا هشام الدستوائي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عبد الله بن أبي قَتَادَةَ، عن أبيه ٦٦/٢ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، يُطِيلُ فِي الْأُولَى، وَيُقْصِرُ فِي الثَّانِيَةِ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ^(٣). رواه البخاري في

(١) أخرجه البخاري (٧٥٨) مختصرًا، والبخاري (١٠٦٢)، وأبو يعلى (٦٩٣)، والطبراني (٣٠٨) من طريق أبي عوانة به.

(٢) البخاري (٧٥٥).

(٣) أخرجه أحمد (٢٢٥٢٠)، وأبو داود (٧٩٨)، والنسائي (٩٧٥)، وابن ماجه (٨٢٩)، وابن خزيمة (١٥٨٨)، وابن حبان (١٨٥٧) من طريق هشام به.

«الصحيح» عن أبي نُعَيْمٍ^(١).

٢٥٢٣- وأخبرنا أبو الحسن عليُّ بنُ أحمدَ بنِ عبدان، أخبرنا أحمدُ بنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا ابْنُ^(٢) رَجَاءٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ أَبِي قَتَادَةَ، عن أبيه، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ، وَفِي الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ بِأَمِّ الْكِتَابِ، وَكَانَ يُسَمِعُنَا أَحْيَانًا الْآيَةَ، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكَعَةِ الْأُولَى، وَلَا يُطِيلُ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَكَذَا فِي الْعَصْرِ، وَهَكَذَا فِي الصُّبْحِ^(٣). رواه الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُوسَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ هَمَّامٍ^(٤).

٢٥٢٤- وأخبرنا أبو عليٍّ الرُّوذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا [٥٥/٢] أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: فَظَنَّنَا أَنَّهُ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُدْرِكَ النَّاسُ الرَّكَعَةَ الْأُولَى^(٥).

٢٥٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بِشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا

(١) البخارى (٧٧٩).

(٢) فى س: «أبو».

(٣) تقدم فى (٢٥١٣).

(٤) البخارى (٧٧٦)، ومسلم (١٥٥/٤٥١).

(٥) أبو داود (٨٠٠)، وعبد الرزاق (٢٦٧٥).

هَمَامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُومُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ حَتَّى لَا يَسْمَعَ وَقَعَ قَدَمٍ^(١). يُقَالُ: هَذَا الرَّجُلُ هُوَ طَرَفَةُ الْحَضَرَمِيِّ.

٢٥٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْأَسْفَاطِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الشَّعْرَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحِمَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْحُمَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ طَرَفَةَ الْحَضَرَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرِ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ، وَلَوْ جَعَلَتْ جَنُبًا فِي الرَّمْضَاءِ لَأَنْضَجْتَهُ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ، فَلَا يَزَالُ يَقْرَأُ قَائِمًا مَا دَامَ يَسْمَعُ خَفَقَ نِعَالِ الْقَوْمِ، وَيَجْعَلُ الرَّكْعَةَ الثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّالِثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَالرَّابِعَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّالِثَةِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْعَصْرِ قَدَرًا مَا يَسِيرُ السَّائِرُ فَرَسَخَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الْعَصْرِ، وَالثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّالِثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَالرَّابِعَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّالِثَةِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِنَا الْمَغْرِبِ حِينَ يَقُولُ الْقَائِلُ: غَرَبَتِ الشَّمْسُ، وَقَائِلُ يَقُولُ: لَمْ تَغْرُبْ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الْمَغْرِبِ، وَالثَّانِيَةَ أَقْصَرَ مِنَ الْأُولَى، وَالثَّالِثَةَ أَقْصَرَ مِنَ الثَّانِيَةِ، وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ شَيْئًا^(٢).

(١) أخرجه أحمد (١٩١٤٦)، وأبو داود (٨٠٢) من طريق عفان به.

(٢) أخرجه البزار (٣٣٧٦) من طريق الحماني به. وابن أبي حاتم في العلل (٤٤٨) من طريق طرفة بنحوه.

وقال الذهبي ٥١٦/١: طرفة لا يُعرف، وأبو إسحاق خازم صاحب مناكير، والحماني ليس بعمدة.

٢٥٢٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا أحمد بن سهل، حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، عن عطية بن قيس، عن قزعة، عن أبي سعيد [٢/ ٥٥ هـ] الخدرى رضي الله عنه قال: لقد كانت صلاة الظهر تُقام لرسول الله ﷺ فيذهب الذاهب إلى البقيع، فيقضى حاجته ثم يتوضأ، ثم يأتي ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى مما يطولها^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن داود بن رشيد^(٢).

باب من قال: يسوى بين الركعتين الأوليين إذا لم ينتظر أحدا، ثم بين الأخيرين

٢٥٢٨- أخبرنا أبو الحسن المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا أبو الربيع، حدثنا هشيم، حدثنا منصور بن زاذان، عن الوليد بن مسلم، عن أبي الصديق، عن أبي سعيد الخدرى قال: كُتِبَ نَحْزِرُ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ قَدْرَ قِرَاءَةِ ثَلَاثِينَ آيَةً، قَدْرَ قِرَاءَةِ: «الْم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ»، وَفِي الْأَخْرَيْنِ عَلَى نِصْفٍ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى قَدْرِ الْأَخْرَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَالْأَخْرَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ^(٣). رواه

(١) أخرجه النسائي (٩٧٢) من طريق الوليد بن مسلم به.

(٢) مسلم (١٦١/٤٥٤).

(٣) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (١٠٠٢) من طريق يوسف بن يعقوب به. وتقدم تخريجه في

(٢٥١٥).

مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ هُشَيْمٍ^(١). وَرَوَاهُ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ، فَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدَرٌ ثَلَاثِينَ آيَةً^(٢). وَقَدْ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَلَى مَا مَضَى ذِكْرُهُ^(٣).

/ بَابُ التَّكْبِيرِ لِلرُّكُوعِ وَغَيْرِهِ

٦٧/٢

٢٥٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ فِي آخَرِينَ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الْإِمَامُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ، فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ، فَإِذَا انْصَرَفَ قَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى: فَلَمَّا انْصَرَفَ^(٤). [٥٦/٢] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَوْسُفَ عَنْ مَالِكٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٥).

٢٥٣٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ،

(١) مسلم (١٥٦/٤٥٢).

(٢) تقدم في (٢٥١٦).

(٣) مسلم (١٥٧/٤٥٢). وتقدم عقب (٢٥١٦).

(٤) المصنف في المعرفة (٧٥٣). والشافعي ١١٠/١. ومالك ٧٦/١، ومن طريقه أحمد (٧٢٢٠)، والنسائي (١١٥٤).

(٥) البخاري (٧٨٥)، ومسلم (٢٧/٣٩٢).

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُولُ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرُّكْعَةِ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنْ اثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن يحيى بن بكير، ورواه مسلم عن محمد بن رافع عن حُجَيْنِ بْنِ الْمُثَنَّى عن الليث^(٢).

٢٥٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُكِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا وَأَبُو بَكْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ. قَالَ: فَلَمْ تَزَلْ تِلْكَ صَلَاتَهُ حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٣). وَهُوَ مُرْسَلٌ حَسَنٌ. وَهَذِهِ اللَّفْظَةُ

(١) المصنف في الصغرى (٣٦٢). وأخرجه أحمد (٩٨٥١)، والنسائي (١١٤٩) من طريق ليث به.

والترمذي (٢٥٤)، وابن خزيمة (٥٧٨) من طريق ابن شهاب به، وعند الترمذي مختصراً.

(٢) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٢٩٢/٢٩).

(٣) المصنف في المعرفة (٧٥٤). والشافعي ١/١١٠، وابن وهب (٣٨٧)، ومالك ١/٧٦، وعنه

عبد الرزاق (٢٤٩٧).

الْأَخِيرَةُ قَدْ رُوِيَتْ فِي الْحَدِيثِ الْمَوْصُولِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه .:

٢٥٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ [٥٦٢/٢ ظ] عَبْدِ اللَّهِ الْمُزْنِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي وَبَقِيَّةُ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ صَلَاةٍ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ وَغَيْرِهَا، فَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرُكِعُ، ثُمَّ يَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. ثُمَّ يَقُولُ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ. حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْجُلُوسِ فِي اثْنَتَيْنِ، فَيَفْعَلُ ذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَتَّى يَفْرُغَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَنْصَرِفُ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنْ كَانَتْ هَذِهِ لَصَلَاتِهِ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(١).

قال أبو داود رحمه الله: هذا الكلام الأخير يحمله مالك والزبيدي^(٢) وغيرهما عن الزُّهْرِيِّ عن عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، ووافق عبد الأعلى عن مَعْمَرٍ شُعَيْبَ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٣).

(١) المصنف في المعرفة (٧٥٥)، وأبو داود (٨٣٦).

(٢) في م: «الزبيدي». وينظر تهذيب الكمال ٤٨٦/٢٦.

(٣) أبو داود عقب (٨٣٦).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: قَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ حَدِيثَ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ^(١).

وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الْأَعْلَى:

٢٥٣٣- فَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَأَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا صَلَّيَا خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ، / فَلَمَّا رَكَعَ كَبَّرَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ ٦٨/٢ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. ثُمَّ سَجَدَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ وَكَبَّرَ، ثُمَّ كَبَّرَ حِينَ قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا^(٢).

٢٥٣٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ أَبِي الْحَسَنِ [٥٧/٢ هـ] الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالْبَصْرَةِ، فَقَالَ عِمْرَانُ: ذَكَرْنَا هَذَا الرَّجُلَ صَلَاةً كَانَ يُصَلِّيُهَا بِنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَفَعَ وَكُلَّمَا وَضَعَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ شَاهِينَ^(٤).

(١) البخارى (٨٠٣).

(٢) أخرجه أحمد (٧٦٥٨)، والدارمي (١٢٨٣م)، والنسائي (١١٥٥) من طريق عبد الأعلى به.

(٣) أخرجه البزار (٣٥٣٣) عن إسحاق بن شاهين به.

(٤) البخارى (٧٨٤).

٢٥٣٥- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ بنيسابور وأبو القاسم عبيد الله ابن عمر بن علي الفاميّ الفقيه ببغداد قالا: حدثنا أحمد بن سلمان الفقيه، حدثنا جعفر الطيالسي، حدثنا عفان وأبو سلمة قالا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن عكرمة قال: صليت خلف شيخ أحمق بمكة، فكبر في صلاة الظهر ثنتين وعشرين تكبيرة، فأتيت ابن عباس فقلت: إني صليت خلف شيخ أحمق، فكبر في صلاة الظهر ثنتين وعشرين تكبيرة. قال: ثكلتك أمك! تلك صلاة أبي القاسم عليه السلام ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي سلمة ^(٢).

٢٥٣٦- أخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد الحسيني بالكوفة، أخبرنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم، حدثنا محمد بن الحسين بن أبي الحنين ^(٣)، حدثنا مسدد، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الرحمن الأصم قال: سألت أنس بن مالك عن التكبير في الصلاة فقال: يكبر إذا ركع، وإذا سجد، وإذا رفع رأسه من السجود، وإذا سجد، وإذا قام في الركعتين. فقال له خطيب: عمن تحفظ هذا؟ فقال: عن النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم. فقال له خطيب: وعثمان؟ قال: وعثمان ^(٤). هذا هو الصواب بالخاء المعجمة، وقيل: خطيب بالحاء.

(١) أخرجه أحمد (٢٦٥٦) عن عفان به.

(٢) البخاري (٧٨٨).

(٣) في س، م: «الحسين».

(٤) أخرجه أحمد (١٣٦٣٦)، والنسائي (١١٧٨) من طريق أبي عوانة به.

٢٥٣٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ الْبَصْرِيُّ وَأَبُو الْفَضْلِ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ [٥٧/٢] قَوْهِيَارَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ ابْنُ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُتِمُّونَ التَّكْبِيرَ إِذَا رَفَعُوا، وَإِذَا وَضَعُوا^(١).

وَهَذَا وَمَا قَبْلَهُ أَوْلَى مِمَّا:

٢٥٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْكَعْبِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ لَا يُتِمُّ التَّكْبِيرَ. وَفِي حَدِيثِ عَمْرٍو: عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ لَا يُتِمُّ التَّكْبِيرَ^(٢). فَقَدْ يَكُونُ كَبْرٌ وَلَمْ يُسْمَعْ، وَقَدْ يَكُونُ تَرْكٌ مَرَّةً لِيُبَيِّنَ^(٣) الْجَوَازَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(١) أخرجه أحمد (١٣٧٦٥) عن الفضل بن دكين به.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ٢٢٠/١ من طريق عمرو بن مرزوق به. وأحمد (١٥٣٦٩) عن

يحيى بن حماد به. وسيأتي في (٣٩١٨).

(٣) في س: «ليبين».

باب رَفَعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرُّكُوعِ وَعِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ

٢٥٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي قِرَاءَةً وَأَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيَّ إِمْلَاءً قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ / مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ، وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»، [٥٨/٢] رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». وَكَانَ لَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ ^(٢).

٢٥٤٠- وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكٍ وَزَادَ فِيهِ: وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ. أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. فَذَكَرَهُ ^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَخَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَجَمَاعَةٌ عَنْ مَالِكٍ ^(٤).

(١) المصنف في المعرفة (٧٥٨). والشافعي ٧/ ٢٠٠. ومالك ١/ ٧٥، ومن طريقه أحمد (٤٦٧٤)،
والبخاري في رفع اليدين (٣٣)، والنسائي (٨٧٧).

(٢) البخاري (٧٣٥).

(٣) ابن وهب (٣٨٤)، ومن طريقه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢٣.

(٤) أخرجه أحمد (٥٢٧٩) عن عبد الرحمن به. والدارمي (١٣٤٧) عن خالد بن مخلد به.

٢٥٤١- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا إسماعيل ابن محمد الصفار وأبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز قالا: حدثنا سعدان بن نصر المخرمي، حدثنا سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذي منكبيه، وإذا أراد أن يركع، وبعد ما يرفع من الركوع، ولا يرفع بين السجدين^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى وجماعة عن ابن عيينة^(٢).

٢٥٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم^(٣) المروزي، حدثنا أبو الموجه، حدثنا عبدان، أخبرنا عبد الله (ح) وأخبرنا أبو عبد الله، أخبرنا بكر بن محمد بن حمدان بمرور واللفظ له، أخبرنا إبراهيم ابن هلال، حدثنا علي بن إبراهيم البنانى، حدثنا عبد الله، أخبرنا يونس بن يزيد الأيلي، عن الزهري قال: أخبرني سالم بن عبد الله، عن ابن عمر قال: رأيت رسول الله ﷺ إذا قام في الصلاة رفع يديه حتى تكونا حدو منكبيه، ثم يكبر. قال: وكان يفعل ذلك حين يكبر للركوع، ويفعل ذلك حين يرفع رأسه من الركوع، ويقول: «سمع الله لمن حمده». ولا يفعل ذلك في السجود^(٤).

(١) أخرجه أحمد (٤٥٤٠) - وعنه أبو داود (٧٢١) - والترمذي (٢٥٥)، والنسائي (١٠٢٤)، وابن ماجه

(٨٥٨)، وابن خزيمة (٥٨٣) من طريق سفيان به. وليس عند النسائي ذكر السجود.

(٢) مسلم (٢١/٣٩٠).

(٣) في س: «حكيم».

(٤) ينظر الحديث التالي.

قَالَ: وَكَانَ ابْنُ الْمُبَارَكِ يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَذَلِكَ فِي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ وَالتَّطَوُّعِ وَالْعِيدَيْنِ وَالْجَنَائِزِ^(١).

٢٥٤٣- [٥٨/٢] وَأَخْبَرَنَا بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ، أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَمْدَانَ الصَّيْرَفِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ هِلَالٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ابْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ. فَذَكَرَهُ بَنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِعْلَ ابْنِ الْمُبَارَكِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُقَاتِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ قُهْزَادٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣).

٢٥٤٤- / أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَشِيرٍ شُعَيْبُ بْنُ دِينَارٍ^(٤) أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ، حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذَوِ مَنْكَبَيْهِ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ،

(١) ذكره البخاري في رفع اليدين (٨٧) عن ابن المبارك.

(٢) أخرجه البخاري في رفع اليدين (١٧٦)، والنسائي (٨٧٦) من طريق ابن المبارك به.

(٣) البخاري (٧٣٦)، ومسلم (٢٣/٣٩٠).

(٤) بعده في س، م: «عن» خطأ؛ فأبو حمزة كنية دينار والد شعيب. والمثبت على الصواب، كما في مصدر التخريج، وينظر تهذيب الكمال ٥١٦/١٢.

وقال: «رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». ولا يفعل ذلك حين يسجد^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي اليمان^(٢).

٢٥٤٥- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصنفار، حدثنا عبيد بن شريك وابن ملحان قالا: حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب، عن سالم بن عبد الله، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قام للصلاة رفع يديه حتى تكونا حذو منكبيه، ثم يكبر، فإذا أراد أن يركع فعل مثل ذلك، وإذا رفع من الركوع فعل مثل ذلك، ولا يفعله حين يرفع رأسه من السجود^(٣). رواه مسلم في «الصحيح» عن ابن رافع عن حجين عن الليث^(٤).

٢٥٤٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني ابن شهاب. [٥٩/٢] فذكره بمثله^(٥). رواه مسلم في «الصحيح» عن محمد بن رافع^(٦).

(١) أخرجه البخاري في رفع اليدين (٨٦) عن أبي اليمان به.

(٢) البخاري (٧٣٨).

(٣) أخرجه أبو نعيم في مستخرجه (٨٥٨) من طريق ابن ملحان به. والبخاري في رفع اليدين (١٣٨) من طريق الليث به، وليس فيه ذكر السجود.

(٤) مسلم (٢٣/٣٩٠).

(٥) ابن خزيمة (٤٥٦)، وعبد الرزاق (٢٥١٨).

(٦) مسلم (٢٢/٣٩٠).

٢٥٤٧- أخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، أخبرنا أبو الحسين عبد الله بن محمد السَّمْنَانِي، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ^(١). رواه البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِيَّاشٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى^(٢).

٢٥٤٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ^(٣). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِي، عَنْ نَافِعٍ مُسْنَدًا، وَاسْتَشْهَدَ الْبُخَارِيُّ بِجَمِيعِ ذَلِكَ^(٤).

٢٥٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ^(٥)، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا / عُمَرُ

(١) أَخْرَجَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الصَّغَرَى (٣٦٨) مِنْ طَرِيقِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ بِهِ. وَأَبُو دَاوُدَ (٧٤١) عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ بِهِ. وَابْنُ خَالٍ (١٠٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْأَعْلَى بِهِ. وَلَيْسَ عِنْدَ الْمُصَنِّفِ: أَبُو الْحُسَيْنِ السَّمْنَانِيُّ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٧٣٩).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٧٦٢) عَنْ عَفَّانَ بِهِ. وَابْنُ خَالٍ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ (١٠٦) مِنْ طَرِيقِ حَمَّادٍ بِهِ.

(٤) الْبُخَارِيُّ عَقِبَ (٧٣٩).

(٥) فِي س: «الطُّوسِي».

ابن عبد الله بن رزين السلمي أبو العباس، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن أيوب بن أبي تميمة وموسى بن عقبة، عن نافع، عن ابن عمر، أنه كان يرفع يديه حين يفتتح الصلاة، وإذا ركع، وإذا استوى قائماً من ركوعه حذو منكبيه، ويقول: كان رسول الله ﷺ يفعل ذلك^(١).

٢٥٥٠- أخبرنا أبو عمرو محمد بن عبد الله الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي، حدثني عبد الله بن وهب الدينوري وأحمد بن محمد بن عبد الكريم قالا: حدثنا أبو بشر إسحاق بن شاهين - وقال الدينوري: [٥٩/٢] إسحاق بن أبي عمران الواسطي - حدثنا خالد بن عبد الله، عن خالد الحذاء، عن أبي قلابة قال: رأيت مالك بن الحويرث إذا صلى كبر ورفع يديه،^(٢) وإذا أراد أن يركع رفع يديه^(٣)، وإذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه، وحدثنا أن رسول الله ﷺ كان يصلي هكذا^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسحاق ابن شاهين، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى عن خالد بن عبد الله^(٥).

٢٥٥١- أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن عمر بن برهان وأبو الحسين ابن الفضل القطان وأبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد قالوا: أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفاق، حدثنا الحسن بن عرفة، حدثنا

(١) المصنف في المعرفة (٧٦٤).

(٢ - ٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٥٨٥) عن إسحاق بن أبي عمران به. وتقدم في (٢٣٤٨).

(٤) البخاري (٧٣٧)، ومسلم (٣٩١/٢٤).

خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجِيمِيُّ الْبَصْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي صَلَاتِهِ إِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ الرُّكُوعِ، حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَزَادَ رَفَعَ الْيَدَيْنِ إِذَا كَبَّرَ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى^(٢). وَرواه شُعْبَةُ ابْنُ الْحَجَّاجِ وَأَبُو عَوَانَةَ وَهَمَّامُ بْنُ يَحْيَى وَهَشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ عَنْ قَتَادَةَ^(٣).

٢٥٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ ابْنُ عَمْرِو الرِّزَّازُ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ، عَنْ عَبْدِ الْجَبَّارِ بْنِ وائِلٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلٍ وَمَوْلَى لَهُمْ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ كَبَّرَ- قَالَ أَبُو عَثْمَانَ: [٦٠/٢] وَصَفَ هَمَّامٌ حَيَالَ أُذُنَيْهِ، يَعْنِي رَفَعَ الْيَدَيْنِ - ثُمَّ التَّحَفَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرَكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ الثَّوْبِ وَرَفَعَهُمَا فَكَبَّرَ، فَلَمَّا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

(١) أَخْرَجَهُ الذَّهَبِيُّ فِي سِيرِ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ١٢٨/٩ مِنْ طَرِيقِ الصَّفَّارِ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٣٤٠).

(٢) مُسْلِمٌ (٢٦/٣٩١).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٠٥٣١)، وَالدَّارِمِيُّ (١٢٨٦)، وَابْنُ خَالٍ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ (٢٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٤٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٨٧٩) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ. وَمُسْلِمٌ (٢٥/٣٩١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوَانَةَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٠٥٣٧) مِنْ طَرِيقِ هَمَّامَ بِهِ. وَابْنُ مَاجَةَ (٨٥٩) مِنْ طَرِيقِ هَشَامَ بِهِ.

رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ^(١). رواه مُسْلِمٌ في «الصحيح» عن زُهَيْرِ ابْنِ حَرْبٍ عن عَقَّانٍ^(٢).

٢٥٥٣- / أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن ٧٢/٢
عبيد الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عثمان بنُ عمر^(٣) الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عبدُ الواحدِ
يعنى ابن زيادٍ، حَدَّثَنَا عاصِمُ بنُ كُلَيْبٍ، عن أبيه، عن وائل بن حُجْرٍ الحَضْرَمِيِّ
قال: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ كَيْفَ يُصَلِّي؟ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَكَبَّرَ،
وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ
يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ
يَرْفَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذَوِ مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ مِنْ وَجْهِهِ ذَلِكَ
الْمَوْضِعَ، فَلَمَّا جَلَسَ افْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ
الْيُسْرَى، وَوَضَعَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَعَقَدَ ثَنَتَيْنِ وَحَلَّقَ
وَاحِدَةً وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ^(٤). ورواه سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ^(٥) وَشُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ^(٦)

(١) تقدم في (٢٣٥٦).

(٢) مسلم (٥٤/٤٠١).

(٣) في س: «عمرو».

(٤) أخرجه أحمد (١٨٨٥٠) من طريق عبد الواحد به. وسيأتي في (٢٧٣١).

(٥) أخرجه أحمد (١٨٨٥٨)، والنسائي (١١٥٨)، وابن خزيمة (٦٩١) من طريق الثوري به. وسيأتي في (٢٧٣٢).

(٦) أخرجه أحمد (١٨٨٥٥)، والبخاري في رفع اليدين (٥٤) مختصراً، وابن خزيمة (٦٩٧، ٦٩٨) من طريق شعبة به. وتقدم عقب (٢٣٣٩).

وأبو عوانة^(١) وغيلان بن جامع^(٢) وأبو الأحوص^(٣) وزائدة بن قدامة^(٤) وابن عيينة^(٥) وجماعة عن عاصم بن كليب، إلا أن بعضهم قال: حذاء أذنيه. ووافق ابن عيينة عبد الواحد بن زياد في المنكبين.

٢٥٥٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو الحسن محمد بن سنان القزاز البصري ببغداد، حدثنا أبو عاصم، عن عبد الحميد بن جعفر قال: حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب النبي [٢/٦٠ ظ] ﷺ، فيهم أبو قتادة الحارث بن ربعي، فقال أبو حميد الساعدي: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ. قالوا: لم؟! ما كنت أكثرنا له تبعًا ولا أقدمنا له صحبة. قال: بلى. قالوا: فاعرض علينا. قال: فقال: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة رفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل عضو منه في موضعه معتدلاً، ثم يقرأ، ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل ولا ينصب رأسه ولا يقنع^(٦)، ثم يرفع رأسه فيقول: «سمع الله لمن حمده». ثم يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه

(١) تقدم عقب (٢٣٣٩).

(٢) أخرجه الطبراني ٣٧/٢٢ (٨٨) من طريق غيلان به.

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/١٩٦، ٢٢٣، ٢٣٠، ٢٥٩، والطبراني ٣٤/٢٢ (٨٠)، والدارقطني ٢٩٥/١ من طريق أبي الأحوص به.

(٤) تقدم في (٢٣٥٤، ٢٣٥٨). وسيأتي في (٢٨٢٦).

(٥) تقدم في (٢٣٣٨).

(٦) لا ينصب رأسه: لا يرفعه، ولا يقنعه: لا يرفعه حتى يكون أعلى من ظهره. النهاية ٤/١١٣، ٥/٦١. وينظر ما سيأتي في الحديث الآتي.

حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يَهْوِي إِلَى الْأَرْضِ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيُثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى، فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا وَيَفْتَحُ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ إِذَا سَجَدَ، ثُمَّ يَعُودُ، ثُمَّ يَرْفَعُ فَيَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثُمَّ يَثْنِي بَرَجْلَهُ فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا مُعْتَدِلًا حَتَّى يَرْجِعَ أَوْ يَقَرُّ كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَصْنَعُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَازِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ كَمَا فَعَلَ أَوْ كَبَّرَ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ يَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّجْدَةِ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ آخَرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ. فَقَالُوا جَمِيعًا: صَدَقَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١). / وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ^(٢) ٧٣/٢ وَأَبُو أُسَامَةَ^(٣) وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمَسْمَعِيُّ^(٤) وَغَيْرُهُمْ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جَعْفَرٍ.

وَرَوَى مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ وَأَصْحَابِهِ:

٢٥٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ [٦١/٢] إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ ابْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: اجْتَمَعَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَأَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ

(١) تقدم في (٢٣٣٦).

(٢) أخرجه البزار (٣٧١٠) من طريق هشيم به.

(٣) سيأتي في (٢٧٥٩، ٢٨٥٦).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٧٧) من طريق عبد الملك به.

سَعْدٍ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَابِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَّرَ^(١) يَدَيْهِ فَتَحَاهُمَا عَنْ جَنْبَيْهِ، وَلَمْ يُصَبِّ رَأْسَهُ^(٢) وَلَمْ يُقْنِعْهُ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَاسْتَوَى قَائِمًا حَتَّى أَخَذَ كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ، ثُمَّ سَجَدَ وَأَمَكَّنَ جَبْهَتَهُ وَأَنْفَهُ، وَنَحَى يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ حَتَّى فَرَغَ، ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَيَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٣).

٢٥٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ الرَّاهِدِيُّ إِمْلَاءً مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ قَالَ: قَالَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي الثُّعْمَانِ مُحَمَّدِ بْنِ الْفَضْلِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ فَرَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَحِينَ رَكَعَ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ

(١) وَتَّرَ يَدَيْهِ: أَى عَوْجَهُمَا مِنَ التَّوْتِيرِ، وَهُوَ جَعَلَ الْوَتَرَ عَلَى الْقَوْسِ. عون المعبود ٢/ ٣٠٥.

(٢) لَمْ يُصَبِّ رَأْسَهُ: أَى: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَخْفِضُهُ كَثِيرًا وَلَا يَمِيلُهُ إِلَى الْأَرْضِ، مِنْ صَبَا إِلَى الشَّيْءِ يَصْبُو إِذَا مَالَ، وَصَبَّى رَأْسَهُ تَصْبِيَةً، شَدَّدَ لِلتَّكْثِيرِ. وقيل: هُوَ مَهْمُوزٌ مِنْ: صَبَأَ، إِذَا خَرَجَ مِنْ دِينَ إِلَى دِينَ. وقال الأزهري: الصَّوَابُ: لَا يَصُوبُ، وَيُرْوَى: لَا يَصُوبُ. ينظر النهاية ٣/ ٣، ١٠.

(٣) السراج فى مسنده (١٠٢). وأخرجه ابن خزيمة (٦٨٩) عن محمد بن رافع به. والبخارى فى رفع اليدين (٢٣)، والترمذى (٢٦٠)، وابن ماجه (٨٦٣)، وابن حبان (١٨٧١) من طريق عبد الملك ابن عمرو به. وسيأتى فى (٢٥٨٦، ٢٧٣٤، ٢٧٨٧، ٢٨١٣).

أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلَتْهُ فَقَالَ: رَأَيْتُ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ [٢/٦١ ظ] عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(١). رواه ثقات.

٢٥٥٧- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا الإمامُ أبو بكرٍ أحمدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو جَعْفَرٍ الْكِلِينِيُّ ^(٢) الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّزَاقِ يَقُولُ: أَخَذَ أَهْلَ مَكَّةَ الصَّلَاةَ مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، / وَأَخَذَ ابْنُ جُرَيْجٍ مِنْ عَطَاءٍ، وَأَخَذَ عَطَاءٌ مِنْ ابْنِ ٧٤/٢ الزُّبَيْرِ، وَأَخَذَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رضي الله عنه، وَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ^(٣).

٢٥٥٨- قَالَ سَلْمَةُ: وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، وَزَادَ فِيهِ: وَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ جَبْرِيلَ، وَأَخَذَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

(١) أخرجه الثعلبي في تفسيره ٣١٢/١٠ من طريق أبي إسماعيل السلمي به. وينظر ما سيأتي.

(٢) بكسر الكاف بعدها ياء. ينظر المشته ٥٥٤/٢.

(٣) أخرجه الفاكهي في أخبار مكة (٢٨٢) عن سلمة بن شبيب به.

قال عبد الرزاق: فكان^(١) ابن جريج يرفع يديه^(٢).

٢٥٥٩- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، حدثنا أبو جعفر أحمد بن عبيد الحافظ وأبو القاسم عبد الرحمن بن الحسن القاضي الأسديان بهمدان^(٣) قالوا: حدثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل الهمداني^(٤)، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا شعبة، حدثنا الحكم قال: رأيت طاوساً كبر فرفع يديه حذو منكبيه عند التكبير، وعند ركوعه، وعند رفعه رأسه من الركوع، فسألت رجلاً من أصحابه فقال: إنه يحدث به عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ^(٥). قال أبو عبد الله الحافظ: فالحديثان كلاهما محفوظان عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ، وابن عمر عن النبي ﷺ^(٦)، [٦٢/٢] فإن ابن عمر رأى النبي ﷺ فعله، ورأى أباه فعله ورواه عن النبي ﷺ.

٢٥٦٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمير وقالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر، حدثنا عبد الله بن وهب،

(١) في م: «فقال».

(٢) أحمد (٧٣) بنحوه. وأخرجه المروزي في مسند أبي بكر الصديق (١٣٧) من طريق عبد الرزاق بنحوه.

(٣) في س، م: «بهمدان».

(٤) في س، م: «الهمداني». وينظر الأنساب ٦٤٩/٥.

(٥) أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوى وآداب السامع (١٠١)، والبخارى في رفع اليدين (١٣١) من طريق آدم به. وعند البخارى مقتصرًا على حكاية فعل طاوس.

(٦) أخرجه أحمد (٥٠٣٣، ٥٠٣٤) من طريق شعبة به عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ، وأما حديث ابن عمر عن عمر فقد تقدم في الرواية التي قبلها.

أخبرني ابن أبي الزناد، عن موسى بن عُبَبة، عن عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، عن رسول الله ﷺ، أنه كان إذا قام إلى الصلاة المكتوبة كَبَّرَ ورفَعَ يديه حدَّ مَنْكَبَيْهِ، ويصنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ إذا قرأ قراءته وأراد أن يركع، ويصنعه إذا فرغ من الركوع، ولا يرفع يديه في شيء من صلاته وهو قاعد، وإذا قام من السجدة رَفَعَ يديه كذلك وكَبَّرَ^(١).

وقد رَوينا هذا الحديث عن أبي موسى الأشعري^(٢) وجابر بن عبد الله الأنصاري^(٣) وأبي هريرة^(٤) وأنس بن مالك^(٥) عن النبي ﷺ.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن أحمد بن موسى البخاري بنيسابور، حدَّثنا محمود بن إسحاق بن محمود البخاري، حدَّثنا محمد بن إسماعيل البخاري قال: وقد رَوينا عن سبعة عشر نفساً من أصحاب النبي ﷺ أنَّهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع؛ فمنهم أبو قتادة الأنصاري، وأبو أسيد الساعدي البصري، ومحمد بن مسلمة البصري، وسهل بن سعد الساعدي، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عباس بن عبد

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥٨٤) عن بحر بن نصر به. والطحاوي في شرح المشكل (٥٨٢١) من طريق ابن وهب به. وتقدم في (٢٣٣٧). وينظر (٢٣٧٩).

(٢) أخرجه الدارقطني ٢٩٢/١.

(٣) أخرجه أحمد (١٤٣٣٠م)، وابن ماجه (٨٦٨).

(٤) أخرجه أحمد (٦١٦٣)، والبخاري في رفع اليدين (١١٠)، وأبو داود (٧٣٨)، وابن ماجه (٨٦٠)، وابن خزيمة (٦٩٤). وينظر ما تقدم في (٢٣٤٩ - ٢٣٥٢).

(٥) أخرجه البخاري في رفع اليدين (٢٦)، وابن ماجه (٨٦٦).

المُطَلِّبِ الهاشِمِيِّ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ خَادِمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ الْقُرَشِيُّ، وَوَائِلُ بْنُ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ الْحَوِيرِثِ، [٧٥/٢] وَأَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ، وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رُوِيَ عَنْ هَؤُلَاءِ وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ^(٢)، وَعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ^(٣)، وَعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ^(٤)، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ ^(٥)، وَعُقْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ^(٦)، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرٍ الْبَيَاضِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

٢٥٦١- وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعَ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ إِذَا رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ، كَأَنَّمَا أَيْدِيهِمْ مَرَاوِحُ ^(٧).

(١) رفع اليدين في الصلاة (٩).

(٢) ينظر ما تقدم في (٢٥٥٦، ٢٥٥٧).

(٣) ينظر مصنف عبد الرزاق (٢٥٣٢)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٢٥).

(٤) ينظر رفع اليدين في الصلاة (٢٩)، ومصنف ابن أبي شيبة (٢٤٥٤)، وشرح المعاني للطحاوي

٢٢٥/١، وفيهم: أنه يرفع يديه في تكبيرة الإحرام فقط.

(٥) رفع اليدين في الصلاة (٤٤، ١١٤).

(٦) المعجم الكبير للطبراني ٢٩٧/١٧ (٨١٩).

(٧) أخرجه المصنف في المعرفة (٧٧٥) من طريق محمد بن المنهال به. والبخاري في رفع اليدين (٦٤)

من طريق يزيد بن زريع به. وابن أبي شيبة (٢٤٤٤) من طريق سعيد به.

٢٥٦٢- وأخبرنا محمد بن عبد الله، حدثني محمد بن صالح، حدثنا يعقوب بن يوسف الأخرم، حدثنا الحسن بن عيسى، أخبرنا ابن المبارك، أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبيرة، أنه سئل عن رفع اليدين في الصلاة فقال: هو شئ يُزَيَّن به الرجلُ صلاته، كان أصحاب رسول الله ﷺ يرفعون أيديهم في الافتتاح، وعند الركوع، وإذا رفعوا رؤوسهم^(١).

أخبرنا محمد بن عبد الله، حدثنا محمد بن أحمد بن موسى البخاري، حدثنا محمود بن إسحاق البخاري، حدثنا محمد بن إسماعيل قال: ويروى عن عدة^(٢) من أهل مكة وأهل الحجاز وأهل العراق والشام والبصرة واليمن، أنهم كانوا يرفعون أيديهم عند الركوع، ورفع الرأس منه؛ منهم سعيد بن جبيرة، وعطاء بن أبي رباح، ومجاهد، والقاسم بن محمد، وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، وعمر بن عبد العزيز، والثعمان بن أبي عياش، والحسن، وابن سيرين، وطاوس، ومكحول، وعبد الله بن دينار، ونافع، وعبيد الله بن عمر، والحسن بن مسلم، وقيس بن سعد، وغيرهم [٦٣/٢] عدة كثيرة^(٣).

قال الشيخ: وقد روينا عن أبي قلابة^(٤) وأبي الزبير^(٥)، ثم عن مالك بن

(١) أخرجه البخاري في رفع اليدين (٨٢) من طريق عبد الملك به دون قوله: كان أصحاب رسول الله ﷺ ...

(٢) في س: «عدد»، وفي م: «عشرة».

(٣) رفع اليدين في الصلاة (١٣)، وينظر (١٣٢).

(٤) ينظر مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤٩)، ورفع اليدين في الصلاة (١٠٨).

(٥) ينظر المحلى ١٢٢/٤.

أَنَسٍ^(١)، والأوزاعي^(٢)، والليث بن سعد^(٣)، وابن عُيَيْنَةَ^(٤)، ثم عن الشافعي^(٥)، ويحيى بن سعيد القطان^(٦)، وعبد الرحمن بن مهدي^(٧)، وعبد الله بن المبارك^(٨)، ويحيى بن يحيى^(٩)، وأحمد بن حنبل^(١٠)، وإسحاق ابن إبراهيم الحنظلي^(١١)، وعدة كثيرة من أهل الآثار بالبلدان رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى .

٢٥٦٣- وَحَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَمْدَانَ الْجَلَّابُ بِهِمْذَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ أَبِي مَرْحُومٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ مُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ، عَنْ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: لَمَّا

(١) ينظر سنن الترمذي عقب (٢٥٦) .

(٢) سيأتي في (٢٥٧٤) .

(٣) ينظر المحلى ١٢٣/٤ .

(٤) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٩٦)، وسنن الترمذي عقب (٢٥٦) .

(٥) الأم ١٠٤/١، ١٠٥ .

(٦) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٩٧) .

(٧) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٢٣، ١٩٧) .

(٨) سيأتي تخريجه في (٢٥٧٣) .

(٩) ينظر رفع اليدين في الصلاة (١٥، ١٣٢) .

(١٠) ينظر مسائل الإمام أحمد رواية ابنه عبد الله (٣٢٠، ٣٢١)، ورواية ابنه صالح (٥٣٨، ٥٤٩)،

ورواية ابن هانئ (٢٤٠) .

(١١) ينظر كتاب المسائل عن إمام أهل الحديث أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه رواية إسحاق بن

منصور الكوسج (١٨٨) .

نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ۖ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ﴾ [الكوثر: ١، ٢]. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجِبْرِيلَ: «مَا هَذِهِ النَّحِيرَةُ الَّتِي أَمَرَنِي بِهَا رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ؟». قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَحِيرَةٍ، وَلَكِنَّهُ يَأْمُرُكَ إِذَا تَحَرَّمْتَ / لِلصَّلَاةِ أَنْ تَرْفَعَ يَدَيْكَ إِذَا كَبَّرْتَ، وَإِذَا رَكَعْتَ، وَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ، فَإِنَّهَا صَلَاتُنَا وَصَلَاةُ الْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ فِي السَّمَوَاتِ السَّبْعِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «رَفَعَ الْأَيْدَى مِنَ الْاسْتِكَانَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَكَاؤُا لِرَبِّهِمْ وَمَا يَضُرُّوْنَ﴾»^(١) [المؤمنون: ٧٦]. وَقَدْ رُوِيَ هَذَا، وَالْاعْتِمَادُ عَلَى مَا مَضَى وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

بَابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الرَّفْعَ إِلَّا عِنْدَ الْإِفْتِتَاحِ

٢٥٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ. قَالَ سُفْيَانُ: ثُمَّ [٦٣/٢ ظ] قَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَلَقِيتُ يَزِيدَ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهَذَا، وَزَادَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ. قَالَ سُفْيَانُ: هَكَذَا سَمِعْتُ يَزِيدَ يُحَدِّثُهُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ بَعْدُ يُحَدِّثُهُ هَكَذَا، وَيَزِيدُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَذَهَبَ سُفْيَانُ إِلَى أَنْ يُغْلَطَ يَزِيدَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يَقُولُ: كَأَنَّهُ لُقِّنَ هَذَا الْحَرْفَ

(١) الحاكم ٥٣٧/٢، ٥٣٨. قال الذهبي: إسرائيل صاحب عجائب وأصغى شيعى متروك عند النسائي.

وقال الذهبي فى المذهب ٥٢٤/١: الأصغى متروك، وإسرائيل اتهمه ابن حبان، وهذا خبر منكر

جداً. وقال ابن حجر: إسناده ضعيف جداً. التلخيص الحبير ٢٧٣/١.

فَتَلَقَّتهُ، «وَلَمْ يَكُنْ سُفْيَانُ يَرَى يَزِيدَ بِالْحِفْظِ»^(١).

٢٥٦٥- كَذَلِكَ أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى الْإِسْفَرَايِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَحْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْبَرْبَهَارِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ بِمَكَّةَ. فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ، لَيْسَ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. قَالَ سُفْيَانُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ بِهِ فَيَقُولُ فِيهِ: ثُمَّ لَا يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ. وَقَالَ لِي أَصْحَابُنَا: إِنَّ حِفْظَهُ قَدْ تَغَيَّرَ، أَوْ قَالُوا: قَدْ سَاءَ^(٢). قَالَ الْحُمَيْدِيُّ: قُلْنَا لِقَائِلِ هَذَا يَعْنِي لِلْمُحْتَجِّ بِهَذَا: إِنَّمَا رَوَاهُ يَزِيدُ، وَيَزِيدُ يَزِيدُ.

أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ عَبْدِوَسٍّ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ ابْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: لَا يَصِحُّ عَنْهُ هَذَا الْحَدِيثُ^(٣). قَالَ: وَسَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ يُضَعِّفُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ^(٤). قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ: وَمِمَّا يُحَقِّقُ قَوْلَ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ أَنَّهُمْ لَقَنُوهُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ، أَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَزُهَيْرَ بْنَ مُعَاوِيَةَ وَهُشَيْمًا^(٥) وَغَيْرَهُمْ مِنْ أَهْلِ

(١ - ١) في د، م: «وَلَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ سُفْيَانُ يَزِيدَ بِالْحِفْظِ».

والحديث عند المصنف في المعرفة (٧٧٦). والشافعي في اختلاف الحديث ص ١٧٨.

(٢) الحميدى (٧٢٤)، وعنه البخارى في رفع اليدين (٧٤).

(٣) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٨٠، ٨١.

(٤) معرفة علوم الحديث للحاكم ص ٨٠، ٨١، وابن معين في تاريخه (٢٥٠، ٨٧٨ - برواية الدارمى).

ينظر الكامل لابن عدى ٢٧٢٩/٧.

(٥) أخرجه أحمد (١٨٧٠٢)، والبخارى في رفع اليدين (٧٦)، وأبو داود (٧٥١) من طريق الثورى به.

العِلْم، لم يَجِئُوا بها، إِنَّمَا جَاءَ بها مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِأَخَرَةٍ .

٧٧/٢

/ قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالَّذِي يُؤَكِّدُ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ هَؤُلَاءِ مَا :

٢٥٦٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ
الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ،
أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ قَالَا: حَدَّثَنَا
إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ [٢٤/٦٤] بِمَكَّةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ
الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ. قَالَ
سُفْيَانُ: فَلَمَّا قَدِمْتُ الْكُوفَةَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ، ثُمَّ لَا
يَعُودُ. فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ لَقْنُوهُ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ الدَّيْرَعَاقُولِيُّ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارٍ .

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى،
عَنْ أَخِيهِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ لَا
يَعُودُ^(٢). وَقِيلَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى^(٣).

(١) الكامل لابن عدي ٧/ ٢٧٣٠. وقال الذهبي ١/ ٥٢٥: هذا حديث منكر جداً، وإبراهيم بن بشار له أوأبد، هذا منها.

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢٤ من طريق محمد بن عبد الرحمن به .

(٣) أخرجه أحمد في العلل عقب (٧٠٨)، وسننون في المدونة ١/ ٦٩، وابن أبي شيبة (٢٤٥٢)، والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٢٤ من طريق محمد بن عبد الرحمن به.

وقيل: عنه، عن يزيد بن أبي زياد، عن ابن أبي ليلى^(١). ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى لا يُحتج بحديثه^(٢)، وهو أسوأ / حالاً عند أهل المعرفة بالحديث من يزيد بن أبي زياد.

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو الحسن ابن عبدوس، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي. فذكر فصلاً في تضعيف حديث يزيد بن أبي زياد، ثم قال: ولم يرو هذا عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحد أقوى من يزيد.

٢٥٦٧- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو حامد ابن بلال، أخبرنا محمد بن إسماعيل الأحمسي، حدثنا وكيع، عن سُفيان، عن عاصم يعني ابن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة قال: قال عبد الله يعني ابن مسعود: لأصليَنَّ بكم صلاة رسول الله ﷺ. قال: فصلَّى فلم يرفع يديه إلا مرة واحدة^(٣).

٢٥٦٨- وأخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن إدريس، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة [٦٤/٢] قال: قال عبد الله: علّمنا

(١) أخرجه أحمد في العلل عقب (٧٠٨) من طريق ابن أبي ليلى به.

(٢) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عبد الرحمن الكوفي الفقيه قاضي الكوفة، ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١/١٦٢، والجرح والتعديل ٧/٣٢٢، والمجروحين ٢/٢٤٢، وتهذيب الكمال ٢٥/٦٢٢، وسير أعلام النبلاء ٦/٣١٠، قال ابن حجر في التقریب ٢/١٨٤: صدوق سني الحفظ جداً.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٨١)، وأبو داود (٧٤٨)، والترمذي (٢٥٧)، والنسائي (١٠٥٧) من طريق وكيع به. وقال الترمذي: حسن. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٨٣).

رسول الله ﷺ الصلاة، فكَبَّرَ وَرَفَعَ / يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ. قَالَ: فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا، فَقَالَ: صَدَقَ أَخِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهِذَا. يَعْنِي الْإِمْسَاكَ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ: فَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ عَلَى مَا رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ فَقَدْ يَكُونُ عَادَ لِرَفْعِهِمَا فَلَمْ يَحْكِهِ، وَإِنْ كَانَ عَلَى مَا رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ فِيهِ حَدِيثُ ابْنِ إِدْرِيسَ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ، كَمَا كَانَ التَّطْبِيقُ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ، ثُمَّ سُنَّتْ بَعْدَهُ السُّنُنُ، وَشُرِّعَتْ بَعْدَهُ الشَّرَائِعُ، حَفِظَهَا مَنْ حَفِظَهَا وَأَدَّاهَا، فَوَجَبَ الْمَصِيرُ إِلَيْهَا، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

٢٥٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَرَّاحِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَاسُوِيَه^(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ السُّكَّرِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ زَمْعَةَ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ: لَمْ يَثْبُتْ عِنْدِي حَدِيثُ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ثُمَّ لَمْ يَرْجِعْ. وَقَدْ ثَبَتَ عِنْدِي حَدِيثُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ، ذَكَرَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ وَمَالِكٌ وَمَعْمَرٌ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣). قَالَ: وَأَرَاهُ وَاسِعًا. ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ

(١) أَبُو دَاوُدَ (٧٤٧). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣٩٧٤)، وَابْنُ خَالٍ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ (٧٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٣٠)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٥٩٥) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِدْرِيسَ بِهِ. وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: هَذَا الْمَحْفُوظُ عِنْدَ أَهْلِ النَّظَرِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. وَقَالَ الْذَّهَبِيُّ ١/ ٥٢٥: مَجْمُوعُ الطَّرِيقَيْنِ عَنْ عَاصِمٍ يَوْضَحُ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي صَدْرِ الْإِسْلَامِ.

(٢) فِي س: «سَامُوِيَه»، وَفِي م: «شَاسُوِيَه».

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو عَوَانَةَ (١٥٧٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَكِ وَعُبَيْدِ اللَّهِ وَمَعْمَرٍ وَابْنِ أَبِي حَفْصَةَ بِهِ. وَالْخَطِيبُ =

يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ؛ لِكَثْرَةِ الْأَحَادِيثِ وَجَوْدَةِ الْأَسَانِيدِ^(١).

٢٥٧٠- قَالَ الشَّيْخُ: وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ،
٨٠/٢ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: صَلَّيْتُ / خَلَفَ
النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَى بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمْ يَرْفَعُوا أَيْدِيَهُمْ إِلَّا عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ. أَخْبَرَنَا
أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِئٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ مَخْلَدٍ الضَّرِيرُ، [٢/٦٥] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، حَدَّثَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ. فَذَكَرَهُ^(٢).

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ: تَقَرَّدَ بِهِ
مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ - وَكَانَ ضَعِيفًا - عَنْ حَمَادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ. وَغَيْرُ حَمَادٍ يَرْوِيهِ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ مُرْسَلًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَهُوَ
الصَّوَابُ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَمَادِ بْنِ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ مُرْسَلًا مَوْقُوفًا^(٤).

٢٥٧١- وَرَوَى أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ

=في تاريخ بغداد ٣/ ٢٦٠ من طريق ابن المبارك به.

(١) المصنف في المعرفة (٧٨٢). وأخرجه الترمذي عقب (٢٥٦) من طريق وهب دون قوله: وقد ثبت عندي.

(٢) أخرجه ابن حبان في المجروحين ٢/ ٢٧٠، والدارقطني ١/ ٢٩٥، والمصنف في المعرفة (٧٨٣)

من طريق إسحاق بن أبي إسرائيل به.

(٣) الدارقطني ١/ ٢٩٥.

(٤) أخرجه الطبراني (٩٣٠٠) من طريق حماد بن سلمة به.

عَلَيْهِ السلام، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي التَّكْبِيرَةِ الْأُولَى مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ لَا يَرْفَعُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا. أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْعَنْزِيُّ ^(١)، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ. فَذَكَرَهُ ^(٢). قَالَ عَثْمَانُ الدَّارِمِيُّ: فَهَذَا قَدْ رَوَى مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ الْوَاهِي عَنْ عَلِيٍّ ^(٣). وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمُزٍ الْأَعْرَجُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَرْفَعُهُمَا عِنْدَ الرُّكُوعِ، وَبَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ^(٤). فَلَيْسَ الظَّنُّ بِعَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ يَخْتَارُ فِعْلَهُ عَلَى فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ. / وَلَكِنْ ٨١/٢ لَيْسَ أَبُو بَكْرٍ النَّهْشَلِيُّ مِمَّنْ يُحْتَجُّ بِرِوَايَتِهِ، أَوْ تَبْتُ بِهِ سُنَّةٌ لَمْ يَأْتِ بِهَا غَيْرُهُ ^(٥). قَالَ الزَّعْفَرَانِيُّ: قَالَ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ: وَلَا يَتَّبَعُ عَنْ عَلِيٍّ وَابْنِ مَسْعُودٍ. يَعْنِي مَا رَوَاهُ عَنْهُمَا مِنْ أَنَّهُمَا كَانَا لَا يَرْفَعَانِ أَيْدِيَهُمَا فِي شَيْءٍ مِنَ الصَّلَاةِ إِلَّا فِي تَكْبِيرَةِ الْإِفْتِتَاحِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَاصِمُ بْنُ

(١) في م: «العنبري» خطأ. وهو أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس العنزي النيسابوري الطرائفي، ارتحل إلى عثمان بن سعيد الدارمي فأكثر عنه، وحدث عنه الحاكم وقال: كان صدوقاً. السير ٥٢٠، ٥١٩/١٥.

(٢) المصنف في المعرفة (٧٧٩). وأخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٥٨٢٥) من طريق أحمد بن يونس به. وابن أبي شيبة (٢٤٥٤)، وأحمد في العلل (٧١٧) من طريق أبي بكر النهشلي به.

(٣) قال الذهبي ٥٢٦/١: بل طريقه جيد.

(٤) تقدم تخريجه في (٢٥٦٠).

(٥) أبو بكر النهشلي، اختلف في اسمه، فقليل: اسمه عبد الله بن قطاف، وقيل غير ذلك. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل ٣٣٤/٩، والمجروحين ١٤٥/٣، وتهذيب الكمال ١٥٦/٣٣، وقال ابن حجر في التقریب ٤٠١/٢: صدوق رمى بالإرجاء. وقال الذهبي ٥٢٦/١: قد روى له مسلم والنسائي، ويجوز أن علياً عليه السلام يترك رفعهما لبيان الجواز.

كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ. فَأَخَذَ بِهِ، وَتَرَكَ مَا رَوَى عَاصِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ^(١). كَمَا رَوَى ابْنُ عَمْرٍ^(٢)، وَلَوْ كَانَ [٢/٦٥] هَذَا ثَابِتًا عَنْ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللَّهِ كَانَ يُشَبَّهُ أَنْ يَكُونَ رَأَهُمَا مَرَّةً أَغْفَلَ فِيهِ رَفَعَ الْيَدَيْنِ، وَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: ذَهَبَ عَنْهُمَا حِفْظُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَفِظَهُ ابْنُ عَمْرٍ لَكَانَتْ لَهُ الْحُجَّةُ^(٣).

٢٥٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَعُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَحَدَّثَهُ عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ قَالَ: صَلَّيْنَا فِي مَسْجِدِ الْحَضْرَمِيِّينَ، فَحَدَّثَنِي عَلَقَمَةُ بْنُ وائِلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ، وَإِذَا رَكَعَ. فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَا أَرَى أَبَاهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِلَّا ذَاكَ الْيَوْمَ الْوَاحِدَ، فَحَفِظَ ذَلِكَ، وَعَبْدُ اللَّهِ لَمْ يَحْفَظْ ذَلِكَ مِنْهُ. ثُمَّ قَالَ إِبْرَاهِيمُ: إِنَّمَا رَفَعَ الْيَدَيْنِ عِنْدَ افْتِتَاحِ الصَّلَاةِ^(٤). لَفْظُ حَدِيثِ جَرِيرٍ.

(١) تقدم في (٢٣٣٨).

(٢) تقدم في (٢٣٣٥، ٢٣٤٣).

(٣) ذكره المصنف في المعرفة عقب (٧٨٣) عن الشافعي.

(٤) الدارقطني ١/٢٩١. وأخرجه الطبراني ١٢/٢٢ (٨) عن محمد بن النضر به. والطحاوي في شرح

المعاني ١/٢٢٤ من طريق حصين به.

قال أبو بكر ابن إسحاق الفقيه: هذه علة لا تسوى سماعها^(١)؛ لأن رفع اليدين قد صح عن النبي ﷺ، ثم عن الخلفاء الراشدين، ثم عن الصحابة والتابعين، وليس في نسيان عبد الله بن مسعود رفع اليدين ما يوجب أن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم لم يروا النبي ﷺ رفع يديه؛ قد نسي ابن مسعود من القرآن ما لم يختلف المسلمون فيه بعد، وهي المعوذتان، ونسي ما اتفق العلماء كلهم على نسخه وتركه من التطبيق، ونسي كيفية قيام [٦٦/٢] اثنين خلف الإمام، ونسي ما لم يختلف العلماء فيه أن النبي ﷺ صلى الصبح يوم النحر في وقتها، ونسي كيفية جمع النبي ﷺ بعرفة، ونسي ما لم يختلف العلماء فيه من وضع المرفق والساعد على الأرض في السجود، ونسي كيف كان يقرأ النبي ﷺ: ﴿وَمَا خَلَقَ الذَّكَرَ وَالْأُنثَى﴾ [الليل: ٣]. وإذا جاز على عبد الله أن ينسى مثل هذا في الصلاة خاصة، كيف لا يجوز مثله في رفع اليدين؟!

/ أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، ٨٢/٢ أخبرنا الربيع بن سليمان قال: قلت للشافعي: ما معنى رفع اليدين عند الركوع؟ فقال: مثل معنى رفعهما عند الافتتاح، تعظيماً لله، وسنة متبعة يرجى فيها ثواب الله عز وجل، ومثل رفع اليدين على الصفا والمروة وغيرهما^(٢).

(١) في التاج ٢٣٩/٣٨ (س و ي): ولا يسوى، كيرضى، لغة قليلة أنكرها أبو عبيدة وحكاها غيره، وفي المصباح: وفي لغة قليلة: سوى درهما يسواه. اهـ. وينظر المصباح المنير ص ١١٢ (س و ي).
(٢) الأم ٢٠١/٧.

٢٥٧٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا الحسن بن حليم الصائغ بمرو، حدثنا أبو الموجب، أخبرني أبو نصر محمد بن أبي الخطاب السلمي وكان رجلاً صالحاً قال: أخبرني علي بن يونس، حدثنا وكيع قال: صليت في مسجد الكوفة، فإذا أبو حنيفة قائم يصلي، وابن المبارك إلى جنبه يصلي، فإذا عبد الله يرفع يديه كلما ركع وكلما رفع، وأبو حنيفة لا يرفع، فلما فرغوا من الصلاة قال أبو حنيفة لعبد الله: يا أبا عبد الرحمن، رأيتك تكثر رفع اليدين، أردت أن تطير؟! فقال له عبد الله: يا أبا حنيفة قد رأيتك ترفع يديك حين افتتحت الصلاة، فأردت أن تطير؟! فسكت أبو حنيفة. قال وكيع: فما رأيت جواباً أحضر من جواب عبد الله لأبي حنيفة^(١).

٢٥٧٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثني أبو سعيد أحمد بن محمد ابن ربيع، حدثنا أبو نصر أحمد بن محمد بن عبد الله المروزي بمرو، حدثنا [٦٦/٢] محمد بن سعيد الطبري، حدثنا سليمان بن داود الشاذكوني قال: سمعت سُفيان بن عُيينة يقول: اجتمع الأوزاعي والثوري بمي، فقال الأوزاعي للثوري: لِمَ لا ترفع يديك في خفض الركوع ورفعهِ؟ فقال الثوري: حدثنا يزيد بن أبي زياد. فقال الأوزاعي: أروى لك عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي ﷺ، وتعارضني يزيد بن أبي زياد، ويزيد رجل ضعيف الحديث، وحديثه مخالف للسنة؟! قال: فاحمَار وجه سُفيان الثوري، فقال

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في السنة (٥١٨)، وابن حبان في الثقات ٤٥/٨ من طريق وكيع بنحوه.

وذكره البخاري في رفع اليدين (١٠٠) عن ابن المبارك.

الأوزاعي: كَأَنَّكَ كَرِهْتَ مَا قُلْتُ؟ قَالَ الثَّوْرِيُّ: نَعَمْ. قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: قُمْ بِنَا إِلَى الْمَقَامِ نَلْتَعِنُ أَثْنًا عَلَى الْحَقِّ. قَالَ: فَتَبَسَّمَ الثَّوْرِيُّ لَمَّا رَأَى الْأَوْزَاعِيَّ قَدْ احْتَدَّ.

٢٥٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْبَرْذَعِيُّ بِيُخَارَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مَنْصُورٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ حَمْدُوَيْهِ الْإِسْتِخْنِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الطَّبْرِيُّ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى رِوَايَةِ الْمَرْوَزِيِّ.

٨٣/٢

بابُ السُّنَّةِ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ كُلَّمَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ

٢٥٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُصَفَّى الْجَمِصِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونََا حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يُكَبِّرُ وَهُمَا كَذَلِكَ فَيَرْكَعُ، ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْفَعَ صُلْبَهُ رَفَعَهُمَا حَتَّى تَكُونََا حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ، وَيَرْفَعُهُمَا فِي كُلِّ تَكْبِيرَةٍ يُكَبِّرُهَا قَبْلَ الرُّكُوعِ حَتَّى تَنْقُضِي صَلَاتَهُ^(٢). الزُّبَيْدِيُّ هَذَا اسْمُهُ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَامِرٍ.

بابُ مَا رَوَى فِي التَّطْبِيقِ فِي الرُّكُوعِ

٢٥٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ [٦٧/٢] عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ،

(١) فِي س: «الاستخني».

(٢) أَبُو دَاوُدَ (٧٢٢). وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (٦٦٣).

أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة قالا: أتينا عبد الله يعنى ابن مسعود في داره قال: صلى هؤلاء خلفكم؟ قلنا: لا. فقال: قوموا فصلوا. فلم يأمرنا بأذان ولا إقامة، فذهبنا لنقوم خلفه، فأخذ بأيدينا فجعل أحدنا عن يمينه والآخر عن شماله، فلما ركعنا وضعنا أيدينا على ركبنا، فضرب أيدينا وطبق كفيه، ثم أدخلهما بين فخذيه، فلما صلينا قال: إنه سيكون عليكم أمراء يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، ويخفونها إلى شرق الموتى - يعنى آخر الوقت - فإذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لوقتها، واجعلوا صلاتكم معهم سبحة، وإذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعاً، وإذا كنتم أكثر من ذلك فليقتدكم أحدكم، فإذا ركع أحدكم فليفرش ذراعيه على فخذيه. ثم طبق^(١) بين كفيه، وأرانا قال: كأني أنظر إلى اختلاف أصابع رسول الله ﷺ. قال أبو معاوية: هذا قد ترك^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن أبي كريب عن أبي معاوية^(٣).

باب السنة في وضع الراحتين على الركبتين ونسخ التطبيق

٢٥٧٨- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفّار، حدثنا عباس بن الفضل الأسفاطي، حدثنا أبو الوليد، حدثنا

(١) في س: «ليطبق».

(٢) أخرجه أحمد (٣٥٨٨)، وأبو داود (٨٦٨) من طريق أبي معاوية به مختصراً. والنسائي (٧١٨) من طريق الأعمش به مختصراً.

(٣) مسلم (٢٦/٥٣٤).

شُعْبَةُ، عن أَبِي يَعْفُورٍ^(١) قَالَ: سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي، فَطَبَّقْتُ بَيْنَ كَفَّيْ، ثُمَّ وَضَعْتُهُمَا بَيْنَ فَخْذَيَّ، فَتَهَانَى أَبِي عَنْ ذَلِكَ وَقَالَ: كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا فَتُهِنَا عَنْهُ، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضَعَ أَيْدِينَا عَلَى الرُّكْبِ^(٢). رواه البُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٣).

٢٥٧٩- حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ [٦٧/٢] عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي عَثْمَانَ الزَّاهِدُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ، عَنْ مُصْعَبِ ابْنِ سَعْدٍ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ سَعْدٍ فَطَبَّقْتُ بِيَدَيَّ فَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيَّ، فَضَرَبَ بِيَدَيَّ. قَالَ: ثُمَّ صَلَّيْتُ مَرَّةً أُخْرَى إِلَى جَنْبِهِ فَطَبَّقْتُ بِيَدَيَّ فَجَعَلْتُهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيَّ. قَالَ: فَضَرَبَ بِيَدَيَّ وَقَالَ: يَا بُنَيَّ، إِنَّا كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا فَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفَفِ عَلَى الرُّكْبِ^(٤). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، وَزَادَ: إِنَّا تَهِنَا عَنْ هَذَا، وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفَفِ عَلَى الرُّكْبِ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ^(٥).

(١) فِي س: «يَعْقُوب». وَيَنْظُرُ تَهْذِيبُ الْكَمَالِ ٤٥٩/٣٠.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَانَ (١٨٨٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ بِهِ. وَأَبُو دَاوُدَ (٨٦٧) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٧٩٠).

(٤) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٥٩)، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٣١) عَنْ قُتَيْبَةَ بِهِ.

(٥) مُسْلِمٌ (٢٩/٥٣٥).

٢٥٨٠- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن علي بن عفان العامري، حدثنا أبو أسامة، عن إسماعيل يعني ابن أبي خالد، عن الزبير بن عدي، عن مصعب بن سعد قال: كنت أصلي إلى جنب أبي، فلما ركعت قلت كذا. وطبق يديه بين رجليه، فلما انصرف قال: كُتّا نفعل هذا، ثم أمرنا أن نرفع إلى الركب^(١).

٢٥٨١- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الحافظ، أخبرنا محمد بن عبد الوهاب، حدثنا جعفر بن عون، أخبرنا مسعر، عن أبي حصين، عن أبي عبد الرحمن السلمى قال: أقبل عمر فقال: أيها الناس سنت لكم الركب، فأمسكوا بالركب^(٢).

٢٥٨٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس هو الأصم، حدثنا محمد بن خالد بن خلي، حدثنا أحمد بن خالد، حدثنا إسرائيل، عن أبي حصين، عن [٦٨/٢] أبي عبد الرحمن السلمى قال: كُتّا إذا ركعنا جعلنا أيدينا بين أفضاننا، فقال عمر رضي الله عنه: إن من السنة الأخذ بالركب^(٣).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٥٩٦) من طريق أبي أسامة به. وأحمد (١٥٧٠)، ومسلم (٥٣٥/٣١)،

والنسائي (١٠٣٢)، وابن ماجه (٨٧٣)، وابن حبان (١٨٨٣) من طريق إسماعيل به.

(٢) أخرجه الترمذي (٢٥٨) من طريق أبي حصين بنحوه، وقال: حسن صحيح.

(٣) أخرجه النسائي (١٠٣٥) من طريق أبي حصين به.

٢٥٨٣- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أيوب، أخبرنا أبو الوليد، حدثنا أبو عوانة، عن حصين، عن عمرو بن مرة، عن خيثمة بن عبد الرحمن بن^(١) أبي سبرة الجعفي قال: قدمت المدينة فجعلت أطبق كما يطبق أصحاب عبد الله وأركع، قال: فقال رجل: يا عبد الله، ما يحولك على هذا؟ قلت: كان عبد الله يفعل، وذكر أن رسول الله ﷺ كان يفعل. قال: صدق عبد الله، ولكن رسول الله ﷺ ربما صنع الأمر، ثم أحدث الله له الأمر الآخر، فانظر ما اجتمع عليه المسلمون فاصنعه. قال: فلما قدم كان لا يطبق^(٢).

قال الشيخ: وهذا الذي صار الأمر إليه موجود في حديث أبي حميد الساعدي وغيره في صفة ركوع النبي ﷺ، وفي ذلك ما دل على أن أهل المدينة أعرف بالتاسخ والمنسوخ من أهل الكوفة، وبالله التوفيق.

باب صفة الركوع

٢٥٨٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا الليث، عن ابن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو^(٣) بن حنبل، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالساً مع نفر من أصحاب رسول الله ﷺ. قال: فذكرنا صلاة رسول الله ﷺ،

(١) في م: «عن». وينظر تهذيب الكمال ٨/ ٣٧٠.

(٢) أخرجه الحازمي في الاعتبار ص ٦٢ من طريق خيثمة به.

(٣) في س: «عمر». وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٢٠٤.

فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ^(١). وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ ابْنِ بُكَيْرٍ^(٣).

٢٥٨٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ [الرُّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو الْعَامِرِيِّ قَالَ: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ / فَتَذَكَّرُوا صَلَاتَهُ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ. فَذَكَرَ بَعْضَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ: إِذَا رَكَعَ أَمَكَّنَ كَفَّيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ، وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مُقْنِعٍ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحٍ^(٤) بِخَدِّهِ^(٥).

٢٥٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرُّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ

(١) هصر ظهره: ثنى ظهره وخفضه. معالم السنن ١/ ١٩٥.

(٢) المصنف في الصغرى (٤١٩)، والمعركة (٨٧٣). وأخرجه ابن حبان (١٨٦٩) من طريق ابن بكير به. وأبو داود (٧٣٢)، وابن خزيمة (٦٤٣) من طريق الليث به. وسيأتي في (٢٨٠٩). وتقدم في (٢٥٥٤).

(٣) البخارى (٨٢٨).

(٤) صافح بخده: أى غير مبرز صفحة خده مائلا فى أحد الشقين. معالم السنن ١/ ١٩٥.

(٥) أبو داود (٧٣١). وصححه الألبانى فى صحيح أبى داود (٦٧١) دون قوله: «ولا صافح بخده».

بصلاة رسول الله ﷺ. فذكر الحديث، قال: ثم رَكَعَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ كَأَنَّهُ قَائِضٌ عَلَيْهِمَا، وَوَتَّرَ يَدَيْهِ فَجَافَى عَنْ جَنْبَيْهِ^(١).

٢٥٨٧- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وعبد الله بن محمد بن الحسن العدل قالا: حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا إبراهيم بن عبد الله، أخبرنا يزيد بن هارون، أخبرنا حسين المعلم، عن بديل بن ميسرة، عن أبي الجوزاء، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يَفْتَتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ. فذكر الحديث، وفيه: وكان إذا رَكَعَ لم يُشْخِصْ رأسه ولم يُصَوِّبْهُ، ولكن بين ذلك. وذكر الحديث^(٢). أخرجه مسلم في «الصحیح» من حديث حسين المعلم^(٣).

٢٥٨٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن أبي سفيان السَّعْدِيُّ، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد أراه رفعه - شك أبو معاوية - قال: «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطُّهُورُ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ، وَ[٦٩/٢] تَحْلِيلُهَا التَّسْلِيمُ، وَفِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ تَسْلِيمَةٌ، وَلَا صَلَاةَ لَا يَقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَغَيْرِهَا، فَرِيضَةٌ أَوْ غَيْرُ فَرِيضَةٍ، وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَدْبُخْ تَدْبِخَ الْحِمَارِ^(٤) وَلِيَقِمَّ صَلْبُهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَلْيُمَدِّ صَلْبَهُ، فَإِنَّ

(١) المصنف في المعرفة (٧٦٩، ٨٥٤)، وأبو داود (٧٣٤، ٩٦٧). وتقدم في (٢٥٥٥)، وسيأتي في (٢٧٣٤، ٢٧٨٧، ٢٨١٣).

(٢) تقدم في (٢٢٩١)، وسيأتي في (٢٧٤١، ٢٧٤٢، ٢٧٨٥، ٢٨٣٨).

(٣) مسلم (٢٤٠/٤٩٨).

(٤) هو أن يطأطن رأسه في الركوع حتى يكون أخفض من ظهره. غريب الحديث لأبي عبيد ٢/٢٧٤، والفاثق في غريب الحديث ١/٤٠٧، ٤٠٨.

الْإِنْسَانَ يَسْجُدُ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: جَبْهَتِهِ وَكَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ، وَإِذَا جَلَسَ فَلْيَتَصَبَّ رِجْلَهُ الْيَمْنَى وَلْيَخْفِضْ رِجْلَهُ الْيُسْرَى»^(١).

باب القول في الركوع

٢٥٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ صِلَةَ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَاسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقُلْتُ: يقرأ مائة آيةٍ ثم يركع. فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَخْتِمُهَا ثُمَّ يَرْكَعُ. فَمَضَى حَتَّى قَرَأَ سُورَةَ «النِّسَاءِ» وَ«آلِ عِمْرَانَ»، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ فَيَقُولُ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». لَا يَمُرُّ / بِآيَةٍ فِيهَا تَخْوِيفٌ وَتَعْظِيمٌ إِلَّا ذَكَرَهُ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ^(٣).

٨٦/٢

٢٥٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بَيْغَدَادَ،

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَه (٢٧٦) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهِ مُخْتَصَرًا. وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي سَفْيَانَ بِهِ مُخْتَصَرًا. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَن. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ١/ ٥٣٠: أَبُو سَفْيَانَ اسْمُهُ طَرِيفٌ، تَرَكُوهُ. وَسَيَأْتِي فِي (٤٠٢٨، ٤٠٢٩).

(٢) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ (١١٣٢)، وَابْنُ حِبَّانَ (٢٦٠٩) مِنْ طَرِيقِ إِسْحَاقَ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٣٢٦١، ٢٣٣٦٧)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٧١)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٢)، وَابْنُ مَاجَه (٨٩٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٥٤٢، ٦٠٣) مِنْ طَرِيقِ الْأَعْمَشِ مُخْتَصَرًا وَمَطْوَلًا، وَسَيَأْتِي فِي (٣٧٣٦).

(٣) مُسْلِمٌ (٢٠٣/ ٧٧٢).

أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ دُرُسْتُوَيْهَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَيُّوبَ الْغَافِقِيُّ، عَنْ عَمِّهِ إِيَّاسِ بْنِ عَامِرٍ الْغَافِقِيِّ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ﴾ [الحاقة: ٥٢]. قَالَ: لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ». فَلَمَّا نَزَلَتْ: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١]. قَالَ لَنَا: «اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ»^(١).

٢٥٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ [٦٩/٢] عَنْ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى أَوْ مُوسَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ بِمَعْنَاهُ، زَادَ قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا، وَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذِهِ الزِّيَادَةُ نَخَافُ أَلَّا تَكُونَ مَحْفُوظَةً^(٢).

٢٥٩٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ السَّعْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَمِّهِ قَالَ: رَمَقْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي صَلَاتِهِ، فَكَانَ يَتَمَكَّنُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ قَدَرًا مَا يَقُولُ: «سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ». ثَلَاثًا^(٣).

(١) يعقوب بن سفيان ٥٠٢/٢. وأخرجه أحمد (١٧٤١٤)، وابن خزيمة (٦٠٠) من طريق المقرئ به. وأبو داود (٨٦٩)، وابن ماجه (٨٨٧) من طريق موسى بن أيوب به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٤).

(٢) أبو داود (٨٧٠). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٥).

(٣) أبو داود (٨٨٥). وقال الذهبي ٥٣١/١: السعدى وشيخه مجهولان.

٢٥٩٣- أخبرنا أبو زكريا يحيى بن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكى، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب الشيباني، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا جعفر بن عون، أخبرنا ابن أبي ذئب، عن إسحاق بن يزيد، عن عون رفعه إلى عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. يَعْنِي ثَلَاثًا، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ»^(١). هذا مُرْسَلٌ؛ عون بن عبد الله لم يدرك عبد الله بن مسعود.

٢٥٩٤- حدثنا أبو محمد ابن يوسف إملاء، أخبرنا أبو القاسم جعفر بن محمد الموسوي بمكة حرسها الله تعالى، أخبرنا أبو حاتم الرازي، أخبرنا عيسى بن مرحوم العطار، حدثنا حاتم بن إسماعيل، حدثنا جعفر بن محمد، عن أبيه قال: جاءت الحطابة^(٢) فقالت: يا رسول الله، لا تزال سقرًا^(٣) أبدًا، فكيف نصنع بالصلاة؟ فقال ﷺ: «سَبِّحُوا ثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ رُكُوعًا، وَثَلَاثَ تَسْبِيحَاتٍ سُجُودًا»^(٤). وهذا أيضًا مُرْسَلٌ.

٢٥٩٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو عبد الله إسحاق بن محمد بن

(١) أخرجه أبو داود (٨٨٦)، والترمذي (٢٦١)، وابن ماجه (٨٩٠) من طريق ابن أبي ذئب به، وقال الترمذي: ليس إسناده بمتصل، عون بن عبد الله لم يلق ابن مسعود. وسيأتي في (٢٧٢٩).

(٢) الحطابة: الذين يجمعون الحطب فيبيعونه. اللسان ٣٢٢/١ (ح ط ب).

(٣) سفر: جمع مسافر، والسفر والمسافرون بمعنى. النهاية ٣٧١/٢.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٧٧) عن حاتم به. والشافعي في مسنده (٢٤٨)، وعبد الرزاق (٢٨٩٤) من طريق جعفر به.

يوسف [٢/ ٧٠] السُّوسِيُّ وأبو نصرٍ أحمدُ بنُ عليٍّ بنِ أحمدَ بنِ شبيبِ الفاميِّ^(١)
وأبو نصرٍ منصورُ بنُ الحسينِ المقرئِ^(٢) في آخرين قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ
مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ
ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ
عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَكَ
وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٣).

٢٥٩٦- وأخبرنا أبو عمرو الأديب، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي،
أخبرني الحسن بن سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ خَلَّادٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى،^(٤) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ،
حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ. فَذَكَرَهُ وَقَالَ: «سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ
الْقُرْآنَ^(٥). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسَدَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ
الْقَطَّانِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ مَنْصُورٍ^(٦).

(١) في م: «القاضي». وتقدمت ترجمته في (٤٠٨).

(٢) منصور بن الحسين بن محمد بن أحمد أبو نصر المقرئ المفسر، سمع من أبي العباس الأصم، وكاد
أن يفرد به، قال عبد الغافر: معروف مشهور، عمر دهرًا طويلًا، توفي سنة (٤٢٢هـ). المنتخب من
السياق (١٤٨١)، وسير أعلام النبلاء ١٧/ ٤٤١.

(٣) أخرجه أحمد (٢٥٥٦٧) عن عبد الرحمن به. والنسائي (١١٢٢)، وابن خزيمة عقب (٦٠٥) من
طريق سُفْيَانَ به. والبخاري (٧٩٤، ٤٢٩٣)، وابن حبان (١٩٢٩) من طريق منصور. وسيأتي في
(٢٧٢٢).

(٤ - ٤) ليس في: م.

(٥) أخرجه أحمد (٢٤٢٢٣) عن يحيى به.

(٦) البخاري (٨١٧)، ومسلم (٢١٧/ ٤٨٤).

٢٥٩٧- / حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ دَلْوَيْهِ الدَّقَاقُ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ السَّلِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ : «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ» ^(١) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ^(٢) .

٢٥٩٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ ، أَخْبَرَنَا عُمرُ بْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا الْمَاجِشُونُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ : وَإِذَا رَكَعَ قَالَ : «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، خَشَعْتُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَعِظَامِي - أَظُنُّهُ قَالَ - وَمُخِي وَعَصِي» ^(٣) . رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» [٧٠/٢] مِنْ وَجْهَيْنِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ^(٤) .

٢٥٩٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ ابْنُ قَتَادَةَ ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو ابْنُ مَطَرٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ الْأَنْمَاطِيُّ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ ، حَدَّثَنَا

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٦٠٦) ، وَالنَّسَائِيُّ (١١٣٣) ، وَابْنُ حِبَانَ (١٨٩٩) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهِ . وَأَبُو دَاوُدَ (٨٧٢) مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ بِهِ .

(٢) مُسْلِمٌ (٢٢٣/٤٨٧) .

(٣) تَقْدِمُ فِي (٢٣٧٧) .

(٤) مُسْلِمٌ (٧٧١/٢٠٢) .

حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا ابْتَدَأَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ قَالَ: وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ، وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، أَنْتَ رَبِّي، خَشَعُ لَكَ سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخْيَ وَعَظْمِي، وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»^(١).

بابُ النَّهْيِ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

٢٦٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّي وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام قَالَ: نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ ابْنِ وَهْبٍ^(٣).

(١) تقدم في (٢٣٧٨).

(٢) أخرجه النسائي (١١١٨)، وابن حبان (١٨٩٥) من طريق ابن وهب به. وأحمد (٩٢٤)، وأبو داود (٤٠٤٥)، والترمذي (١٧٣٧) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٤٢٦٩).

(٣) مسلم (٢٠٩/٤٨٠).

٢٦٠١- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا الحسن بن محمد بن الصباح الزعفراني، حدثنا محمد بن إدريس الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الثَّضَرِ الفقيه، حدثنا محمد بن نصر المروزي وهارون بن موسى قالوا: حدثنا يحيى بن يحيى قال: قرأت على مالك، عن نافع، عن إبراهيم ابن عبد الله بن حنين، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال: نهى رسول الله ﷺ، عن لبس القسبي والمُعَصَفَرِ، وعن تَخْتُمِ الذَّهَبِ، [٧١/٢] وعن القراءة في الركوع^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى^(٢).

وكذلك رواه زيد بن أسلم^(٣) والوليد بن كثير^(٤) ويزيد بن أبي حبيب وأسامة بن زيد الليثي ومحمد بن عمرو بن علقمة، ومحمد بن إسحاق ابن يسار عن إبراهيم عن أبيه عن علي^(٥)، ورواه الضحاك بن عثمان ومحمد بن عجلان، وفي إحدى الروايتين، عن داود بن قيس، عن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن عباس، عن علي^(٦). ورواه محمد بن المنكدر، عن عبد الله بن

(١) المصنف في المعرفة (٨١٢)، وابن الأعرابي في معجمه (١٣٤٧)، والشافعي في السنن المأثورة (١٧٠)، ومالك ١/٨٠، ومن طريقه أحمد (١٠٤٣)، والبخاري في التاريخ الكبير ٦٩/٥، وأبو داود (٤٠٤٤)، والترمذي (٢٦٤)، والنسائي (١٠٤٣).

(٢) مسلم (٢١٣/٤٨٠، ٢٩٧/٢٠٧٨).

(٣) أخرجه مسلم (٢١١/٤٨٠) من طريق زيد بن أسلم به.

(٤) أخرجه مسلم (٢١٠/٤٨٠) من طريق الوليد بن كثير به.

(٥) أخرجه مسلم (٢١٣/٤٨٠) من طريق يزيد وأسامة ومحمد بن عمرو وابن إسحاق به.

(٦) أخرجه مسلم (٢١٣/٤٨٠) من طريق الضحاك وابن عجلان به، وفي (٢١٢/٤٨٠) من طريق داود به.

حُثَيْنٍ، عَنْ عَلِيٍّ ^(١). وَرواه أبو بكر ابنُ حَفْصٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُثَيْنٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٢).

٢٦٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا بَشْرُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا / سُلَيْمَانُ بْنُ سَحِيمٍ مَوْلَى آلِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ٨٨/٢ ابْنِ مَعْبُدٍ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّتَارَةَ وَالتَّاسُ صُفُوفَ خَلْفِ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ، أَلَا إِنِّي نَهَيْتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعِظَّمُوا فِيهِ الرَّبَّ، وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا مِنَ الدُّعَاءِ، فَقَمَنْ ^(٣) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ» ^(٤). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ وَغَيْرِهِ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ^(٥).

٢٦٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، عَنْ حُمَيْدٍ

(١) أخرجه مسلم (٤٨٠/عقب ٢١٣) من طريق ابن المنكدر به.

(٢) أخرجه مسلم (٤٨١/٢١٤) من طريق أبي بكر ابن حفص به.

(٣) قَمِنَ: بفتح القاف وفتح الميم وكسرها، لغتان مشهورتان، وفيه لغة ثالثة قمين بزيادة ياء وفتح القاف وكسر الميم: ومعناه حقيق وجدير. ينظر صحيح مسلم بشرح النووي ٤/١٩٧، ١٩٨.

(٤) الحميدى (٤٨٩). وأخرجه أحمد (١٩٠٠)، وأبو داود (٨٧٦)، والنسائى (١٠٤٤)، وابن ماجه (٣٨٩٩)، وابن خزيمة (٥٤٨)، وابن حبان (١٨٩٦) من طريق سفیان به. وسيأتى فى (٢٧٢٥).

(٥) مسلم (٤٧٩/٢٠٧).

الطَّوِيلِ، عن الحسنِ، عن جابرِ بنِ عبدِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنَّا نُسَبِّحُ رُكُوعًا وَسُجُودًا، وَنَدْعُو قِيَامًا وَقُعودًا^(١).

٢٦٠٤- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مُعَاذٌ، عن الأشعثِ، عن الحسنِ قَالَ: سَأَلَ جَابِرُ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كُنَّا نَجْعَلُ الرُّكُوعَ تَسْبِيحًا.

بَابُ الطُّمَانِينَةِ فِي الرُّكُوعِ

٢٦٠٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، [٧١/٢ظ] أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْجُشَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ الدَّاخِلِ الَّذِي لَمْ يُحْسِنِ الصَّلَاةَ، حَتَّى عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ فِيمَا عَلَّمَهُ: «ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا»^(٢). مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(٣).

٢٦٠٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُجْزِي صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ صَلَاتَهُ

(١) أخرجه أبو داود (٨٣٣) من طريق حميد به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٧٩).

(٢) أبو يعلى (٦٥٧٧).

(٣) تقدم في (٢٢٩٠، ٢٣٩٥، ٢٥١٠). وسيأتي في (٢٧٩٢، ٣٩٩٩).

في الركوع والسجود^(١).

٢٦٠٧- وأخبرنا أبو القاسم زيد بن جعفر بن محمد بن علي العلوي وأبو القاسم عبد الواحد بن محمد بن النجار^(٢) المقرئ بالكوفة من أصل سماعهما قالا: حدثنا أبو جعفر محمد بن علي بن دحيم^(٣) القاضي، حدثنا^(٤) إبراهيم بن إسحاق، حدثنا قبيصة، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي معمر، عن أبي مسعود^(٥) قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجزئ صلاة رجل لا يقيم فيها ضلبه في الركوع والسجود»^(٦). هذا إسناده صحيح، وكذلك رواه عامة أصحاب الأعمش عن الأعمش.

٢٦٠٨- أخبرنا علي بن محمد بن بشران ببغداد، أخبرنا محمد بن عمرو بن البخترى، حدثنا عباس بن محمد، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، أن النبي ﷺ قال: «لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل فيها ضلبه في الركوع والسجود». تفرد به ٨٩/٢ يحيى بن أبي بكير^(٧).

(١) أخرجه أحمد (١٧١٠٣)، والترمذي (٢٦٥)، والنسائي (١٠٢٦)، وابن ماجه (٨٧٠)، وابن خزيمة (٦٦٦)، وابن حبان (١٨٩٢) من طريق الأعمش به، وقال الترمذي: حسن صحيح. وسيأتي في (٢٧٦٥).

(٢) كذا في س، م، وأشار في حاشية م أنه وقع في نسخة: «حدثنا القاضي». وهو الصواب. وينظر تاريخ بغداد ٢٥/٦، وسيأتي على الصواب في (١١٢٢٦، ٦٦١٤).

(٣- ٣) ليس في: م.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٦٦) من طريق سفيان به.

(٥) البخترى في مجموع مصنفاته (٥)، ومن طريقه الخطيب في تاريخ بغداد ١٥٦/١٤. قال الدوري =

٢٦٠٩- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي، حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، حدثنا صفوان [٧٢/٢] ابن صالح الدمشقي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا شيبه بن الأحنف الأوزاعي، حدثنا أبو سلام الأسود، حدثنا أبو صالح الأشعري، عن أبي عبد الله الأشعري قال: صَلَّى رسول الله ﷺ بأصحابه ثم جَلَسَ في طائفةٍ مِنْهُمْ، فَدَخَلَ رجلٌ فقام يُصَلِّي، فَجَعَلَ لا يَرَكُعُ وَيَتَقَرُّ في سُجُودِهِ، وَرسولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فقال: «تَرَوْنَ هذا، لو مات هذا^(١) مات على غيرِ ملةِ محمد، يَتَقَرُّ صَلَاتُهُ كما يَتَقَرُّ الغرابُ الدَّم، إِنَّمَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي ولا يَرَكُعُ وَيَتَقَرُّ في سُجُودِهِ كالجانح لا يأكلُ إلا تَمَرَةً أو تَمَرَتَيْنِ، ماذا يُغْنِيانِ عَنْهُ؟ فَاسْبِغُوا الوُضوءَ، وِيلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ التَّارِ، وَأَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ». قال أبو صالح: فَقُلْتُ لأبي عبد الله الأشعري: مَنْ حَدَّثَكَ بِهذا الحديثِ؟ قال: أُمراءُ الأَجنادِ؛ خالِدُ بنُ الوليد، وَعَمْرُو بنُ العاصِ، وَشَرَحْبِيلُ ابنُ حَسَنَةَ، وَيَزِيدُ بنُ أَبِي سُفْيَانَ كُلُّ هَؤُلَاءِ سَمِعَهُ مِنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

باب إدراك الإمام في الركوع

٢٦١٠- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران العدل ببغداد، أخبرنا علي بن محمد المصري، حدثنا يحيى بن أيوب العلّاف، حدثنا ابن أبي مريم (ح)

=عقب الحديث: لم يروه غير يحيى، وهو حديث غريب جداً.

(١) ليس في: م.

(٢) ابن خزيمة (٦٦٥) من طريق صفوان به. وأخرجه ابن ماجه (٤٥٥) من طريق الوليد به مختصراً. وقال الذهبي ٥٣٤/١: شيبه روى عنه أيضاً محمد بن شعيب، ما علمت به بأساً، وهذا حديث حسن الإسناد غريب.

وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحِ بْنِ هَانِئٍ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي عَتَّابٍ وَسَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جِئْتُمْ وَنَحْنُ سُجُودٌ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعْدُوهَا شَيْئًا، وَمَنْ أَدْرَكَ الرُّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ»^(١). تَقَرَّدَ بِهِ يَحْيَى ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ الْمَدِينِيُّ.

وَقَدْ رُوِيَ بِإِسْنَادٍ آخَرَ أَوْعَفَ مِنْ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

٢٦١١- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيِّ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ [٧٢/٢] مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ الرَّمْلِيُّ وَالْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَالْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ رُكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ»^(٢). قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ: «قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الْإِمَامُ صَلَاتَهُ». يَقُولُهَا يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ قُرَّةَ^(٣) وَهُوَ مِصْرِيٌّ. قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: سَمِعْتُ ابْنَ حَمَادٍ يَقُولُ: قَالَ الْبُخَارِيُّ: يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ قُرَّةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعَ مِنْهُ ابْنُ وَهْبٍ، مِصْرِيٌّ لَا يُتَابَعُ

(١) المصنف في الصغرى (٥٧٨). وأخرجه أبو داود (٨٩٣)، وابن خزيمة (١٦٢٢) من طريق ابن أبي

مريم به.

(٢) ابن عدى في الكامل ٧/ ٢٦٨٤. وأخرجه ابن خزيمة (١٥٩٥) من طريق ابن وهب به.

(٣) بعده في س، م: «عن قرة».

في حديثه. قال أبو أحمد: وَحَدَّثَنَا الْجُنَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا الْبُخَارِيُّ قَالَ: يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ الْمَدَنِيُّ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ وَابْنِ أَبِي عَتَّابٍ، مُنْكَرُ الْحَدِيثِ^(١).

٢٦١٢- قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى بِإِسْنَادٍ مُرْسَلٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ بَالُوَيْهٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جِئْتُمُ الْإِمَامَ رَاكِعًا فَارْكَعُوا، وَإِنْ كَانَ^(٢) سَاجِدًا فَاسْجُدُوا، وَلَا تَعْتَدُوا بِالسُّجُودِ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الرُّكُوعُ»^(٣).

٢٦١٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْفَرَّاءُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ / بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ، عَنْ رَجُلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الرُّكْعَةَ لَمْ يُدْرِكِ الصَّلَاةَ»^(٤).

وَرَوَى فِيهِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:

٢٦١٤- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْمَرِ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ

(١) الكامل ٢٦٨٦/٧.

(٢) ليس في: س.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٣٧٣)، وابن أبي شيبة (٢٦١٤) من طريق عبد العزيز به. وقال الذهبي ٥٣٥/١:

مرسله مجهول.

(٤) قال الذهبي ٥٣٥/١: لا أعرف المكي.

قَالَ: مَنْ لَمْ يُدْرِكْ الْإِمَامَ [٧٣/٢] رَاكِعًا لَمْ يُدْرِكْ تِلْكَ الرَّكْعَةَ^(١).

٢٦١٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ شاذَانَ بَيْعَدَادَ، أَخْبَرَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ وَهَبِيرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مَنْ لَمْ يُدْرِكْ الرَّكْعَةَ فَلَا يَعْتَدُ بِالسُّجُودِ^(٢).

٢٦١٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ مُوسَى بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ الْإِمَامَ رَاكِعًا، فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَكَ تِلْكَ الرَّكْعَةَ^(٣).

٢٦١٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمَهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ جَعْفَرٍ الْمَزْكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ يَقُولُ: إِذَا فَاتَتْكَ الرَّكْعَةُ فَقَدْ فَاتَتْكَ السَّجْدَةُ^(٤).

٢٦١٨- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ

(١) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (٢٠٢٣) من طريق خالد الحذاء به .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٣٧١)، ومن طريقه الطبراني (٩٣٥١) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٣٧٤)، ومن طريقه ابن المنذر في الأوسط (١٩٩٢) من طريق ابن جريج به .

(٤) مالك ١٠/١ .

كانا يقولان: مَنْ أَدْرَكَ الرَّكْعَةَ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ الْإِمَامُ رَأْسَهُ فَقَدْ أَدْرَكَ السَّجْدَةَ^(١).
 ٢٦١٩- قَالَ: وَحَدَّثَنَا مَالِكٌ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ: مَنْ أَدْرَكَ
 الرَّكْعَةَ فَقَدْ أَدْرَكَ السَّجْدَةَ، وَمَنْ فَاتَتْهُ قِرَاءَةُ أَمِّ الْقُرْآنِ فَقَدْ فَاتَهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ^(٢).

بَابُ مَنْ رَكَعَ دُونَ الصَّفِّ

وَفِي ذَلِكَ دَلِيلٌ عَلَى إِدْرَاكِ الرَّكْعَةِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمَا تَكَلَّفُوهُ.

٢٦٢٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ
 عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا
 زِيَادُ الْأَعْلَمُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ،
 فَرَكَعَ قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «زَادَكَ اللَّهُ حِرْصًا وَلَا تَعُدْ»^(٣).
 رواه البخاري في «الصحيح» عن موسى بن إسماعيل عن هَمَّامٍ^(٤).

قَالَ الشَّافِعِيُّ: [٧٣/٢] قَوْلُهُ: «لَا تَعُدْ». يُشَبِّهُ قَوْلَهُ: «لَا تَأْتُوا الصَّلَاةَ
 تَسْعُونَ». يَعْنِي وَاللَّهِ أَعْلَمُ: لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَرْكَعَ حَتَّى تَصِلَ إِلَى مَوْقِفِكَ، لِمَا
 فِي ذَلِكَ مِنَ التَّعَبِ، كَمَا لَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تَسْعَى إِذَا سَمِعْتَ الْإِقَامَةَ^(٥).

(١) مالك ١٠/١.

(٢) مالك ١١/١.

(٣) المصنف في الصغرى (٥٨٠)، والمعرفة (١٥٠٥). وأخرجه أحمد (٢٠٤٥٨) من طريق همام به.
 وسيأتي في (٥٢٨١ - ٥٢٨٣).

(٤) البخاري (٧٨٣).

(٥) المصنف في الصغرى (٥٨١)، والمعرفة (١٥٠٦)، وقال الذهبي ٥٣٦/١: الظاهر أن هذا نهى
 يقتضى الزجر فى الموضعين، فلا يركع الإنسان حتى يقوم فى الصف، ولا يأت الصلاة سعياً، فما
 أدرك فى الصورتين صلى، وما فاتة قضاها. اهـ.

٢٦٢١- وأخبرنا أبو بكر ابن الحارث، أخبرنا أبو محمد ابن حيان، أخبرنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، أخبرنا أبو عامر، حدثنا الوليد بن مسلم، أخبرني ابن ثوبان، عن أبيه، عن مكحول، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن أبا بكر الصديق وزيد بن ثابت دخلا المسجد والإمام راكع، فركعا ثم دبا^(١) وهما راكعان حتى لحقا بالصف^(٢).

٢٦٢٢- أخبرنا أبو زكريا ابن أبي إسحاق المزكي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قُرئ على ابن وهب: أخبرك يونس ابن يزيد وابن أبي ذئب، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف، أنه رأى زيد بن ثابت دخل المسجد والإمام راكع، فمشى حتى إذا أمكنه أن يصل الصف وهو راكع كبر، فركع ثم دب وهو راكع حتى وصل الصف^(٣).

٢٦٢٣- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو الفضل ابن خميرويه، حدثنا أحمد بن نجدة، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا منصور، عن زيد بن وهب قال: خرجت مع عبد الله يعني ابن مسعود من داره إلى المسجد، فلما توسطنا المسجد ركع الإمام، فكبر عبد الله وركع وركعت معه، ثم مشينا راكعين حتى انتهينا إلى الصف حين رفع القوم رؤوسهم، فلما

(١) دبٌ ديبا: سار سيرا لينا. المصباح المنير ص ٧٢ (د ب ب).

(٢) قال الذهبي ٥٣٦/١: منقطع، أبو بكر لم يدرك أبا بكر الصديق.

(٣) المصنف في المعرفة (٨٢٥) عن أبي بكر أحمد بن الحسن عن أبي العباس الأصم، وابن وهب

(٤١٥). وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٣٦) من طريق الزهري به.

قَضَى / الإمامُ الصَّلَاةَ قُمْتُ وأنا أَرَى أَنِّي لم أُدْرِكْ، فَأَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ يَدَيَّ وَأَجْلَسَنِي، ثُمَّ قَالَ: إِنَّكَ قَدْ أُدْرِكْتَ^(١).

وَرُويَا فِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه^(٢).

بَابُ مَنْ كَبَّرَ تَكْبِيرَةً وَاحِدَةً لِلْإِفْتِيحِ وَرَكَعَ ،

وَمَنْ اسْتَحَبَّ أَنْ يُكَبِّرَ أُخْرَى لِلرُّكُوعِ

٢٦٢٤- أَخْبَرَنَا [٧٤/٢] عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ خَمِيرٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِذَا أَتَى الْإِمَامَ وَهُوَ رَاكِعٌ كَبَّرَا تَكْبِيرَةً وَيَرْكَعَانِ بِهَا^(٣).

٢٦٢٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ خَلِيٍّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ: كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّاسُ رُكُوعٌ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ دَبَّ وَهُوَ رَاكِعٌ حَتَّى يَصِلَ إِلَى الصَّفِّ. قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي ذَلِكَ أَبُو أُمَامَةَ بْنُ سَهْلٍ بْنُ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٦٣٤) عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ بِهِ. وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٣٩٧/١، وَالتَّبْرَانِيُّ (٩٣٥٥) مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ بِهِ.

(٢) سَيَأْتِي فِي (٥٢٨٤).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٥١٧) مِنْ طَرِيقِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَزَيْدٍ، مِنْ قَوْلِهِمَا.

(٤) أَخْرَجَهُ التَّبْرَانِيُّ فِي مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ (٣٠٠٣) مِنْ طَرِيقِ شُعَيْبٍ بِهِ. وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي

٣٩٨/١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ بِهِ.

٢٦٢٦- قَالَ شُعَيْبٌ: وَقَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ: كَانَ عُرْوَةُ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَرَوَيْنَا فِي الْبَابِ قَبْلَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ^(١).

٢٦٢٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: إِنَّ بَعْضَهُمْ أَخْبَرَنِي، عَنْ حَمَادٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: إِنْ أَدْرَكْتَهُمْ رُكُوعًا أَوْ سُجُودًا أَوْ جُلُوسًا يُكَبِّرُ تَكْبِيرَتَيْنِ. فَقَالَ مَالِكٌ: أَمَّا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فَذَلِكَ الْأَمْرُ الَّذِي نَعْرِفُهُ، وَأَمَّا تَكْبِيرَتَيْنِ لِلْجُلُوسِ فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ هَذَا. قُلْتُ: يُكَبِّرُ وَاحِدَةً يَسْتَفْتِحُ بِهَا وَيَجْلِسُ بِهَا؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ الشَّيْخُ: إِنَّ صَحَّ هَذَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ أَرَادَ بِهِ^(٢) فِي السُّجُودِ فَكَبَّرَ لِلْإِفْتِيحِ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الْإِفْتِيحِ رَفَعَ الْإِمَامُ بِتَكْبِيرٍ وَقَعَدَ، فَيُؤَافِقُهُ فِي أَذْكَارِهِ وَأَفْعَالِهِ، وَكَذَلِكَ فِي السُّجُودِ أَرَادَ أَنْ يَكُونَ تَكْبِيرُ الْإِمَامِ لِلْسُّجُودِ بَعْدَ افْتِيحِهِ [٧٤/٢] الصَّلَاةِ وَاقْتِدَائِهِ بِهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٦٢٨- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ: وَأَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: إِذَا أَدْرَكْتَهُمْ

(١) تقدم في (٢٦٢٣).

(٢) بعده في س: «إِذَا أَدْرَكَهُ».

رُكُوعًا كَبَّرَ تَكْبِيرَتَيْنِ: تَكْبِيرَةٌ لِفَتْحِ الصَّلَاةِ وَتَكْبِيرَةٌ لِلرُّكُوعِ وَقَدْ أَدْرَكَ الرُّكُوعَةَ^(١).

بَابُ يَرْكَعُ بَرْكُوعَ الْإِمَامِ وَيَرْفَعُ بَرْفَعِهِ وَلَا يَسْبِقُهُ، وَكَذَلِكَ فِي السُّجُودِ وَغَيْرِهِ

٢٦٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ،
عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ
يَوْمٍ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ / أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّاهُ فَقَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا
تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِصْرَافِ؛ فَإِنِّي أُرَاقِمُ أَمَامِي وَمِنْ
خَلْفِي». ثُمَّ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَحْتُكُمْ قَلِيلًا وَلَبَكَيْتُمْ
كَثِيرًا». قَالُوا: وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ»^(٢). رَوَاهُ
مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

٢٦٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بِنِ
الْحَسَنِ الْعَدْلُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥٢٨) عن إسماعيل به.

(٢) ابن أبي شيبة (٧٢٢٦). وأخرجه النسائي (١٣٦٢)، وابن خزيمة (١٧١٦) من طريق علي بن مسهر به. وأحمد (١١٩٩٧)، والدارمي (١٣٥٦) من طريق المختار بن فلفل به.

(٣) مسلم (١١٢/٤٢٦).

هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يُعَلِّمُنَا: «أَلَّا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ بِالرُّكُوعِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَعْصُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾» [الفاتحة: ٧]. فقولوا: آمين. فإنه إذا وافق كلام الملائكة غُفِرَ لِمَن فِي الْمَسْجِدِ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَن حَمِدَهُ. فقولوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا»^(١).

[٧٥/٢] أخرجه مُسْلِمٌ في «الصحيح» من حديث عيسى بن يونس عن الأعمش^(٢). وحديث محمد بن عبيد أتم.

٢٦٣١- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي طاهرٍ عطاء^(٣) ابنُ البياض ببغداد، أخبرنا أحمد بن سلمان قال: قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَأَنَا أَسْمَعُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ فِي سَنَةِ مَائَتَيْنِ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَن حَمِدَهُ. فَقُولُوا جَمِيعًا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَلَا تَسْجُدُوا قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ فَارْفَعُوا رُءُوسَكُمْ، وَلَا تَرْفَعُوا رُءُوسَكُمْ قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ»^(٤). أخرجه مُسْلِمٌ من حديث الدَّرَاوَرْدِيِّ عن سُهَيْلٍ^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٩٦٨٢)، وابن ماجه (٩٦٠) من طريق محمد بن عبيد به. وابن خزيمة (١٥٧٦) من طريق الأعمش به. وأبو داود (٦٠٣) من طريق أبي صالح به.

(٢) مسلم (٨٧/٤١٥).

(٣) ليس في: س.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (١٥٧٥) من طريق سهيل بن أبي صالح به. وتقدم في (٢٣٠٩)، وسيأتي في (٥١٣٨، ٥٢١٠).

(٥) مسلم (٨٧/٤١٥) عقب (٨٧).

وَحَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ عَاصِمٍ أَتَمُّ .

٢٦٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَزَّازُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ بْنِ حَمَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، أَنَّ أَبَا إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيَّ حَدَّثَهُ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَكَعَ رَكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». لَمْ تَزَلْ قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ وَضَعَ وَجْهَهُ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ تَبَّعَهُ. وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ جَبْهَتُهُ بِالْأَرْضِ، ثُمَّ نَسَجُدُ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» [٢/٧٥ ظ] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ^(٢).

٢٦٣٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ: حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ أَرِ أَحَدًا يَخْنِي ظَهْرَهُ

(١) أخرجه أبو داود (٦٢٢) من طريق الفزاري به .

(٢) مسلم (١٩٩/٤٧٤) .

حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْهَتَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ يَخِرُّ مَنْ وَرَاءَهُ سُجَّدًا^(١). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٢). وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ أَوْجِهٍ أُخَرَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ^(٣).

٢٦٣٤- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ السَّدُوسِيُّ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ^(٤)، عَنْ ابْنِ مُخَيْرِيزٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِنِّي قَدْ بَدَنْتُ، فَمَهْمَا أَسْبَقُكُمْ بِهِ حِينَ أَرْكَعُ تُدْرِكُونِي حِينَ أَرْفَعُ، وَمَهْمَا أَسْبَقُكُمْ بِهِ حِينَ أَسْجُدُ تُدْرِكُونِي حِينَ أَرْفَعُ»^(٥). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ^(٦).

٢٦٣٥- / حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، ٩٣/٢

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٨٥١١)، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٢٠)، وَابْنُ حَبَّانَ (٢٢٢٦، ٢٢٢٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّيِّعِيِّ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (١٩٧/٤٧٤).

(٣) الْبُخَارِيُّ (٦٩٠، ٧٤٧، ٨١١).

(٤) فِي س، م: «حَبَّان». وَيَنْظُرُ التَّقْرِيبُ ٢/٢١٦.

(٥) أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ (٢٢٣٠) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ. وَأَحْمَدُ (١٦٨٩٢)، وَالْبُخَارِيُّ فِي التَّارِيخِ الصَّغِيرِ ١/٢٣٩، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٥٩٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَجْلَانَ بِهِ.

(٦) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٨٣٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٦١٩)، وَابْنُ مَاجَةَ (٩٦٣)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٥٩٤)، وَابْنُ حَبَّانَ (٢٢٢٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ.

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ السَّلِيلِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي [٧٦/٢] قَدْ بَدَنْتُ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَلَكِنْ أَسْبِقُكُمْ، أَنْتُمْ تُدْرِكُونَ مَا فَاتَكُمْ»^(١). لَمْ نَضْبِطْ عَنْ شَيْوَحِنَا «بَدَنْتُ» أَوْ «بَدَنْتُ»، وَاخْتَارَ أَبُو عُبَيْدٍ «بَدَنْتُ»، بِالتَّشْدِيدِ وَنَصَبِ الدَّالِ، يَعْنِي: كَبُرْتُ. وَمَنْ قَالَ: «بَدَنْتُ» بَرَفَعَ الدَّالِ، فَإِنَّهُ أَرَادَ كَثْرَةَ اللَّحْمِ^(٢).

باب إثم من رفع رأسه قبل الإمام

٢٦٣٦- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ سَهْلٍ التُّسْتَرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ: «أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟»^(٣).

٢٦٣٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ الْهَلَالِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجُدِّيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ وَشُعْبَةُ

(١) أخرجه ابن حبان (٢٢٣١) من طريق يعقوب بن إبراهيم به .

(٢) غريب الحديث لأبي عبيد ١٥٢/١، ١٥٣ .

(٣) المصنف في الصغرى (٥٤٥). وأخرجه أحمد (٧٥٣٤)، ومسلم (١١٥/٤٢٧)، وابن حبان

(٢٢٨٣) من طريق محمد بن زياد به .

وإبراهيم بن طهمان، عن محمد بن زياد قال: سَمِعْتُ أبا هريرة قال: سَمِعْتُ أبا القاسم عليه السلام يقول: «أما يخشى الله الذي يرفع رأسه والإمام ساجد أن يجعل الله رأسه رأس حمار؟». قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِهِ: «أَوْ صَوْرَتَهُ صَوْرَةَ حِمَارٍ؟»^(١). أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ^(٢)، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ الْحَمَّادِينَ^(٣).

٢٦٣٨- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقِيلٍ مِنْ كِتَابِهِ وَمِنْ حِفْظِهِ، أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَا يَخَافُ أَحَدُكُمْ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ؟»^(٤).

٢٦٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ الْحَارِثِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، أَخْبَرَنِي ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ مَخْلَدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠١٠٤) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهِ. وَالتِّرْمِذِيُّ (٥٨٢)، وَالنَّسَائِيُّ (٨٢٧)، وَابْنُ مَاجَهَ (٩٦١)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٦٠٠)، وَابْنُ حَبَانَ (٢٢٨٢) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٦٩١)، وَمُسْلِمٌ (١١٦/٤٢٧).

(٣) مُسْلِمٌ (١١٦، ١١٤/٤٢٧).

(٤) الْمَصْنُفُ فِي الشَّعْبِ (٣١٢٨). وَأَخْرَجَهُ تَمَامٌ فِي فَوَائِدِهِ (٣٠٤- الرُّوضُ)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي تَارِيخِهِ ٢١٢/٥١ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ بِهِ.

سمع عمر بن الخطاب يقول: إذا رفع أحدكم رأسه فظن أن الإمام قد رفع فليعد رأسه، فإذا رفع الإمام رأسه فليمكث قدر ما ترك^(١).
ورؤينا عن الشعبي وإبراهيم النخعي أنه يعود فيسجد^(٢).

باب القول عند رفع الرأس من الركوع وإذا استوى قائماً

٢٦٤٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفاور، حدثنا أحمد بن إبراهيم بن ملحان، حدثنا يحيى بن بكير، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب قال: أخبرني أبو بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث بن هشام، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده». حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: «ربنا ولك الحمد»^(٣). وذكر الحديث. رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن الليث^(٤).

٢٦٤١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو التضرير الفقيه وأبو الحسن أحمد بن محمد العتري قالوا: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي، / حدثنا عبد الله بن مسلمة فيما قرئ على مالك، عن ابن شهاب، عن سالم بن

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٧٥٨)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢/ ٢٨١ من طريق الحارث به.

(٢) ذكره ابن المنذر في الأوسط عقب (٢٠١٢) عن النخعي.

(٣) تقدم تخريجه في (٢٥٣٠)، وسيأتي في (٢٨٠٧).

(٤) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٢٩/٣٩٢).

عبد الله، عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه حدو منكبيه، وإذا رفع من الركوع رفعهما كذلك وقال: «سمع الله لمن حمده، ربنا ولك الحمد». وكان لا يفعل [٧٧/٢] ذلك في السجود^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن مسلمة القعنبي^(٢).

٢٦٤٢- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرني أبو جعفر محمد بن عبيد الله العلوي، حدثنا الحسين بن الحكم الحبري^(٣)، حدثنا أبو غسان، حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة، حدثنا الماجشون، عن عبد الرحمن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، أن رسول الله ﷺ كان إذا رفع رأسه قال: «سمع الله لمن حمده، ربنا لك الحمد ملء السموات والأرض، وملء ما بينهما، وملء ما شئت من شيء بعد»^(٤). أخرجه مسلم في «الصحيح» من حديث عبد العزيز بن أبي سلمة^(٥).

٢٦٤٣- وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصقار، حدثنا عباس بن محمد الدورى، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عبيد بن الحسن، عن ابن أبي أوفى قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع رأسه من الركوع قال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد، ملء

(١) تقدم في (٢٥٣٩).

(٢) البخارى (٧٣٥).

(٣) فى س ، م : «الحبرى». وينظر المشبه ١/ ١٨٤.

(٤) تقدم فى (٢٣٧٧).

(٥) مسلم (٧٧١/ ٢٠٢).

السَّمَاءِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَشَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(١). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»
عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٍ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٢٦٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا
أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا
سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَّاقُ
بِغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْخَرْقِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو قِلَابَةَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ
عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ
مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ، وَمِلءَ مَا بَشَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ»^(٣).

٢٦٤٥- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ [٧٧/٢] الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ،
حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ
عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ،
مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا، وَمِلءَ مَا بَشَتْ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّانِ
وَالْمَجْدِ، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعَتْ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٤).

(١) المصنف في الصغرى (٤٣٦). وأخرجه أبو داود (٨٤٦) من طريق محمد بن عبيد به. وأحمد
(١٩١٠٤)، وابن ماجه (٨٧٨) من طريق الأعمش به.

(٢) مسلم (٢٠٢/٤٧٦).

(٣) أخرجه النسائي (١٠٦٥) من طريق سعيد بن عامر به. وأحمد (٢٤٩٨)، ومسلم (٤٧٨/عقب ٢٠٦)
من طريق هشام به.

(٤) ابن أبي شيبة (٢٥٥٦)، ومن طريقه ابن حبان (١٩٠٦).

رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي بَكْرٍ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(١).

٢٦٤٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِشْرَانَ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَزَعَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ إِذَا قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، مِلْءَ السَّمَوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ، أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ، وَكُنَّا لَكَ عَبْدًا، لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»^(٢).

٢٦٤٧- رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». وَزَادَ: «وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ»^(٣). أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْوَلِيدِ الْفَقِيهَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ. فَذَكَرَهُ^(٤).

٢٦٤٨- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ ٩٥/٢

(١) مسلم (٢٠٦/٤٧٨).

(٢) أخرجه أبو داود (٨٤٧)، وابن خزيمة (٦١٣) من طريق عبد الله بن يوسف به. وأحمد (١١٨٢٨)، والنسائي (١٠٦٧)، وابن حبان (١٩٠٥) من طريق سعيد بن عبد العزيز به.

(٣) مسلم (٢٠٥/٤٧٧).

(٤) الدارمي (١٣٥٢).

بِغَدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ وَابْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ مَالِكٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، [٢/٧٨ و] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَحْيَى الزُّرْقِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ الزُّرْقِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آتِفًا؟». قَالَ الرَّجُلُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَقَدْ رَأَيْتُ بَضْعَةً وَثَلَاثِينَ مَلَكًا يَتَدَرُونَهَا أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلُ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ^(٢).

ورواه مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ عَنْ أَبِيهِ، فَذَكَرَهُ عَقِيبَ عَطَاسٍ عَطَسَهُ رِفَاعَةُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَوْضِعَهُ، وَزَادَ فِيهِ: كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى.

٢٦٤٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْبَصْرِيُّ مِنْ كِتَابِهِ، أَخْبَرَنِي رِفَاعَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ

(١) المصنف في الدعوات الكبير (٢١٧)، ويعقوب بن سفيان ٣١٧/١، ٣١٨، وأبو داود (٧٧٠)، ومالك ٢١١/١، ومن طريقه أحمد (١٨٩٩٦)، والنسائي (١٠٦١)، وابن خزيمة (٦١٤)، وابن حبان (١٩١٠).

(٢) البخاري (٧٩٩).

الزُّرْقِيُّ أَبُو زَيْدٍ^(١) إِمَامُ الْمَسْجِدِ قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَ بْنَ رِفَاعَةَ بْنَ رَافِعٍ الْأَنْصَارِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ رِفَاعَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَغْرِبَ، فَعَطَسَ رِفَاعَةُ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ،^(٢) «مُبَارَكًا عَلَيْهِ»^(٣)، كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَلَمَّا صَلَّى^(٤) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّنَ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟». قَالَ رِفَاعَةُ: وَدِدْتُ أَنِّي عَدِمْتُ عِدَّةً مِنْ مَالِي وَلَمْ أَشْهَدْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الصَّلَاةَ حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَيُّنَ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلَاةِ؟». فَقُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «كَيْفَ [٧٨/٢] قُلْتُ؟». قَالَ: قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ ابْتَدَرَهَا بِضَعَّةٍ وَثَلَاثُونَ مَلَكًا أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا»^(٥).

وَرَوَى عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: عَطَسَ شَابٌّ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ كَذَا. فَذَكَرَ بَعْضَ مَعْنَاهُ^(٥).

(١) فِي س، م: «يَزِيد».

(٢ - ٢) فِي حَاشِيَةِ م: مُضْرُوبٌ عَلَيْهَا فِي النُّسخَةِ الْمِصْرِيَّةِ. وَسَتَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ بِدُونِهَا.

(٣) فِي م: «انصرفت».

(٤) الْمُصَنِّفُ فِي الشَّعْبِ (٤٠٧٣). وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٧٣) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ بِهِ. وَالتِّرْمِذِيُّ

(٤٠٤)، وَالنَّسَائِيُّ (٩٣٠) مِنْ طَرِيقِ رِفَاعَةَ بْنِ يَحْيَى بِهِ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

(٥) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٧٤). وَضَعَفَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (١٦٢).

باب الإمام يجمع بين قوله: سمع الله لمن حمده،
ربنا لك الحمد، وكذلك المأموم

٢٦٥٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو الحسن علي بن أحمد ابن قرقوب التمار بهمدان، أخبرنا إبراهيم بن الحسين، حدثنا آدم بن أبي إياس، حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قال: «سمع الله لمن حمده». قال: «اللهم ربنا لك الحمد». وكان إذا ركع يكبر، وإذا رفع رأسه يكبر، وإذا قام من السجدة قال: «اللهم أكبر»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن آدم بن أبي إياس^(٢).

وقوله: كان. عبارة عن دوام فعله، وكذلك ذكره ابن عمر وابن عباس^(٣) وغيرهما، فأما قوله: وإذا رفع رأسه يكبر. فإما أراد والله أعلم: بعد ما رفع رأسه وأراد أن يسجد، وذلك بين في حديث أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة^(٤).

ورؤينا عن حذيفة بن اليمان، أنه صلى مع رسول الله ﷺ فذكر صلاته قال: ثم رفع رأسه فقال: «سمع الله لمن حمده، اللهم ربنا لك الحمد».

٢٦٥١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو محمد عبد الرحمن بن

(١) أخرجه أحمد (٨٢٥٣) من طريق ابن أبي ذئب به.

(٢) البخاري (٧٩٥).

(٣) ينظر ما تقدم في (٢٦٤١، ٢٦٤٤).

(٤) ينظر ما تقدم في (٢٦٤٠).

حَمْدَانِ بِهِمَاذَانِ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِينَ، حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ / رضي الله عنه قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٢/٧٩ و] ٩٦/٢ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ»^(١).

٢٦٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصْبَهَانِيُّ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ^(٢)، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُمَّ بِحَوْلِكَ وَقُوَّتِكَ أَقُومُ وَأَقْعُدُ^(٣).

٢٦٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ إِمَامٌ لِلنَّاسِ فِي الصَّلَاةِ

(١) أخرجه أحمد (٢٣٣٩٩)، والنسائي (١٦٦٤)، وابن خزيمة (٦٨٤) من طريق العلاء بن المسيب به. وقال النسائي عقبه: هذا الحديث عندي مرسل، وطلحة لا أعلمه سمع من حذيفة شيئاً.

(٢) عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن، سمع أبا حاتم محمد بن عيسى الواسطي، روى عنه البيهقي، لقيه بالري. تاريخ الإسلام حوادث وفيات سنة (٤٠١هـ - ٤٢٠هـ) ٢٨/٢٢٦.

(٣) أخرجه الطبراني في الدعاء (٥٧٦) من طريق سفيان به. وابن أبي شيبة (٢٥٥٩) من طريق أبي إسحاق به. قال الذهبي ١/٥٤٢: فيه الحارث.

يقول: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، اللَّهُ أَكْبَرُ. يَرْفَعُ بِذَلِكَ صَوْتَهُ وَتُنَابِعُهُ مَعًا^(١).

٢٦٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ سِيرِينَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. قَالَ مَنْ خَلْفَهُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ.

وَرَوَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ ابْنِ أَبِي مُوسَى أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ خَلْفَ الْإِمَامِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. وَقَالَ عَطَاءٌ: يَجْمَعُهُمَا مَعَ الْإِمَامِ أَحَبُّ إِلَيَّ^(٢). وَرَوَى فِيهِ حَدِيثَانِ ضَعِيفَانِ قَدْ خَرَجَتْهُمَا فِي «الْخِلَافِ».

باب ما استدل به من قال باقتصار المأموم على الحمد

دُونَ قَوْلِهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ

٢٦٥٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ [٧٩/٢ ظ] بِنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي الْقَعْنَبِيَّ،

(١) عبد الرزاق (٢٩١٥).

(٢) ذكره المصنف في المعرفة عقب حديث (٨٢٩) عنهم. وذكره ابن المنذر في الأوسط ٣٥٤/٤ عن ابن سيرين وأبي بردة وعطاء. وذكره البغوي في شرح السنة عقب (٦٣١) عن ابن سيرين وعطاء.

عن مالك، عن سُمَيٍّ، عن أبي صالح السَّمَانِ، عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا قال الإمام: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فقولوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِنَّهُ مَنْ وافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ»^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن مالك، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢)، ورواه سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة^(٣).

٢٦٥٦- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السُّكْرِيُّ ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان ابن عبد الله الرقاشي، أن أبا موسى الأشعري رضي الله عنه صلى بالتاسي. فذكر الحديث، وفيه: فقال أبو موسى: إن رسول الله ﷺ خطبنا فعلمنا صلاتنا، وبين لنا سُنَّتَنَا فقال: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]. فقولوا: آمين. يُجِبْكُمْ اللَّهُ، وَإِذَا كَبَّرَ فَرَكَّعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يُكَبِّرُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». فقال نبي الله ﷺ: «فَتِلْكَ بَيْتُكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فقولوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. يُجِبْكُمْ اللَّهُ»^(٤).

(١) مالك ٨٨/١. ومن طريقه أحمد (٩٩٢٣)، والترمذي (٢٦٧)، والنسائي (١٠٦٢)، وابن حبان (١٩٠٧). وأخرجه أبو داود (٨٤٨) عن القعنبي به.

(٢) البخاري (٧٩٦)، ومسلم (٧١/٤٠٩).

(٣) تقدم في (٢٦٣١).

(٤) عبد الرزاق (٣٠٦٥)، وعنه أحمد (١٩٥٠٤). وسيأتي في (٢٨٦٧، ٢٨٦٨).

رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(١).
 ورواه عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَطَرٍ عَنْ زَهْدَمِ الْجَرَمِيِّ قَالَ:
 صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَالَ لَنَا: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: اللَّهُ أَكْبَرُ.
 فَقُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ. فِتْلِكَ بِتْلِكَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ.
 فَقُلْ مِثْلَهَا، فِتْلِكَ بِتْلِكَ^(٢). وَالرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ هِيَ الرَّوَايَةُ الْأُولَى.

٢٦٥٧- / أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَزَّيُّ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ
 الْحُسَيْنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا [٢/ ٨٠ و]
 بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَاللَّيْثُ
 ابْنُ سَعْدٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجُحِشَ^(٣) شِقُّهُ الْأَيْمَنُ،
 فَصَلَّى لَنَا صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَصَلَّيْنَا مَعَهُ جُلُوسًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ
 قَالَ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا
 كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. وَإِذَا سَجَدَ
 فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعِينَ»^(٤). مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ

(١) مسلم (٦٤/٤٠٤).

(٢) أشار الدارقطني إلى هذه الرواية في العلل ٢٥٤/٧.

(٣) الجحش هنا مثل الخدش، وقيل: فوفقه. إكمال المعلم ١٧٣/٢.

(٤) ابن وهب (٣٧٣). ومالك ١/١٣٥، ومن طريقه النسائي (٨٣١)، وابن حبان (٢١٠٣). وأخرجه

أحمد (١٢٦٥٦) من طريق الزهري به. وسيأتي في (٣٧٠٢، ٥١٣٥).

حَدِيثُ مَالِكٍ وَغَيْرِهِ ^(١)، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ حَرَمَلَةَ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ^(٢). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٣).

وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ:

٢٦٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّاجِرُ بِالرِّيِّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَاتِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَلْيَقُلْ مَنْ خَلْفَهُ: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ^(٤).

بَابُ كَيْفَ الْقِيَامِ مِنَ الرُّكُوعِ

٢٦٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْجُشَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي قِصَّةِ الدَّاخِلِ، وَفِيهِ: «ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدِلَ قَائِمًا» ^(٥). مُخْرَجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» ^(٦).

٢٦٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِئُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) البخارى (٦٨٩، ٧٣٢، ٧٣٣، ٨٠٥، ١١١٤)، ومسلم (٧٧/٤١١-٨١)

(٢) مسلم (٧٩/٤١١).

(٣) تقدم فى (٢٣٠٩).

(٤) عبد الرزاق (٢٩١٥).

(٥) تقدم فى (٢٣٩٥).

(٦) البخارى (٧٥٧، ٧٩٣)، ومسلم (٤٥/٣٩٧)

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن أبي قلابة، عن مالك بن الحويرث قال: قال يومًا [٨٠/٢] وذلك في غير وقت صلاة: ألا أريكم كيف كان صلاة رسول الله ﷺ؟ فقام فأمكن القيام، ثم رَكَع فأمكن الركوع، ثم رَفَعَ رأسه فانتصب قائمًا هنيئًا. قال أبو قلابة: صلى بنا صلاة شيخنا هذا أبي بريد، وكان أبو بريد إذا رَفَعَ رأسه من السجدة الأخيرة من الركعة الأولى استوى قاعدًا، ثم نهَض^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب^(٢). أبو بريد - بالباء والراء - هو عمرو بن سلمة الجرمي، كناه مسلم بن الحجاج بذلك.

٢٦٦١ - أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن ابن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حنبل، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسًا مع نفر من أصحاب النبي ﷺ. فذكر الحديث عن أبي حميد الساعدي في صفة صلاة رسول الله ﷺ قال: فإذا رَفَعَ رأسه استوى حتى يعود كل فقار^(٣) مكانه^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير^(٥).

(١) أخرجه أحمد (٢٠٥٣٩) من طريق حماد بن زيد به. وأبو داود (٨٤٢، ٨٤٣)، والنسائي (١١٥٠) من طريق أيوب به. وابن خزيمة (٦٨٧) من طريق أبي قلابة به مختصرًا. وسيأتي في (٢٧٨٦).

(٢) البخاري (٨٠٢).

(٣) الفقار: بفتح الفاء والقاف جمع فقارة: وهي عظام الظهر. فتح الباري ٢/٣٠٨.

(٤) تقدم تخريجه في (٢٥٨٤).

(٥) البخاري (٨٢٨).

ورواه عبد الحميد بن جعفر عن محمد بن عمرو بن عطاء فقال في الحديث: حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا^(١).

٢٦٦٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو الحسن علي بن محمد بن سخطويه، حدثنا محمد بن أيوب، أخبرني أبو الوليد، حدثنا شعبه، أخبرنا ثابت قال: كان أنس ينعت لنا صلاة رسول الله ﷺ فكان يُصَلِّي إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ نَسِيَ^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي الوليد^(٣).

٢٦٦٣- / حدثنا أبو سعد عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد، أخبرنا أبو ٩٨/٢ محمد يحيى بن منصور القاضي، حدثنا أبو الفضل أحمد بن سلمة البزاز، حدثنا أحمد بن عبدة الضبي، أخبرنا حماد بن زيد، حدثنا ثابت البناني قال: قال لنا أنس بن مالك: [٢/ ٨١] إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا. قَالَ حَمَادُ: قَالَ ثَابِتٌ: وَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ بِنَا شَيْئًا لَا أَرَاهُمْ تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ انْتَصَبَ قَائِمًا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ. وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ اسْتَوَى جَالِسًا حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ^(٤). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب، ورواه مسلم عن خلف بن

(١) تقدم في (٢٥٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٧٦٠)، وابن حبان (١٩٠٢) من طريق شعبة به.

(٣) البخاري (٨٠٠).

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٠٩) من طريق أحمد بن عبدة به. وأحمد (١٣٣٦٩)، وابن حبان (١٨٨٥) من طريق حماد بن زيد به.

هشام، كلاهما عن حماد^(١).

٢٦٦٤- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا عبيد الله بن معاوية قال (ح) وأخبرني أبو عمرو ابن جعفر العدل، حدثنا يحيى بن محمد بن البخترى، عن عبيد الله بن معاوية، حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن الحكم قال: غلب على الكوفة رجل قد سماه زمن ابن الأشعث، فأمر أبا عبيدة يعنى ابن عبد الله بن مسعود أن يصلّي بالناس، فكان يصلّي فإذا رفع رأسه من الركوع قام قدر ما أقول: اللهم ربنا لك الحمد، ملء السموات وملء الأرض، وملء ما شئت من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد. قال الحكم: فذكرت ذلك لعبد الرحمن ابن أبي ليلى فقال: سمعت البراء يقول: كانت صلاة رسول الله ﷺ ورُكوعه وإذا رفع رأسه من الركوع وسجوده وما بين السجدةين قريباً من السواء. قال شعبة: فذكرته لعمرو بن مرة، فقال: قد رأيت ابن أبي ليلى فلم تكن صلاته كذا^(٢).

قال أبو عبد الله: هذا لفظ حديث أبي عمرو. رواه مسلم في «الصحیح»

(١) البخارى (٨٢١)، ومسلم (١٩٥/٤٧٢).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٤٦٩)، والبخارى (٧٩٢)، وأبو داود (٨٥٢)، والترمذى (٢٧٩، ٢٨٠)، والنسائى (١٠٦٤)، وابن خزيمة (٦١٠، ٦٥٩)، وابن حبان (١٨٨٤) من طريق شعبة مقتصرًا به على الفقرة الأخيرة. وسيأتى فى (٢٧٩٣).

عن عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ^(١).

بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْهُوَى لِلْسُّجُودِ

٢٦٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مِلْحَانَ [٨١/٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ ابْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى ابْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ^(٣).

بَابُ وَضْعِ الرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ

٢٦٦٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَجَدَ تَقَعُّ رُكْبَتَاهُ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَإِذَا رَفَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ^(٤).

(١) مسلم (١٩٤/٤٧١).

(٢) أخرجه أبو نعيم في المستخرج (٨٦٥) من طريق ابن ملحان به. وتقدم في (٢٥٣٠). وسيأتي في (٢٧٧٠).

(٣) تقدم في (٢٥٣٠). وسيأتي في (٢٧٧٠).

(٤) المصنف في الصغرى (٤٢٥). وأخرجه أبو داود (٨٣٨)، والترمذي (٢٦٨)، والنسائي (١٠٨٨)، وابن ماجه (٨٨٢)، وابن خزيمة (٦٢٦)، وابن حبان (١٩١٢) من طريق يزيد بن هارون به، وقال الترمذي: حسن غريب، لا نعرف أحداً رواه مثل هذا عن شريك. وضعفه الألباني في ضعيف=

٢٦٦٧- وأخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن بشران العدل ببغداد، أخبرنا أبو جعفر محمد بن عمرو الرزاز، حدثنا حنبل بن إسحاق، حدثنا حجاج بن منهال، حدثنا همام، حدثنا محمد بن جحادة، عن عبد الجبار بن وائل بن حجير، عن أبيه، عن النبي ﷺ، / كان إذا دخل في الصلاة رفع يديه وكبر، ثم التحف بثوبه ووضع اليمنى على اليسرى، فإذا أراد أن يركع قال هكذا بثوبه وأخرج يديه، ثم رفعهما وكبر، فلما أراد أن يسجد وقعت ركبته على الأرض قبل أن تقع كفاه، فلما سجد وضع جبهته بين كفيه وجافى عن إبطيه^(١).

٢٦٦٨- وقال همام: وحدثنا شقيق، حدثنا عاصم، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال: مثل هذا. قال: وفي حديث أحدهما قال همام: وأكبر علمي أنه في حديث محمد بن جحادة: فإذا نهض نهض على ركبتيه واعتمد على فخذه. وكذلك رواه أبو داود في «السنن» عن محمد بن معمر عن حجاج بن منهال^(٢).

٢٦٦٩- أخبرنا أبو الحسين ابن بشران من أصل كتابه، أخبرنا أبو جعفر الرزاز، [٨٢/٢] حدثنا جعفر بن محمد بن شاكر، حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا شقيق أبو الليث قال: حدثني عاصم بن كليب، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان إذا سجد وقعت ركبته إلى الأرض قبل أن تقع كفاه. قال عفان: وهذا

= أبي داود (١٨١).

(١) البخاري في مجموع فيه مصنفاته (٧٠٥). وأخرجه الطبراني ٢٧/٢٢ (٦٠) من طريق حجاج به.

(٢) أبو داود (٧٣٦، ٨٣٩). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٥٠، ١٨٢، ١٨٣).

الْحَدِيثُ غَرِيبٌ^(١). ورواه يزيدُ بنُ هارونَ عن شريك .

قال الشيخ: هذا حديثٌ يُعَدُّ في أفرادِ شريكِ القاضي، وإنَّما تابَعَه هَمَّامٌ من هذا الوجهِ مُرسَلًا. هَكَذَا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ وَغَيْرُهُ مِنَ الْحَفَاطِ الْمُتَقَدِّمِينَ رَحِمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى.

٢٦٧٠- وأخبرنا أبو بكرِ ابنُ الحارِثِ الفَقِيه، أخبرنا أبو محمدِ ابنُ حَيَّان، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، عن عبدِ الجَبَّارِ بنِ وائِلٍ، عن أمِّه، عن وائِلِ بنِ حُجْرٍ قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . ثم سَجَدَ، وَكَانَ أَوَّلَ مَا وَصَلَ إِلَى الْأَرْضِ رُكْبَتَاهُ^(٢).

٢٦٧١- أخبرنا أبو عبدِ اللَّهِ الحافظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عن عاصِمِ الْأَحْوَلِ، عن أَنَسٍ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فَحَادَى بِإِبْهَامِيهِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مَفْصِلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ مَفْصِلٍ مِنْهُ فِي مَوْضِعِهِ، ثُمَّ انْحَطَّ بِالتَّكْبِيرِ حَتَّى سَبَقَتْ رُكْبَتَاهُ يَدَيْهِ^(٣). تَفَرَّدَ بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٤)، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) أخرجه أبو داود في المراسيل (٤٢) من طريق عفان به. وذكره الحازمي في الاعتبار ص ٥٥، وقال: وهو المحفوظ .

(٢) قال الذهبي ١/ ٥٤٥: محمد له منابر، وسعيد ليس بالقوى، قاله النسائي .

(٣) الحاكم ١/ ٢٢٦. وأخرجه الدارقطني ١/ ٣٤٥، والحازمي في الاعتبار ص ٥٥ من طريق الدورى به .

(٤) قال الذهبي ١/ ٥٤٥: وما ضَعُفَ، والخبر بهذا السند منكر جدًا.

وَرَوَيْنَا عَنْ عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي وَضْعِ الرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ مِنْ فِعْلِهِمَا^(١).

بَابُ مَنْ قَالَ: يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ

٢٦٧٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُيَيْدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ عَمْرِو الْعُكْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ [٢/٨٢ ط] بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَزُكُّ كَمَا يَزُكُّ الْبَعِيرُ، وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ رُكْبَتَيْهِ». وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ ١٠٠/٢ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، وَقَالَ / فِي الْحَدِيثِ: «وَلِيَضَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ^(٢) رُكْبَتَيْهِ»^(٣). وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ غَيْرُهُمَا عَنْ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

٢٦٧٣- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَزُكُّ كَمَا يَزُكُّ

(١) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٢٩٥٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧١٥) مِنْ فِعْلِ عَمْرِ. وَالتَّحَاوَى فِي شَرْحِ الْمَعْنَى ٢٥٦/١ مِنْ فِعْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ. وَذَكَرَهُمَا الْمُصَنِّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ عَقِبَ (٨٣٥).

(٢) فِي س: «أَعْلَى».

(٣) الْمُصَنِّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٨٣٦)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٤٠). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٨٩٥٥) عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ فِي (١٠٩٠) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِهِ. وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (٧٤٦).

الْجَمَلُ، وَلِيَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ». كَذَا قَالَ : «عَلَى رُكْبَتَيْهِ». فَإِنْ كَانَ مَحْفُوظًا كَانَ دَلِيلًا عَلَى أَنَّهُ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ عِنْدَ الْإِهْوَاءِ إِلَى السُّجُودِ.

٢٦٧٤- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَدُ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ، وَلَا يَبْرُكْ بِرُكُوكِ الْجَمَلِ»^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ^(٢). إِلَّا أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيَّ ضَعِيفٌ^(٣)، وَالَّذِي يُعَارِضُهُ يَتَّفَرَّدُ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ وَعَنْهُ الدَّرَاوَرْدِيُّ. وَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ مُخْتَصَرًا كَمَا :

٢٦٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَيَبْرُكُ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ؟!»^(٤).

وَقَدْ رَوَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ ثُمَّ تُسِيخُ، وَصَارَ الْأَمْرُ إِلَى مَا رَوَيْنَا عَنْ وَائِلِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٦٥٤٠) ، وَالطَّحَاوِيُّ فِي شَرْحِ الْمَعَانِي ٢٥٥/١ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَضِيلٍ بِهِ .

(٢) ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧١٤) ، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْمُصَنِّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٨٣٧) .

(٣) عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانَ الْمَقْبُرِيَّ . يَنْظُرُ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي : التَّارِيخِ الْكَبِيرِ ١٠٥/٥ ، وَالْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ٧١/٥ ، وَالْمَجْرُوحِينَ ٩/٢ ، وَتَهْذِيبِ الْكَمَالِ ٣١/١٥ ، وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي التَّقْرِيبِ ٤١٩/١ : مَتْرُوكٌ .

(٤) أَبُو دَاوُدَ (٨٤١) . وَأَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ (٢٦٩) ، وَالنَّسَائِيُّ (١٠٨٩) عَنْ قُتَيْبَةَ بِهِ ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ : حَدِيثٌ غَرِيبٌ . وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ (٧٤٧) .

حُجْرٍ، إِلَّا أَنَّ [٨٣/٢] إِسْنَادَهُ ضَعِيفٌ:

٢٦٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَارِثِ الْأَصْبَهَانِيُّ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ الظَّهْرَانِيِّ (ح) وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ زَكْرِيَا، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، أَخْبَرَنَا جَدِّي قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ سَعْدٍ قَالَ: كُنَّا نَضَعُ الْيَدَيْنِ قَبْلَ الرُّكْبَتَيْنِ، فَأَمَرْنَا بِالرُّكْبَتَيْنِ قَبْلَ الْيَدَيْنِ^(١). كَذَا قَالَ، وَالْمَشْهُورُ عَنْ مُصْعَبٍ عَنْ أَبِيهِ حَدِيثُ نَسَخِ التَّطْبِيقِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَلِعَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ فِيهِ إِسْنَادٌ آخَرُ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا وَهْمًا.

٢٦٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ ابْنِ بُوَظَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَكْرِيَا، حَدَّثَنَا مُحَرَّرُ بْنُ سَلْمَةَ الْعَدَنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ كَانَ يَضَعُ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٢). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ وَأَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ^(٣).

١١١/٢ وَالْمَشْهُورُ عَنْ / عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ فِي هَذَا مَا:

٢٦٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ

(١) ابن خزيمة (٦٢٨). وقال الذهبي ٥٤٦/١: إبراهيم تركه أبو حاتم، وأبوه تركه الدارقطني، وجده ضعفه.

(٢) الحاكم ٢٢٦/١.

(٣) أخرجه أبو داود - كما في تحفة الأشراف (٨٠٣٠)، وابن خزيمة (٦٢٧) من طريق أصبغ به.

محمد بن إسحاق، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: إذا سجد أحدكم فليضع يديه، فإذا رفع فليرفعهما، فإنَّ اليدين تسجدان كما يسجد الوجه^(١).

٢٦٧٩- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا محمد بن يزيد العدل، حدثنا إبراهيم بن أبي طالب، حدثنا المؤمل بن هشام، حدثنا إسماعيل يعني ابن علية، حدثنا أيوب، عن نافع، عن ابن عمر رفعه قال: «إنَّ اليدين تسجدان كما يسجد الوجه، فإذا وضع أحدكم وجهه فليضع يديه، فإذا رفعه فليرفعهما»^(٢). وكذلك رواه أحمد بن سنان عن إسماعيل. والمقصود منه وضع اليدين في السجود، لا التقديم فيهما، والله تعالى أعلم.

باب السجود على الكفين والركبتين و[٨٣/٢] القدمين والجبهة

٢٦٨٠- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفا، حدثنا إسماعيل بن إسحاق، حدثنا سليمان بن حرب وعارم بن الفضل قالا: حدثنا حماد بن زيد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن نصر الإمام، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا حماد بن زيد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله قال: وأخبرني أبو النضر،

(١) أخرجه ابن حجر في تعليق التعليق ٣٢٧/٢ من طريق المصنف به. وعبد الرزاق (٢٩٣٤) من طريق نافع به.

(٢) الحاكم ٢٢٦/١. وأخرجه ابن خزيمة (٦٣٠) من طريق المؤمل بن هشام به. وأحمد (٤٥٠١)- ومن طريقه أبو داود (٨٩٢)- والنسائي (١٠٩١) من طريق ابن علية به. وسيأتي في (٢٦٨٤).

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ رَجَاءٍ وَأَحْمَدُ بْنُ النَّضْرِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ؛ الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةَ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي الرَّبِيعِ، وَفِي حَدِيثِ الْعَبَّاسِ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا. أَوْ قَالَ: ثِيَابَهُ ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الثُّعْمَانِ عَارِمِ بْنِ الْفَضْلِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى وَأَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ ^(٢)، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِمَعْنَى رِوَايَةِ أَبِي الرَّبِيعِ ^(٣).

٢٦٨١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ الزَّاهِدُ إِمْلَاءً وَأَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ قَرَاءَةً قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رضي الله عنه، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ سَجْدًا مَعَ سَبْعَةِ أَرَابٍ؛ وَجْهَهُ وَكَفَّاهُ

(١) المصنف في الصغرى (٤٢٦). وأخرجه أبو داود (٨٨٩) عن سليمان به. والترمذي (٢٧٣)،

والنسائي (١٠٩٢)، وابن ماجه (٨٨٣) من طريق حماد به. وأحمد (٢٥٩٦)، وابن خزيمة (٦٣٢)،

وابن حبان (١٩٢٣) من طريق عمرو بن دينار به. وسيأتي في (٢٦٨٦، ٢٦٨٩، ٢٧١٧).

(٢) البخاري (٨١٥)، ومسلم (٢٢٧/٤٩٠).

(٣) البخاري (٨٠٩).

ورُكبتاه وقَدَمَاهُ^(١). رواه مُسْلِمٌ فى «الصحيح» عن قُتَيْبَةَ^(٢).

٢٦٨٢- أخبرنا أبو الفتح هلال بن محمد بن جعفر الحفّار ببغداد، أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن يحيى بن عياش، أخبرنا علي بن إشكاب، حدّثنا [٢/ ٨٤و] أبو بدر شجاع بن الوليد، حدّثنى أبو خيثمة، حدّثنى الحسن بن الحرّ، حدّثنى عيسى بن عبد الله بن مالك، عن محمد بن عمرو ابن عطاء^(٣) أحد بنى^(٤) مالك، عن عياش، أو عباس بن سهل الساعديّ، أنّه كان فى مجلس فيه أبوه، وكان من أصحاب النّبى ﷺ وفى المجلس أبو هريرة وأبو أسيد وأبو حميد الساعديّ من الأنصار، أنّهم تذكروا الصّلاة، فقال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلّاة رسول الله ﷺ. قالوا: كيف؟ قال: اتّبعْتُ ذلك من رسول الله ﷺ. قالوا: فأرنا. قال: فقام يُصلّى وهم ينظرون إليه، فبدأ فكَبَّرَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ نَحْوَ الْمَنَكِبَيْنِ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ أَيْضًا حَتَّى أَمَكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ غَيْرَ مُقَنِّعٍ رَأْسَهُ وَلَا مَصُوبِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ». فَرَفَعَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». فَسَجَدَ فَاَنْتَصَبَ عَلَى كَفَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، ثُمَّ كَبَّرَ فَجَلَسَ، فَتَوَرَّكَ إِحْدَى قَدَمَيْهِ / وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْأُخْرَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، ثُمَّ كَبَّرَ يَعْنِي فَقَامَ وَلَمْ ١٠٢/٢

(١) أخرجه أحمد (١٧٨٠)؛ وأبو داود (٨٩١)، والترمذى (٢٧٢)، والنسائى (١٠٩٣)، وابن حبان

(١٩٢١) من طريق قتيبة به. وابن ماجه (٨٨٥)، وابن خزيمة (٦٣١) من طريق يزيد بن الهاد به.

(٢) مسلم (٤٩١).

(٣-٣) فى س، م: «أخبرنى». خطأ، والمثبت كما فى مصادر التخرىج. وينظر تهذيب الكمال ٢٦/ ٢١٠.

يَتَوَرَّكُ، ثُمَّ عَادَ فَرَكَعَ الرَّكْعَةَ الْأُخْرَى كَذَلِكَ، ثُمَّ جَلَسَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْهَضَ لِلْقِيَامِ قَامَ بِتَكْبِيرٍ، ثُمَّ رَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». وَسَلَّمَ عَنْ شِمَالِهِ أَيْضًا: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَيْسَى، أَنَّ مِمَّا حَدَّثَهُ أَيْضًا فِي الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ: أَنْ يَضَعَ الْيُسْرَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُسْرَى، وَيَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فِخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يُشِيرُ بِالْإِصْبَعِ وَاحِدَةً^(١). هَكَذَا رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي بَدْرٍ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ أَبِي بَدْرٍ فَقَالَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ.

وَرَوَى عُتْبَةُ [٢/٨٤ظ] بَنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ. وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدًا فِي إِسْنَادِهِ^(٢)، وَالصَّحِيحُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَدْ شَهِدَهُ مِنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ.

٢٦٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مِقْدَامُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ. قَالَ مِقْدَامُ: وَحَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْوَدِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٧٣٣) عَنْ عَلِيٍّ بْنِ إِشْكَابَ بِهِ. وَابْنُ حِبَانَ (١٨٦٦) مِنْ طَرِيقِ شِجَاعِ بْنِ الْوَلِيدِ بِهِ. وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٦٠)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٦٣)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٥٨٩) مِنْ طَرِيقِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٥٥٥)، وَسَيَأْتِي فِي (٢٧٣٤، ٢٧٧٢).
(٢) سَيَأْتِي مُسْنَدًا فِي (٢٧٥٢).

عمرو بن حَلْحَلَةَ، عن محمد بن عمرو بن عطاء قال: كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَذَاكُرُوا صَلَاتَهُ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتْ مِنْ هِمَّتِي، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ كَبَّرَ، ثُمَّ قَرَأَ، فَإِذَا رَكَعَ كَبَّرَ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَفَرَجَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، ثُمَّ هَصَرَ ظَهْرَهُ غَيْرَ مُقْنِعٍ رَأْسَهُ وَلَا صَافِحًا بَخْدَهُ، فَإِذَا رَفَعَ قَائِمًا قَامَ حَتَّى يَعُودَ كُلُّ عِضْوٍ إِلَى مَكَانِهِ، فَإِذَا سَجَدَ أَمَكَنَ الْأَرْضَ بِكَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ اطمأنَّ ساجدًا، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اطمأنَّ جالسًا، فَإِذَا قَعَدَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةُ أَفْضَى بَوْرِكَه الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةٍ وَاحِدَةٍ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي رِوَايَةِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: فَانْتَصَبَ عَلَى كَفَّيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ فِي السُّجُودِ.

٢٦٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ، فَإِذَا رَفَعَ فَلْيَرْفَعْهُمَا؛ فَإِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ»^(٢). كَذَا قَالَ. وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ [٨٥/٢] عَنْ أَيُّوبَ فَقَالَ: «رَفَعَهُ»^(٣). وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ

(١) تقدم في (٢٥٨٤، ٢٥٨٥). وسيأتي في (٢٧٥٨).

(٢) أخرجه ابن الجارود (٢٠١)، وابن المنذر في الأوسط (١٤٣٤) من طريق مسلم به. وتقدم في (٢٦٧٨).

(٣) تقدم في (٢٦٧٩).

زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ مَوْقُوفًا عَلَى ابْنِ عَمَرَ^(١)، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ نَافِعٍ مَرْفُوعًا^(٢).

بَابُ إِمْكَانِ الْجَبْهَةِ مِنَ الْأَرْضِ فِي السُّجُودِ

٢٦٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ الْعَدَلُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي تَعْلِيمِ النَّبِيِّ ﷺ إِيَّاهُ، قَالَ فِيهِ: «ثُمَّ يُكَبِّرُ فَيَسْجُدُ، فَيَمْكُنُ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ حَتَّى تَطْمُنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَوِيَ»^(٣).

/بَابُ مَا جَاءَ فِي السُّجُودِ عَلَى الْأَنْفِ/

١٠٣/٢

٢٦٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً سَنَةَ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ وَثَلَاثِينَ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ الْحَسَنِ بْنِ عَبَّادٍ^(٤)، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ

(١) تقدم في (٢٦٧٨).

(٢) أخرجه الطبراني في الأوسط (٦٣٦) من طريق ابن أبي ليلى به.

(٣) تقدم في (١٩٩).

(٤) في س: «عبادة». وينظر سير أعلام النبلاء ٣٧٨/١٣.

أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ: عَلَى الْجَبْهَةِ» - وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى أَنْفِهِ - «وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ، وَلَا نَكْفُ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ». وَفِي حَدِيثٍ مُعَلَّى: «وَلَا أَكْفُ الثَّوْبَ وَلَا الشَّعْرَ»^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُعَلَّى بْنِ أَسَدٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «وَلَا نَكْفُتُ». وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ [٢/٨٥ ظ] عَنْ وَهَيْبٍ كَذَلِكَ^(٢).

٢٦٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَرْكِيُّ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَلَا أَكْفُ الشَّعْرَ وَلَا الثِّيَابَ: الْجَبْهَةَ وَالْأَنْفَ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ»^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ»، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «لَا أَكْفُتُ»^(٤).

٢٦٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَرْكِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ

(١) أخرجه النسائي (١٠٩٦) من طريق معلى بن أسد به . وابن حبان (١٩٢٥) من طريق إبراهيم بن حجاج به . وأحمد (٢٧٧٧) من طريق وهيب به .

(٢) البخاري (٨١٢) ، ومسلم (٢٣٠/٤٩٠) .

(٣) أخرجه النسائي (١٠٩٥) ، وابن خزيمة (٦٣٦) من طريق ابن وهب به .

(٤) مسلم (٢٣١/٤٩٠) .

محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا سُفيان بن عُيَيْنَةَ، عن ابنِ طاوُسٍ، عن أبيه، عن ابنِ عباسٍ رضي الله عنه قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ مِنْهُ عَلَى سَبْعَةٍ؛ يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافُ أَصَابِعِهِ وَجَبْهَتِهِ، وَنَهَى أَنْ يَكْفَتَ مِنْهُ الشَّعَرُ وَالثِّيَابُ. قَالَ سُفْيَانُ: وَزَادَ ابْنُ طَاوُسٍ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، ثُمَّ مَرَّ بِهَا عَلَى أَنْفِهِ حَتَّى بَلَغَ بِهَا طَرَفَ أَنْفِهِ. قَالَ: وَكَانَ أَبِي يَعُدُّ هَذَا وَاحِدًا^(١).

٢٦٨٩- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن حنبل، أخبرنا عبيد الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعَمْرُو، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ نَبِيُّكُمْ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ، وَنَهَى، قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: أَنْ يَكْفَ الشَّعَرُ وَالثِّيَابُ. وَقَالَ عَمْرُو: يَكْفُ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ. قَالَ سُفْيَانُ: وَفِي حَدِيثِ عَمْرُو: أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ؛ جَبْهَتِهِ وَيَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافُ أَصَابِعِهِ. قَالَ سُفْيَانُ: إِلَّا أَنَّ ابْنَ طَاوُسٍ حَدَّثَنَا أَنَّ طَاوُسًا كَانَ يَقُولُ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ. وَأَمَرَّ [٨٦/٢] ابْنُ طَاوُسٍ يَدَهُ عَلَى أَنْفِهِ وَجَبْهَتِهِ. قَالَ ابْنُ طَاوُسٍ: كَانَ أَبِي يَقُولُ: هُوَ وَاحِدٌ، وَالْيَدَيْنِ، وَالرُّكْبَتَيْنِ، وَالرَّجْلَيْنِ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي رِوَايَةِ سُفْيَانَ مَا دَلَّ عَلَى أَنَّ ذِكْرَ الْأَنْفِ فِي

(١) المصنف في المعرفة (٨٣٨)، والشافعي ١/١١٣. وأخرجه أحمد (١٩٤٠)، والنسائي (١٠٩٧)،

وابن ماجه (٨٨٤)، وابن خزيمة (٦٣٥) من طريق سُفيان به .

(٢) تقدم في (٢٦٨٧) .

الْحَدِيثِ مِنْ تَفْسِيرِ طَاوُسٍ، وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ حَدِيثَ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ فِي «الصَّحِيحِ» مُخْتَصَرًا دُونَ التَّفْسِيرِ^(١).

٢٦٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ طَاوُسًا يُخْبِرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ مِنْهُ عَلَى سَبْعٍ. قَالَ يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ: قُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَرَأَيْتَ الْأَنْفَ؟ قَالَ: هُوَ خَيْرُهُ^(٢).

٢٦٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُ

/أَسْجُدُ صَبِيحَتَهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ». قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ١٠٤/٢ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ صَبِيحَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ^(٣). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ، وَأَخْرَجَهُ

(١) مسلم (٢٢٩/٤٩٠).

(٢) أخرجه الطبراني (١١٠١١) عن يوسف به.

(٣) المصنف في فضائل الأوقات (٨٨)، ومالك ٣١٩/١. ومن طريقه النسائي (١٠٩٤)، وابن حبان (٣٦٧٣)، وأخرجه أبو داود (١٣٨٢) عن القعنبي به. وسيأتي في (٨٦١٠، ٣٥٩٤، ٨٦٦٣).

مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ آخَرَيْنِ عَنْ ابْنِ الْهَادِ^(١).

٢٦٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ سَلِيمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَيُّوبَ اللَّحْمِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٢) ابْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ، [٨٦/٢] حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ^(٣) سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ^(٣)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي فِإِذَا سَجَدَ لَمْ يَمَسَّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا يَمَسُّ أَنْفَهُ الْأَرْضَ مَا يَمَسُّ الْجَبِينَ»^(٤).

٢٦٩٣- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُتَيْبَةَ. فَذَكَرَ حَدِيثَ شُعْبَةَ وَالثَّوْرِيِّ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى الْإِنْفِرَادِ بِمَعْنَاهُ، ثُمَّ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلِيمَانَ بْنِ الْأَشْعَثِ: لَمْ يُسَيِّدْهُ عَنْ سُفْيَانَ وَشُعْبَةَ إِلَّا أَبُو قُتَيْبَةَ، وَالصَّوَابُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ مُرْسَلًا^(٥).

٢٦٩٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا

(١) البخارى (٢٠٢٧)، ومسلم (٢١٣/١١٦٧)، (٢١٤).

(٢) فى م: «الحسن».

(٣- ٣) زيادة من: م.

(٤) أخرجه الحاكم ٢٧٠/١ من طريق أبى قتيبة به، وقال: صحيح على شرط البخارى. والطبرانى

(١١٩١٧) من طريق عاصم به. وابن المقرئ فى معجمه (٤٢٧) من طريق عكرمة به.

(٥) الدارقطنى ٣٤٨/١.

أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أسيد بن عاصم، حدثنا الحسين بن حفص، عن سفيان قال: حدثني عاصم الأحول، عن عكرمة قال: مرَّ رسول الله ﷺ أو امرأة لا يَضَعُ أنفه إذا سَجَدَ، فقال: «لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ لَا يُصِيبُ الْأَنْفُ مِنَ الْأَرْضِ مَا يُصِيبُ الْجَيْنَ»^(١). وكذلك رواه سفيان بن عيينة وعبد بن سليمان عن عاصم الأحول عن عكرمة مُرسلاً^(٢).

وروى عن سيماء عن عكرمة عن ابن عباسٍ بعضُ معناه من قوله:

٢٦٩٥- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا سعدان بن نصر (ح) وأخبرنا أبو الحسين ابن بشران ببغداد وأبو عليّ الروذباري قالا: حدثنا^(٣) إسماعيل بن محمد الصَّقَّارُ، حدثنا سعدان بن نصر، حدثنا أبو معاوية، عن إبراهيم بن طهمان، عن سيماء بن حرب، عن عكرمة، عن ابن عباس، أنه قال: إذا سَجَدْتَ فَضَعْ أَنْفَكَ عَلَى الْأَرْضِ مَعَ جَبْهَتِكَ. وفي حديث الصَّقَّارِ: ثم [٨٧/٢] جَبْهَتَكَ^(٤).

٢٦٩٦- أخبرنا أبو سعيد ابن أبي عمرو، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصَّقَّارُ، حدثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي، حدثنا أبو نعيم، أخبرنا أبو الأحوص، عن سيماء، عن عكرمة، عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قال: إذا

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٨٢) عن سفيان به. وابن أبي شيبة (٢٧٠٧)، وأبو داود في المراسيل (٤٤) من طريق عاصم به، وقال أبو داود عقبه: وقد أسند هذا الحديث وهذا أصح.

(٢) أخرجه الترمذي في العلل (١٠١) من طريق عبدة بن سليمان.

(٣) بعده في س، م: «محمد بن». وقد تكرر كثيراً.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٧٨)، وابن المنذر في الأوسط (١٤٥٣) من طريق سماء به.

سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَضَعْ أَنْفَهُ عَلَى الْأَرْضِ، فَإِنَّكُمْ قَدْ أَمِرْتُمْ بِذَلِكَ^(١). وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شَرِيكٌ عَنْ سِمَاكِ^(٢)، وَرَوَاهُ حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «ضَعْ أَنْفَكَ لِيَسْجُدَ مَعَكَ»^(٣). قَالَ أَبُو عِيْسَى التِّرْمِذِيُّ: حَدِيثُ عِكْرِمَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلٌ أَصَحُّ^(٤).

بَابُ الْكَشْفِ عَنِ الْجَبْهَةِ فِي السُّجُودِ

قَدْ مَضَى حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٥) وَرِفَاعَةَ^(٦) فِي السُّجُودِ عَلَى الْجَبْهَةِ، وَكَذَلِكَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ^(٧) فِي سُجُودِهِ فِي الطَّيْنِ عَلَى جَبْهَتِهِ.

٢٦٩٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ هُوَ ابْنُ إِسْحَاقَ

١٠٥/٢ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، / حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُوْنُسَ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ خُبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ الرَّمْضَاءِ فِي جِبَاهِنَا وَأَكْفُنَا فَلَمْ يُشْكِنَا^(٨).

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧٠٠)، وَابْنُ الْمُنْذَرِ فِي الْأَوْسَطِ (١٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْأَحْوَصِ بِهِ .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي الْجَعْدِيَّاتِ (٢٣٥٢) مِنْ طَرِيقِ شَرِيكِ بِهِ .

(٣) أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعُلَلِ (١٠٢)، وَالْخَطِيبُ فِي الْمَتَّقِ وَالْمَفْتَرَقِ (٤٧٥) مِنْ طَرِيقِ حَرْبِ بْنِ مَيْمُونٍ بِهِ .

(٤) عَلَّلَ التِّرْمِذِيُّ الْكَبِيرَ عَقِبَ (١٠٢).

(٥) تَقَدَّمَ فِي (٢٦٨٠).

(٦) تَقَدَّمَ فِي (٢٦٨٥).

(٧) تَقَدَّمَ فِي (٢٦٩١).

(٨) تَقَدَّمَ تَخْرِيجُهُ فِي (٢٠٩٢).

٢٦٩٨- وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقرئ، أخبرنا الحسن بن محمد بن إسحاق الإسفرائيني، حدثنا يوسف بن يعقوب القاضي، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا عباد بن عباد، حدثنا محمد بن عمرو، عن سعيد بن الحارث الأنصاري، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: كنت أصلي مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر فأخذ قبضة من الحصى في كفي حتى تبرد، وأضعها بجبتي إذا سجدت من شدة الحر^(١).

قال الشيخ رحمه الله: ولو جاز السجود على ثوب متصل به لكان ذلك أسهل من تبريد [٨٧/٢] الحصى في الكف ووضعها للسجود عليها، وبالله التوفيق.

٢٦٩٩- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك ابن لهيعة وعمرو بن الحارث، عن بكر بن سودة الجذامي، عن صالح بن حيوان^(٢) السبائي حدثه أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يسجد بجنبه وقد اعتم على جبهته، فحسّر رسول الله ﷺ عن جبهته^(٣).

(١) تقدم في (٢٠٩٣).

(٢) كذا في س، م بالخاء المهملة. ينظر الإكمال ٥٨١/٢، وتهذيب الكمال ٣٧/١٣، ٣٨، والتقريب ٣٥٩/١.

(٣) أخرجه أبو داود في المراسيل (٨٤) من طريق ابن وهب به، وعنده: «خيوان» بالخاء. ونقل المزي عن ابن الأعرابي عن أبي داود: ليس أحد يقول: «خيوان» بالخاء المعجمة إلا قد أخطأ. تهذيب الكمال ٣٨/١٣.

وفيما رَوَى مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَشِيِّ قَالَ: رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَسْجُدُ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ: اِرْفَعْ عِمَامَتَكَ، وَأَوْمَأَ إِلَى جَبْهَتِهِ. وَهَذَا الْمُرْسَلُ شَاهِدٌ لِمُرْسَلِ صَالِحٍ^(١).

٢٧٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هَتَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلْيَحْسِرِ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ^(٢).

٢٧٠١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَتَّادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا سَجَدَ وَعَلَيْهِ الْعِمَامَةُ يَرْفَعُهَا حَتَّى يَضَعَ جَبْهَتَهُ بِالْأَرْضِ^(٣).

٢٧٠٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا هَتَّادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سَكَنِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَسَرَ الْعِمَامَةَ عَنْ جَبْهَتِهِ^(٤).

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٧١) من طريق معاوية به.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٦٨) عن وكيع به، وقال الذهبي ١/ ٥٥٢: عبد الأعلى الثعلبي فيه ضعف.

(٣) أخرجه ابن المنذر في الأوسط (١٤٦١) من طريق عبيد الله به بنحوه. وابن أبي شيبة (٢٧٦٩) من طريق نافع به بنحوه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٦٧)، وابن المنذر في الأوسط (١٤٦٢) من طريق وكيع به.

باب مَنْ بَسَطَ ثَوْبًا فَسَجَدَ عَلَيْهِ

٢٧٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، / حَدَّثَنَا غَالِبُ الْقَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا ١٠٦/٢ [٨٨/٢] صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ، طَرَحَ ثَوْبَهُ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ^(١).

٢٧٠٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْإِسْطَائِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا غَالِبُ الْقَطَّانِ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَيَضَعُ أَحَدُنَا طَرَفَ الثَّوْبِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ مَكَانَ السُّجُودِ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» بِقَرِيبٍ مِنْ هَذَا اللَّفْظِ عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ^(٣).

٢٧٠٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَيْدُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ الْعَلَوِيُّ بِالْكُوفَةِ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْحُسَيْنِ،

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١١٩٧٠)، وَابْنُ الْبَخَارِ (١٢٠٨)، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٦٠)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٠٣٣)، وَابْنُ خَرِيزَةَ (٦٧٥) مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَانَ (٢٣٥٤) عَنْ أَبِي خَلِيفَةَ الْفَضْلِ بْنِ الْحَبَابِ بِهِ.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٣٨٥).

حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، حَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنِي غَالِبُ الْقَطَّانُ، عَنْ بَكْرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَإِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدُنَا أَنْ يُمَكِّنَ جَبْهَتَهُ مِنَ الْأَرْضِ بَسَطَ ثَوْبَهُ فَسَجَدَ عَلَيْهِ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى بِهَذَا اللَّفْظِ ^(١).

٢٧٠٦- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، أَخْبَرَنَا سُرَيْجٌ ^(٢) بَنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. فَذَكَرَ إِسْنَادَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي مَتْنِهِ: كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شِدَّةِ الْحَرِّ، فَيَأْخُذُ أَحَدُنَا الْحَصْبَاءَ ^(٣) فِي يَدِهِ، فَإِذَا بَرَدَ وَضَعَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ أَبُو بَكْرٍ: هَذَانِ حَدِيثَانِ رَوَاهُمَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ؛ أَحَدُهُمَا فِي الثَّوْبِ، وَالْآخَرُ فِي الْحَصْبَاءِ. وَقَدْ رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بُكَيْرٍ السُّلَمِيُّ عَنْ بَكْرِ، يَعْنِي بِقَرِيبٍ مِنَ اللَّفْظِ الْأَوَّلِ فِي الثِّيَابِ ^(٥).

قَالَ الشَّيْخُ: وَأَمَّا مَا رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ [٨٨/٢ ظ] مِنَ السُّجُودِ عَلَى كَوْرِ الْعِمَامَةِ، فَلَا يَثْبُتُ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ.

وَأَصَحُّ مَا رَوَى فِي ذَلِكَ قَوْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ حِكَايَةً عَنْ أَصْحَابِ

(١) مسلم (١٩١/٦٢٠).

(٢) في س، م: «شريح» بالحاء. والمثبت من مصدر التخريج. وينظر تهذيب الكمال ٢٢١/١٠.

(٣) كذا في س، م، وفي مصدر التخريج «الحصى»، وكذلك ذكره ابن حجر عن البيهقي بلفظ

«الحصى»، ولعله من نسخة لم تيسر لنا. فتح الباري ٤٩٣/١.

(٤) أبو يعلى (٤١٥٦).

(٥) تقدم في (٢٠٩٦).

النبي ﷺ:

٢٧٠٧- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا محمد بن أحمد بن النضر، حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا زائدة، عن هشام، عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم، ويسجد الرجل منهم على عمامته^(١). والحديث الأول يحتمل أن يكون المراد به ثوباً منفصلاً عنه، وهذا يحتمل أن يكون أراد: يسجد الرجل منهم على عمامته وجبهته. والاحتياط لفرض^(٢) السجود أولى، وبالله التوفيق.

١٠٧/٢

/بابُ السُّجودِ على الكَفَّينِ وَمَنْ كَشَفَ عَنْهُمَا فِي السُّجودِ

قَدْ مَضَى فِي السُّجودِ عَلَى الْكَفَّينِ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَحَدِيثُ الْعَبَّاسِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

٢٧٠٨- وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر المقرئ ابن الحَمَامِيِّ بَيْغَدَادَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْخُطْبِيِّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

(١) أخرجه عبد الرزاق (١٥٦٦)، وابن أبي شيبة (٢٧٥١) من طريق هشام به. وذكره البخاري معلقاً قبل (٣٨٥).

(٢) في س، م: «لفرض».

(٣) تقدم في (٢٦٨٠، ٢٦٨١).

أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَضْعِ الْكَفَّيْنِ وَنَضْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلَاةِ ^(١).

٢٧٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمَحْبُوبِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ^(٢) بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّيِّعِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْجُدُ عَلَى أَيْتِي الْكَفِّ ^(٣).

٢٧١٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ غَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو عَمْرٍو الْحَوْضِيُّ وَعَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ قَالُوا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، [٨٩/٢] قَالَ: أَنْبَأَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ عَلَى أَيْتِي الْكَفِّ ^(٤). وَاللَّفْظُ لِلْحَوْضِيِّ.

٢٧١١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا حَنْبَلُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِّ قَالَ: شَكَّوْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شِدَّةَ الْحَرِّ فِي جِبَاهِنَا وَأَكْفُنَا فَلَمْ يُشْكِنَا ^(٥).

(١) أخرجه الترمذی (٢٧٧) من طریق وهيب به. وحسنه الألبانی فی صحیح الترمذی (٢٢٨).

(٢) فی س، م: «الحسن».

(٣) الحاكم ٢٢٧/١. وأخرجه أحمد (١٨٦٠٤)، وابن خزيمة (٦٣٩)، وابن حبان (١٩١٥) من طریق الحسين بن واقد به.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٦٨٨) من طریق شعبة به. وأبو عبيد في غريب الحديث ٣٠٨/٤، وابن أبي شيبة (٢٦٨٧) من طریق أبي إسحاق به، وقال الذهبي ٥٥٤/٢: صحيحان غريان.

(٥) البخاری فی مجموع مصنفاته (٧٠٩). وأخرجه الشاشی (١٠١٨) من طریق معلى به. والبخاری =

٢٧١٢- أخبرنا أبو أحمد عبد الله بن محمد بن الحسن العدل، أخبرنا أبو بكر محمد بن جعفر المزكي، حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان إذا سجد وضع كفيه على الذي يضع عليه وجهه. قال نافع: ولقد رأيته في يوم شديد البرد، وإنه ليخرج كفيه من تحت برنس له حتى يضعهما على الحصاء^(١).

٢٧١٣- وبإسناده قال: حدثنا مالك، عن نافع، أن عبد الله بن عمر كان يقول: من وضع جبهته بالأرض فليضع كفيه على الذي يضع عليه جبهته، ثم إذا رفع فليرفعهما؛ فإنَّ اليمين تسجدان كما يسجد الوجه^(٢).

باب من سجد عليهما في ثوبه

قد مضى حديث الحسن البصري: كان أصحاب رسول الله ﷺ يسجدون وأيديهم في ثيابهم^(٣).

٢٧١٤- / وأخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي، أخبرنا أبو الحسن ١٠٨/٢ الكارزي، حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا أبو عبيد، حدثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن الحكم، أن سعداً صلى بالناس في مستقاة يدها فيها^(٤).

= في التاريخ الكبير ٤/٤١، والطبراني (٣٧٠٤) من طريق وهيب به. وقال الذهبي ٥٥٤/٢: منقطع سليمان لم يدرك خباباً. وتقدم في (٢٠٩٢، ٢٦٩٧).

(١) مالك ١/١٦٣، ومن طريقه الشافعي ٧/٢٥١، وابن المنذر في الأوسط (١٤٦٣).

(٢) مالك ١/١٦٣. وتقدم في (٢٦٧٨).

(٣) تقدم في (٢٧٠٧).

(٤) أبو عبيد ٤/٢٤١. وأخرجه ابن أبي شيبة (٦٢٦٠) عن حفص بن غياث به.

قال أبو عبيدٍ: والمستَقَّةُ الفَرُّ الطَّوِيلُ الكُمَيْنِ. وهذا مُرْسَلٌ. وروينا عن إبراهيم التَّخَعِّيَّ أَنَّهُ قال: كانوا يُصَلُّونَ في مَسَاتِقِهِمْ وَبَرَانِسِهِمْ^(١) وَطَيَالِسِهِمْ^(٢)، ما يُخْرِجُونَ أَيْدِيَهُمْ^(٣).

وقد روى فيه حديثٌ مُسْنَدٌ في إسناده بَعْضُ الضَّعِيفِ:

٢٧١٥- أخبرنا أبو الحسين ابنُ الفضلِ القَطَّانُ [٨٩/٢] بِعَدَادٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ بْنِ دُرُسْتُويَه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ ثَابِتِ بْنِ صَامِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ يُصَلِّي فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ، مُلْتَفٌّ بِهِ، يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْهِ يَقِيهِ بَرْدَ الْحَصَى^(٤). وروى بإسنادٍ آخَرَ ضَعِيفٍ:

٢٧١٦- أخبرنا عليُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ابْنِ زَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي كِسَاءٍ أَبْيَضَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ، يَتَّقَى بِالْكِسَاءِ

(١) البرانس: جمع بُرْنُس، وهو كل ثوب رأسه منه ملتزق به. دُرَاعَةٌ كان أو ممطرًا أو جبة. العين ٣٤٣/٧.

(٢) الطيلسان: شبه الأردية يوضع على الكتفين والظهر. مشارق الأنوار ٣٢٤/١.

(٣) أخرجه عبد الرزاق (١٥٧١).

(٤) يعقوب بن سفيان ٣٢١/١. وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٢) من طريق إسماعيل بن أبي أويس به. وابن خزيمة (٦٧٦) من طريق إبراهيم بن إسماعيل به. وفي مصباح الزجاجة (٣٧٠): في إسناده إبراهيم ابن إسماعيل الأشهلي قال فيه البخاري: منكر الحديث، وضعفه ابن معين والنسائي والدارقطني، ووثقه أحمد والعجلي. وضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٢١٥).

بَرَدَ الْأَرْضِ بِيَدِهِ وَرِجْلِهِ^(١) .

بَابُ لَا يَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا، وَلَا يُصَلِّي عَاقِصًا شَعْرًا

٢٧١٧- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ، وَلَا يَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُسْلِمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ^(٣) .

٢٧١٨- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السُّلَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ الْفَرِيَابِيِّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ. فَذَكَرَهُ بَنَحْوِهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَلَى سَبْعٍ، وَأَلَّا يَكْفُ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ قَبِيصَةَ عَنْ سُفْيَانَ^(٥) .

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي مَجْمُوعِ مَصْنَفَاتِهِ (٤٥٢) عَنِ الْوَاقِدِيِّ بِهِ. وَأَحْمَدُ (٢٣٨٥)، وَأَبُو يَعْلَى (٢٥٧٦) مِنْ طَرِيقِ عِكْرَمَةَ بِهِ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٠٠)، وَالنَّسَائِيُّ (١١١٢)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٦٣٣)، وَابْنُ حِبَّانَ (١٩٢٣) مِنْ طَرِيقِ شُعْبَةَ بِهِ .

(٣) الْبُخَارِيُّ (٨١٠)، وَمُسْلِمٌ (٢٢٨/٤٩٠) .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٢٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١١١٤)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٦٣٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بِهِ .

(٥) الْبُخَارِيُّ (٨٠٩) .

٢٧١٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابن إسحاق الفقيه، أخبرنا عبيد بن عبد الواحد، حدثنا ابن أبي مريم، أخبرنا ابن وهب (ح) وأخبرنا أبو علي الروذباري واللفظ له، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن [٢/٩٠] سلمة، حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، أن بكيرا حدثه، أن كريبا مولى ابن عباس حدثه، أن عبد الله بن عباس رأى عبد الله بن الحارث يصلي ورأسه معقوص من ورائه، فقام وراءه فجعل يحلّه، فلما انصرف أقبل إلى ابن عباس فقال: ما لك ورأسى؟ ١٠٩/٢ قال: إني / سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف»^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن عمرو بن سواد عن ابن وهب^(٢).

٢٧٢٠- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج (ح) وأخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا حجاج قال: قال لي ابن جريج: أخبرني عمران بن موسى، أخبرنا سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبيه، أنه رأى أبا رافع مولى النبي ﷺ مرّ بحسن بن علي، وحسن يصلي قائما قد غرّز

(١) أبو داود (٦٤٧). وأخرجه النسائي (١١١٣)، وابن خزيمة (٩١٠)، وابن حبان (٢٢٨٠) من طريق

ابن وهب به. وأحمد (٢٧٦٧) من طريق عمرو بن الحارث به.

(٢) مسلم (٢٣٢/٤٩٢).

ضَفَرَتِيهِ^(١) فِي قَفَاهُ، فَحَلَّهُمَا أَبُو رَافِعٍ، فَالْتَفَتَ حَسَنٌ إِلَيْهِ مُغْضَبًا، فَقَالَ أَبُو رَافِعٍ: أَقْبِلْ عَلَى صَلَاتِكَ وَلَا تَغْضَبْ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ذَلِكَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ». يَقُولُ: مَقْعَدُ الشَّيْطَانِ، يَعْنِي مَغْرَزَ ضَفَرَتَيْهِ. لَفْظُ حَدِيثِ حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ، عَنْ سَعِيدٍ وَقَالَ: «هُوَ كِفْلُ الشَّيْطَانِ». يَعْنِي مَقْعَدَ الشَّيْطَانِ^(٢).

وَرَوَيْنَا فِي كَرَاهِيَةِ ذَلِكَ عَنْ عَمْرِو وَعَلِيٍّ وَحُذَيْفَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه^(٣).

بَابُ الذِّكْرِ فِي السَّجُودِ

وَقَدْ مَضَى فِيهِ حَدِيثُ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ الْمُخْرَجُ فِي «كِتَابِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ»^(٤).

٢٧٢١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ [٩٠/٢ ظ] بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ». يُرَدِّدُهَا، إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ:

(١) فِي س: «ضَفَرَتِهِ».

(٢) عَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٩٩١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ أَحْمَدُ كَمَا فِي إِطْرَافِ الْمُسْنَدِ ٢٢١/٦، وَأَبُو دَاوُدَ (٦٤٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٣٨٤). وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ (٩١١)، وَابْنُ حَبَانَ (٢٢٧٩) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجِ بِهِ. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ.

(٣) يَنْظُرُ مُصَنِّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٨١١٩، ٨١٢٥).

(٤) مُسْلِمٌ (٧٧٢/٢٠٣). وَتَقْدَمُ فِي (٢٥٨٩).

«سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ». فَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى». يُرَدِّدُهَا، وَكَانَ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي»^(١).

٢٧٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي الضَّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي». يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ عَثْمَانَ عَنْ جَرِيرٍ^(٣).

٢٧٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ»^(٤).

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٣٣٩٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٦٦٤)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٩٧)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٦٨٤) مِنْ طَرِيقِ الْعَلَاءِ بِهِ. وَعِنْدَ ابْنِ مَاجَةَ مُخْتَصَرًا، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدِي مَرْسَلٌ، لَا أَعْلَمُ طَلْحَةَ سَمِعَ مِنْ حَدِيثَةِ شَيْئًا.

(٢) إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْهِ (١٤٤١). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤١٦٣)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٧٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٨٨٩)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (٦٠٥) مِنْ طَرِيقِ جَرِيرٍ بِهِ. وَالنَّسَائِيُّ (١٠٤٦)، وَابْنُ حِبَانَ (١٩٣٠) مِنْ طَرِيقِ مَنْصُورٍ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٥٩٥) وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ السُّجُودِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٢١٧/٤٨٤)، وَابْنُ الْبَخَارِيِّ (٤٩٦٨).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٥٦٠٦)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٣٣)، وَابْنُ حِبَانَ (١٨٩٩) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهِ.

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ^(١).

٢٧٢٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ الْمَاجِشُونِ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ [٩١/٢] كَانَ إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: فَإِذَا سَجَدَ قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ، وَلَكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ، فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيِّ^(٣).

١١٠/٢

باب الاجتهاد في الدعاء في السجود رجاء الإجابة

٢٧٢٥- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ الْمُقَرَّرِيِّ الْمَهْرَجَانِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُوَيْدٍ مَوْلَى الْعَبَّاسِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ بْنِ عَبَّاسٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السِّتْرَ،

= وأبو داود (٨٧٢)، وابن خزيمة (٦٠٦) من طريق قتادة به.

(١) مسلم (٢٢٣/٤٨٧).

(٢) تقدم في (٢٣٧٧).

(٣) مسلم (٢٠١/٧٧١).

ورسول الله ﷺ معصوبٌ في مَرَضِهِ الذي ماتَ فيه فقال: «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ؟» - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - إِنَّهُ لَمْ يَقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ الثُّبُورِ إِلَّا الرُّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تُرَى لَهُ، أَلَا وَإِنِّي قَدْ نُهَيْتُ عَنْ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ فَعِظُمُوا لِلَّهِ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ، فَإِنَّهُ قَمِينٌ^(١) أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ^(٢). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ^(٣).

٢٧٢٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التُّسْرِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ السَّرْحِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ فِيهِ»^(٥). [٢/ ٩١ ظ] رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَوَادٍ وَغَيْرِهِ^(٦).

٢٧٢٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ ابْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) سبق ص ٥١٥ من نفس الجزء .

(٢) إسماعيل بن جعفر في حديثه (٤٤٦)، ومن طريقه النسائي (١١١٩)، وابن حبان (٦٠٤٦) مختصراً. وتقدم في (٢٦٠٢) .

(٣) مسلم (٢٠٨/٤٧٩) .

(٤) كذا في س ، م. ولعل صوابه: «النسوي». كما في الأنساب ٥/ ٤٨٧ .

(٥) أخرجه أحمد (٩٤٦١)، وأبو داود (٨٧٥)، والنسائي (١١٣٦)، وابن حبان (١٩٢٨) من طريق ابن وهب به .

(٦) مسلم (٢١٥/٤٨٢) .

داود، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ . قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ، دِقَّةَ وَجِلِّهِ، وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ». زَادَ ابْنُ السَّرْحِ: «عَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ»^(١). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ السَّرْحِ^(٢).

بَابُ قَدْرِ كَمَالِ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ فِي الْاِخْتِيَارِ

٢٧٢٨- أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَمَرَ بْنِ كَيْسَانَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ وَهْبِ بْنِ مَانُوسَ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى. يَعْنِي عَمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ، وَفِي سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: قُلْتُ لَهُ: مَانُوسُ أَوْ مَابُوسُ؟ قَالَ: أَمَّا عَبْدُ الرِّزَاقِ فَيَقُولُ: مَابُوسُ، وَأَمَّا حِفْظِي فَمَانُوسُ. وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ رَافِعٍ، قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٣).

(١) أبو داود (٨٧٨). وأخرجه ابن خزيمة (٦٧٢)، وابن حبان (١٩٣١) من طريق ابن وهب به .

(٢) مسلم (٢١٦/٤٨٣) .

(٣) أبو داود (٨٨٨). وأخرجه النسائي (١١٣٤) عن محمد بن رافع به. وأحمد (١٢٦٦١)، والبخاري في التاريخ الكبير ٣٠٨/١ من طريق عبد الله بن إبراهيم به، وقال الذهبي ٥٥٨/٢: غريب لا يعرف إلا بهذا السند. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٨٩).

باب أدنى الكمال

٢٧٢٩- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو زكريا ابن أبي إسحاق قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ الْهَذَلِيِّ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، [٢/٩٢] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ رُكُوعُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ، وَإِذَا سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَدْ تَمَّ سُجُودُهُ، وَذَلِكَ أَدْنَاهُ»^(١).

١١١/٢ - ٢٧٣٠- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - أَحْسَنَ الثَّنَاءِ عَلَيْهِ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ: صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ قَدْرِ رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ فَقَالَ: قَدَرُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ^(٢).

باب أين يَضَعُ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ

قَدْ مَضَى فِي الْحَدِيثِ الثَّابِتِ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ رَأَى

(١) تقدم في (٢٥٩٣).

(٢) أخرجه أحمد (٢٠٠٥٩) عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوى به. وتقدم في (٢٥٩٢) من طريق الجريري عن السعدى عن أبيه أو عمه.

النَّبِيِّ ﷺ. وذكر الحديث، وفيه: فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَّيْهِ ^(١).

٢٧٣١- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو نصر محمد بن ^(٢) محمد ابن ^(٣) حامد الترمذي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَبَالٍ ^(٣)، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرمِذِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: لَا نَظْرَنَ كَيْفَ يُصَلِّي. قَالَ: فَقَامَ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى كَانَتْ حَذَوَ مَنْكِبَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ وَجْهَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ بِذَلِكَ الْمَكَانِ. وذكر الحديث. كَذَا قَالَ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا عَنْ أَبِيهِ: وَوَافَقَهُ عَلَى ذَلِكَ فِي رَفْعِ الْيَدَيْنِ سُفْيَانُ / بْنُ عُيَيْنَةَ. وَقَالَ بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَغَيْرُهُ عَنْ ١١٢/٢ عَاصِمٍ: حَدَّثَنَا أَدْنِيهِ. وَقَالَ: [٩٢/٢] فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ مِنْ يَدَيْهِ.

٢٧٣٢- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَسِيدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ ابْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ

(١) تقدم في (٢٥٥٢).

(٢) سقط من: م. وينظر تاريخ بغداد ٢١٨/٣.

(٣) في س، م: «حبال». وهو محمد بن حبال بن حماد بن فرق بن عبد الصمد أبو أحمد الصغانى. ينظر إكمال الإكمال ٣٧٨/٢، وتاريخ بغداد الموضع السابق.

(٤) تقدم في (٢٥٥٣).

قال: كان رسول الله ﷺ إذا سجدَ يكونُ يدهُ حِذاءَ أُذُنَيْهِ^(١). كذا رواه جماعة عن الثوري.

٢٧٣٣- وقال وكيع عن الثوري بإسناده هذا: قال: رأيتُ رسولَ الله ﷺ حينَ سجدَ ويديهُ قريبتينِ من أُذُنَيْهِ. أخبرنا أبو بكر ابنُ الحسنِ القاضي، أخبرنا حاجبُ بنُ أحمد، حدَّثنا عبدُ الله بنُ هاشمٍ، حدَّثنا وكيعٌ، حدَّثنا سُفيانُ. فذكره^(٢). وهذا أولى لِمُوافَقَتِهِ رِوَايَةَ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ وَأَصْحَابِهِ.

٢٧٣٤- أخبرنا أبو عليّ الرّوذباري، أخبرنا أبو بكر ابنُ داسّة، حدَّثنا أبو داود، حدَّثنا أحمدُ بنُ حنبلٍ، حدَّثنا عبدُ المَلِكِ بنُ عمرو، أخبرني فُلَيْحٌ، حدَّثني عَبَّاسُ بنُ سَهْلٍ قال: اجتمعَ أبو حُمَيْدٍ وأبو أُسَيْدٍ وسَهْلُ بنُ سَعْدٍ ومُحَمَّدُ بنُ مَسْلَمَةَ، فذكروا صلاةَ رسولِ الله ﷺ، قال أبو حُمَيْدٍ: أنا أعلمُكم بِصَلَاةِ رسولِ الله ﷺ. فذكر الحديثَ وقال: ثم سجدَ فأمكنَ أنفه وجَبْهَتَهُ ونَحَى يَدَيْهِ عن جَنْبَيْهِ، وَوَضَعَ كَفَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ^(٣).

باب: يَضُمُّ أَصَابِعَ يَدَيْهِ فِي السُّجُودِ وَيَسْتَقْبِلُ بِهَا الْقِبْلَةَ

٢٧٣٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر ابنُ إسحاق الفقيه، حدَّثنا الحسنُ بنُ سُفيانَ بنِ عامرٍ، حدَّثنا الحارثُ بنُ عبدِ الله بنِ إسماعيلَ بنِ

(١) تقدم في (٢٣٣٨).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٤٥) عن وكيع به.

(٣) تقدم في (٢٥٥٥، ٢٥٨٦)، وسيأتي في (٢٧٨٧).

عُقْبَةُ الْخَازِنُ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ فَرَجَّ أَصَابِعَهُ، وَإِذَا سَجَدَ ضَمَّ أَصَابِعَهُ ^(١).

٢٧٣٦- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، أَخْبَرَنَا عَيَّاشُ بْنُ ١١٣/٢
تَمِيمِ السُّكْرِيُّ، [٩٣/٢] حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جَابِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
سَلَمَةَ، عَنْ الْفَزَارِيِّ ^(٢)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ فَوَضَعَ يَدَيْهِ بِالْأَرْضِ اسْتَقْبَلَ بِكَفَيْهِ وَأَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ.
٢٧٣٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو
الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الصُّدَائِيُّ ^(٣)،
حَدَّثَنِي أَبِي عَلِيُّ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ
قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ بَسَطَ ظَهْرَهُ، وَإِذَا سَجَدَ وَجَّهَ أَصَابِعَهُ قِبَلَ الْقِبْلَةِ
فَتَفَاجَّ ^(٤).

٢٧٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْبَاقِي بْنُ قَانِعٍ الْحَافِظُ،
حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَنصُورٍ سَجَّادَهُ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو

(١) أخرجه ابن حبان (١٩٢٠) عن الحسن بن سفيان به. وابن خزيمة (٦٤٢) من طريق الحارث به.

(٢) في س: «الفراوى». وينظر سير أعلام النبلاء ٥٣٩/٨.

(٣) في س: «الصيدلاني». وينظر التقريب ١٧٧/١.

(٤) الفج: تفريجك بين شيتين. ينظر غريب الحديث لأبي عبيد ١١٠/٢، والقاموس المحيط ٢٠٩/١ (ف ج ج).

والحديث عند السراج في مسنده (٣٥٢)، وقال الذهبي ٥٥٩/٢: على واه.

أُسَامَةُ، عن مِسْعَرٍ، عن عثمان بن المُغِيرَةِ، عن سالم بن أبي الجعد، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: يُكْرَهُ أَلَّا يَمِيلَ بِكَفَيْهِ إِلَى الْقِبْلَةِ إِذَا سَجَدَ^(١).

بَابُ: يَضَعُ كَفَيْهِ وَيَرْفَعُ مَرْفَقَيْهِ وَلَا يَفْتَرِشُ ذِرَاعِيهِ

٢٧٣٩- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقِيطٍ، عَنْ إِيَادٍ، عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَجَدْتَ فَضَعُ كَفَيْكَ وَارْفَعُ مَرْفَقَيْكَ»^(٢). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى^(٣).

٢٧٤٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَسْطُرَنَّ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ»^(٤). مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ^(٥).

٢٧٤١- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ [٩٣/٢ ظ] الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٣٠) من طريق مسعر به .

(٢) أخرجه أحمد (١٨٤٩١)، وابن خزيمة (٦٥٦)، وابن حبان (١٩١٦) من طريق عبيد الله به .

(٣) مسلم (٢٣٤/٤٩٤) .

(٤) الطيالسي (٢٠٨٩)، ومن طريقه الترمذي (٢٧٦). وأخرجه أحمد (١٢١٤٩)، وأبو داود (٨٩٧)،

والنسائي (١١٠٩)، وابن حبان (١٩٢٦) من طريق شعبة به. وابن ماجه (٨٩٢) من طريق قتادة به .

(٥) البخاري (٨٢٢)، ومسلم (٤٩٣) .

يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ الصَّلَاةَ بِالتَّكْبِيرِ، والقراءة ب: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢]. وَكَانَ إِذَا رَكَعَ لَمْ يُشْخِصْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُصَوِّبْهُ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ اسْتَوَى قَائِمًا، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقَبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ يَقْتَرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَقْتَرِشَ ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ، وَكَانَ يَخْتِمُ الصَّلَاةَ بِالتَّسْلِيمِ، وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢).

٢٧٤٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلَّمِ، عَنْ بُدَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: وَكَانَ يَنْهَانَا أَنْ يَقْتَرِشَ أَحَدُنَا ذِرَاعِيهِ افْتِرَاشَ السَّبْعِ^(٣). وَرَوَيْنَا فِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٤) وَأَبِي

(١) إِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوَيْه (١٣٣١). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٤٠٣٠)، وَأَبُو دَاوُدَ (٧٨٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٩٩) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ بِهِ.

(٢) مُسْلِمٌ (٢٤٠/٤٩٨).

(٣) الْمُصَنِّفُ فِي الْمَعْرِفَةِ (٨٧٦). وَتَقَدَّمَ فِي (٢٢٩١)، وَسَيَأْتِي فِي (٢٧٨٥)، (٢٨٣٨).

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢٧٦)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٧٥)، وَابْنُ مَاجَهَ (٨٩١)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٦٤٤)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هريرة^(١) وعبد الرحمن بن شبل^(٢)، عن النبي ﷺ .

/ باب: يجافى مرفقيه عن جنبه

١١٤/٢

٢٧٤٣- أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشران ببغداد، أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المصري، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، حدثنا أبي وإسحاق بن بكر وأبو صالح الجهني والنضر بن عبد الجبار قالوا: حدثنا بكر بن مضر، عن جعفر بن ربيعة، عن الأعرج، عن عبد الله بن مالك ابن بحنة، أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى [٩٤/٢] فرج بين يديه حتى يبدؤ إبطاه. وقال أبو صالح الجهني في حديثه: كان رسول الله ﷺ إذا سجد جافى عضديه عن جنبه حتى يرى بياض إبطيه^(٣) .

٢٧٤٤- وأخبرنا أبو صالح ابن أبي طاهر، أخبرنا جدّي يحيى بن منصور، حدثنا أحمد بن سلمة، حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي، حدثنا بكر بن مضر. فذكره بإسناده^(٤) مثله أن رسول الله ﷺ كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يرى بياض إبطيه^(٥) . رواه البخاري ومسلم جميعاً عن قتيبة^(٦) .

(١) سيأتي في (٢٧٦٣) .

(٢) في س: «سهل». وينظر التقريب ٤٨٣/١ .

وسياأتي حديث عبد الرحمن بن شبل في (٢٧٦٨) .

(٣) أخرجه ابن خزيمة (٦٤٨) من طريق بكر بن مضر به .

(٤) في م: «بإسناده» .

(٥) أخرجه أحمد (٢٢٩٢٥) ، والنسائي (١١٠٥) عن قتيبة به .

(٦) البخاري (٣٥٦٤) ، ومسلم (٢٣٥/٤٩٥) .

٢٧٤٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا محمد بن نصر الإمام، حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا سفيان بن عيينة، عن عبيد الله بن عبد الله بن الأصم، ^(١) عن عمه يزيد بن الأصم، عن ميمونة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجدَ لو شاءت بهيمة أن تمرَّ بين يديه مرَّت ^(٢). رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى ^(٣).

٢٧٤٦- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا أبو عبد الله محمد بن نصر وأبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل العنبري ^(٤) قالوا: حدثنا إسحاق بن إبراهيم، أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، حدثنا عبيد ^(٥) الله بن عبد الله بن الأصم، عن يزيد بن الأصم، عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سجدَ خَوَّى يديه - يعنى: جَنَحَ - حتى يروا وَضَحَ ^(٦) إبطيه من ورائه، وإذا قَعَدَ اطمأنَّ على فخذه اليسرى ^(٧). رواه مسلم في «الصحيح» عن إسحاق بن إبراهيم ^(٨).

(١ - ١) ليس فى: س .

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٨٠٩) ، وأبو داود (٨٩٨) ، والنسائي (١١٠٨) ، وابن ماجه (٨٨٠) ، وابن خزيمة (٦٥٧) من طريق سفيان به .

(٣) مسلم (٢٣٧/٤٩٦) .

(٤) فى س ، م: «العبدى» . وينظر سير أعلام النبلاء ٣٧٧/١٣ .

(٥) فى س: «عبد» . وينظر تهذيب الكمال ٦٥/١٩ .

(٦) الوضخ: البياض. النهاية ١٩٥/٥ .

(٧) أخرجه الدارمى (١٣٧١) عن إسحاق بن إبراهيم به .

(٨) مسلم (٢٣٨/٤٩٧) .

ورواه أيضًا جعفر بن بُرقان عن يزيد بن الأصم^(١).

٢٧٤٧- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّانُ ببغداد، أخبرنا عبد الله ابن جعفر بن دُرستويه، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمَ الْخُزَاعِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ [٩٤/٢] مَعَ أَبِيهِ بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةٍ، فَمَرَّ عَلَيْهِمْ رَكْبٌ فَأَنَاخُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ، فَقَالَ لِي أَبِي: كُنْ فِي بَهْمِكَ حَتَّى أَدْنُو مِنْ هَؤُلَاءِ الرِّكْبِ أَسْأَلُهُ. قَالَ: فَدَنَا وَدَنَوْتُ حَتَّى أُقِمَّتِ الصَّلَاةُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِمْ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتَيْ^(٢) إِبْطَيْ / رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا سَجَدَ^(٣). قَالَ يَعْقُوبُ: هَكَذَا قَالَ: مِنْ نَمْرَةٍ. وَالصَّحِيحُ: نَمْرَةٌ، أَخْطَأَ فِيهِ كَمَا أَخْطَأَ فِيهِ ابْنُ الْمُبَارَكِ أَيْضًا^(٤).

٢٧٤٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر محمد بن المؤمل، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ التَّمِيمِيِّ الَّذِي حَدَّثَ بِالتَّفْسِيرِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ خَلْفِهِ، فَرَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ وَهُوَ مُجَنِّجٌ^(٥) قَدْ فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ^(٦).

(١) أخرجه أحمد (٢٦٨١٨)، ومسلم (٢٣٩/٤٩٧) من طريق جعفر بن بركان به.

(٢) العُفْرَةُ: البياض وليس بالبياض الناصع الشديد، ولكنه لون الأرض. غريب الحديث لأبي عبيد ١٤٢/٢.

(٣) يعقوب بن سفيان ١/٢٦٥. وأخرجه أحمد (١٦٤٠١)، والترمذي (٢٧٤)، والنسائي (١١٠٧)، وابن ماجه (٨٨١)، من طريق داود بن قيس به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٧٢٠).

(٤) الذي في مصادر التخريج: «نمرة». ولم يشر أى مصدر إلى «نمرة». ونمرة ناحية بعرفة، قال ياقوت

في رسم «نمرة»: وقال عبد الله بن أكرم: رأيته بالقاع من نمرة. معجم البلدان ٤/٨١٣.

(٥) في س: «مجنح». وسيأتى معناها قريبًا.

(٦) الحاكم ١/٢٢٨. وأخرجه أبو داود (٨٩٩) عن الثفيلي به. وأحمد (٢٤٠٥) من طريق زهير به.

وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٩٦).

٢٧٤٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو زكريا يحيى بن محمد العنبري، حدثنا محمد بن عمرو بن النضر الحرشي، حدثنا إبراهيم بن نصر^(١) السوريني، حدثنا النضر بن شميل، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب قال: كان رسول الله ﷺ إذا صلى جَنَحَ^(٢).

أخبرنا أبو عبد الله الحافظ قال: سمعتُ أبا زكريا العنبري يقول: جَنَحَ الرَّجُلُ فِي صَلَاتِهِ: إِذَا مَدَّ ضَبْعَيْهِ^(٣)، وَتَجَافَى فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ.

٢٧٥٠- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أخبرنا أبو طاهر المحدث الباذي، حدثنا أحمد بن يوسف، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن منصور، عن سالم بن أبي الجعد، عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ إذا سَجَدَ تَجَافَى حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ^(٤).

٢٧٥١- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي، أخبرنا حاجب بن أحمد، حدثنا عبد الله بن هاشم، حدثنا وكيع، حدثنا عباد بن راشد، عن الحسن، حدثنا أحمر صاحب رسول الله ﷺ [٩٥/٢] قَالَ: إِنْ كُنَّا لَنَاوِي^(٥)

(١) في س: «النضر». وينظر سير أعلام النبلاء ٣٩٧/١٠.

(٢) الحاكم ٢٢٧/١، ٢٢٨، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه النسائي (١١٠٤)، وابن خزيمة (٦٤٧) من طريق النضر به.

(٣) الضبع، بسكون الباء: العضد، وقيل: الضبع: الإبط، وقيل: ما بين الإبط إلى نصف العضد، وقيل: هو وسط العضد. مشارق الأنوار ٥٥/٢.

(٤) عبد الرزاق (٢٩٢٢)، ومن طريقه أحمد (١٤١٣٨)، وابن خزيمة (٦٤٩)، وقال الذهبي ٥٦١/٢: إسناده صحيح.

(٥) ناوى: نرق له، أويت إلى الرجل آوى له، إذا أصابه شيء فرثت له. معالم السنن ٢١٥/١.

لرسول الله ﷺ مِمَّا يُجَافِي بِيَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ إِذَا سَجَدَ^(١) .

بَابُ : يُفَرِّجُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ وَيُقِلُّ بَطْنَهُ عَنْ فَخْذَيْهِ

٢٧٥٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ، أَخْبَرَنَا بَقِيَّةُ، حَدَّثَنِي عُتْبَةُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى، عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ فِي صِفَةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ : وَإِذَا سَجَدَ فَرَّجَ بَيْنَ فَخْذَيْهِ غَيْرَ حَامِلٍ بَطْنَهُ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَخْذَيْهِ^(٢) .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ عُتْبَةَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي إِسْنَادِهِ : عَيْسَى ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) . وَهُوَ الصَّحِيحُ .

٢٧٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ ابْنِ حُجَيْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَقْتَرِشْ يَدَيْهِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ، وَلِيَتَضَمَّ فَخْذَيْهِ»^(٤) .

(١) أخرجه أحمد (٢٠٣٣٧)، وابن ماجه (٨٨٦) من طريق وكيع به. وأبو داود (٩٠٠) من طريق عباد به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٩٧).

(٢) أبو داود (٧٣٥). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٤٨).

(٣) أخرجه بقى بن مخلد - كما في فتح الباري لابن رجب ٧/ ٣٠٥، ٣٠٦ - من طريق إسماعيل بن عياش به. والطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٦٠ من طريق إسماعيل به، وفيه: عيسى بن عبد الرحمن.

(٤) أخرجه ابن خزيمة (٦٥٣)، وابن حبان (١٩١٧) من طريق الليث به.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ^(١).

وَلَعَلَّ التَّفْرِيجَ أَشْبَهُ بِهَيْئَاتِ السُّجُودِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٢٧٥٤- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ

الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّهُ وَصَفَ السُّجُودَ؛ فَبَسَطَ يَدَيْهِ وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ وَخَوَّيَ، وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ ^(٢).

٢٧٥٥- وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ، عَنْ شَرِيكٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ:

وَصَفَ لَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ؛ فَوَضَعَ يَدَيْهِ وَاعْتَمَدَ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ،

وَقَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ. أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ / الرُّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا ١١٦/٢ أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، [٩٥/٢] حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ. فَذَكَرَهُ ^(٣).

٢٧٥٦- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ

الْمُرَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى

ابْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي الْقُعُودِ لِلْحَاجَةِ، وَفِيهِ: ثُمَّ قَالَ: لَعَلَّكَ مِنَ

الَّذِينَ يُصَلُّونَ عَلَى أَوْرَائِكِهِمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: لَا أَدْرِي وَاللَّهِ. قَالَ: يَعْنِي الَّذِي

يَسْجُدُ وَلَا يَرْتَفِعُ عَنِ الْأَرْضِ، يَسْجُدُ وَهُوَ لَاصِقٌ بِالْأَرْضِ ^(٤).

(١) أخرجه أبو داود (٩٠١) من طريق ابن وهب به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٩١).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٧٠١)، والنسائي (١١٠٣)، وابن خزيمة (٦٤٦) من طريق شريك به.

(٣) أبو داود (٨٩٦). وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٩٠).

(٤) مالك ١/١٩٣، ومن طريقه البخاري (١٤٥)، وقال الذهبي ٥٦٢/٢: إسناده ثابت.

٢٧٥٧- أخبرنا أبو محمد الحسن بن علي بن المؤمل، أخبرنا أبو عثمان عمرو بن عبد الله البصري، حدثنا محمد بن عبد الوهاب، أخبرنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق قال: قال عبد الله يعني ابن مسعود: لا يسجدن أحدكم موركا ولا مضطجعا؛ فإنه إذا أحسن السجود سجدت عظامه كلها^(١).

باب: ينصب قدميه ويستقبل باطراف أصابعهما القبلة

٢٧٥٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إسحاق الفقيه، أخبرنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا ابن بكير، حدثني الليث، عن ابن أبي حبيب، عن محمد بن عمرو بن حنبل، عن محمد بن عمرو بن عطاء، أنه كان جالسا مع نفر من أصحاب النبي ﷺ فذكرنا صلاة رسول الله ﷺ، فقال أبو حميد الساعدي: أنا كنت أحفظكم لصلاة رسول الله ﷺ. فذكر الحديث وفيه: وإذا سجد وضع يديه غير مفترش ولا قابضيهما، واستقبل باطراف أصابع رجليه القبلة^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير^(٣).

٢٧٥٩- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو جعفر محمد بن صالح ابن هانئ، حدثنا يعقوب بن يوسف الأخرم، حدثنا إسحاق بن إبراهيم وأبو كريب قالا: حدثنا أبو أسامة، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، [٩٦/٢] حدثني محمد بن عمرو بن عطاء قال: سمعت أبا حميد الساعدي يقول: كان

(١) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٤٢)، والطبراني (٩٣٢٥) من طريق الأعمش به.

(٢) أخرجه ابن حبان (١٨٦٩) من طريق ابن بكير به.

(٣) البخاري (٨٢٨).

رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة. الحديث، وقال فيه: ثم هوى إلى الأرض ساجداً، ثم جافى عضديه عن إبطيه وفتح أصابع رجله^(١).

باب ما جاء في ضمّ العقبين في السجود

٢٧٦٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو العباس محمد بن أحمد المَحْبُوبِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى الطَّرْسُوسِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: فَقَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ مَعِيَ عَلَى فِرَاشِي، فَوَجَدْتُهُ سَاجِدًا رَاصًا عَقْبِيهِ، مُسْتَقْبِلًا بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ الْقِبْلَةَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ، وَبِعَفْوِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ، وَبِكَ مِنْكَ، أَتُنِي عَلَيْكَ، لَا أَبْلُغُ كُلَّ مَا فِيكَ». فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَخَذَكَ شَيْطَانُكَ؟». فَقُلْتُ: أَمَا لَكَ شَيْطَانٌ؟ قَالَ: «مَا مِنْ آدَمِيٍّ إِلَّا لَهُ شَيْطَانٌ». فَقُلْتُ: وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَأَنَا، لَكِنِّي دَعَوْتُ اللَّهَ عَلَيْهِ فَأَسْلَمَ»^(٢).

باب: يَعْتَمِدُ بِمِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ السَّجُودَ

٢٧٦١- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو

(١) أخرجه ابن ماجه (٨٠٣) من طريق أبي أسامة به .

(٢) الحاكم ١/٢٢٨، ٢٢٩، وصححه. وأخرجه ابن خزيمة (٦٥٤)، وعنه ابن حبان (١٩٣٣) من طريق ابن أبي مريم به. وقال الذهبي ٢/٥٦٣: الطرسوسي قال ابن عدي: هو في عداد من يسرق الحديث. وتقدم في (٦١٨).

(٣) في س: «طال».

قالا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، / حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَكَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [٩٦/٢ ظ] إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَشَقَّةَ السَّجُودِ عَلَيْهِمْ إِذَا انْفَرَجُوا^(١) فَقَالَ: «اسْتَعِينُوا بِالرُّكْبِ». زَادَ شُعَيْبٌ فِي رِوَايَتِهِ: قَالَ ابْنُ عَجَلَانَ: وَذَلِكَ أَنْ يَضَعَ مِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ إِذَا أَطَالَ السَّجُودَ وَأَعْيَا^(٢).

٢٧٦٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ يَعْنِي ابْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ الثَّعْمَانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ قَالَ: شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْاعْتِمَادَ وَالْإِدْعَامَ^(٣) فِي الصَّلَاةِ، فَرَخَّصَ لَهُمْ أَنْ يَسْتَعِينَ الرَّجُلُ بِمِرْفَقَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ أَوْ فِخْذَيْهِ^(٤).

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ سُمَيِّ عَنْ الثَّعْمَانِ قَالَ: شَكَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَهُ مُرْسَلًا^(٥). قَالَ الْبُخَارِيُّ: وَهَذَا أَصَحُّ بِإِرْسَالِهِ^(٦).

(١) انفرجوا، أى: باعدوا اليدين عن الجنبين. عون المعبود ١/ ٣٤٠.

(٢) الحاكم ١/ ٢٢٩، وصححه، ووافقه الذهبي، وأبو داود (٩٠٢). وأخرجه الترمذي (٢٨٦) عن قتيبة به. وأحمد (٨٤٧٧) من طريق الليث به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (١٩٢).

(٣) الادعام: هو الاتكاء. ينظر النهاية ٢/ ١٢٠.

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٢٠٣/ ٤ من طريق ابن عينة به.

(٥) أخرجه عبد الرزاق (٢٩٢٨)، والبخاري في التاريخ الكبير ٢٠٣/ ٤ من طريق الثوري به.

(٦) التاريخ الكبير ٢٠٣/ ٤.

بابُ الطَّمانِينَةِ فِي السَّجُودِ

٢٧٦٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ وَعُبَيْدُ اللَّهِ الْجُشَمِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي قِصَّةِ الدَّاخِلِ الَّذِي أَسَاءَ الصَّلَاةَ حَتَّى عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ: «ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا». مُخَرَّجٌ فِي «الصَّحِيحِينَ»^(١).

بابُ التَّغْلِيظِ عَلَى مَنْ لَا يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسَّجُودَ

٢٧٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَمُّوا الرُّكُوعَ وَالسَّجُودَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأُرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ»^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامٍ الدَّسْتَوَائِيِّ^(٣)، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ [٩٧/٢] شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ^(٤).

وَقَدْ مَضَى حَدِيثُ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُجْزِئُ صَلَاةٌ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا ضَلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسَّجُودِ»:

(١) تقدم في (٢٦٠٥) وذكرنا هناك طرقه .

(٢) الطيالسي (٢١٠٧) .

(٣) مسلم (١١١/٤٢٥) .

(٤) البخاري (٧٤٢)، ومسلم (١١٠/٤٢٥) .

٢٧٦٥- حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاءً، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ عِمْرَانَ الْقَاضِي بِهَرَاةَ، حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ عَبْدُ الْجَلِيلِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ الْأَزْدِيِّ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ لِرَجُلٍ لَا يُقِيمُ صَلَاتَهُ» أَوْ قَالَ: «ظَهَرَ - فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(١). لَفْظُ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي حَدِيثِ عُيَيْدِ اللَّهِ: «صَلَاتِهِ». بِلَا شَكٍّ، وَقَالَ: عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: قَالَ .

٢٧٦٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا تُجْزِي صَلَاةَ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صَلَاتَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ»^(٢) .

٢٧٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَتْحِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي الْفَوَارِسِ الْحَافِظُ ١١٨/٢ بَيْغَدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ ابْنُ الصَّوَّافِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ بَشْرُ بْنُ مُوسَى، / حَدَّثَنَا

(١) الطيالسي (٦٤٦). وأخرجه أحمد (١٧٠٧٣)، وأبو داود (٨٥٥)، وابن خزيمة (٥٩٢) من طريق شعبة به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٦١). وتقدم تخريجه في (٢٦٠٦) من طريق عبيد الله بن موسى به .

(٢) ليس في : س، م .

(٣) تقدم تخريجه في (٢٦٠٨) .

أبو زكريا يحيى بن إسحاق، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّهُ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يُصَلِّي لَا يَتِمُّ رُكُوعًا وَلَا سُجُودًا، فَقَالَ لَهُ: مُدَّ كَم تَصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ؟ فَقَالَ: مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً. أَوْ قَالَ: مُنْذُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: مَا صَلَّيْتَ لِلَّهِ صَلَاةً مُنْذُ كَذَا وَكَذَا. قَالَ مَهْدِيُّ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ لَهُ: لَوْ مُتَ [٩٧/٢] لَمُتَّ عَلَى غَيْرِ سُنَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن الصَّلَاتِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَهْدِيِّ بْنِ مَيْمُونٍ^(٢).

٢٧٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَلٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ثَلَاثٍ: عَنْ نَقْرَةِ الْغُرَابِ، وَافْتِرَاشِ السَّبْعِ، وَلَا يُوطِئُ^(٣) الرَّجُلُ الْمَكَانَ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ كَمَا يُوطِئُ الْبَعِيرُ^(٤).

٢٧٦٩- أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ،

(١) أخرجه ابن عبد البر في التمهيد ١٠/١٨٤ من طريق مهدي به. وسيأتي في (٤٠٥٤).

(٢) البخاري (٣٨٩، ٨٠٨) بأخصر من هذا السياق.

(٣) يوطئ الرجل المكان: يتخذ مكاناً في المسجد لا يصلي إلا فيه كما يفعل البعير في مبركه. ينظر النهاية ٥/٢٠٤.

(٤) الحاكم ١/٢٢٩، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه ابن خزيمة (٦٦٢، ١٣١٩) من طريق أبي عاصم به. وابن ماجه (١٤٢٩) من طريق وكيع به. وحسنه الألباني في صحيح ابن ماجه (١١٧٦).

عن جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، عن تَمِيمِ بْنِ مَحْمُودٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ شَيْبَلٍ قال: نَهَى رسولُ اللَّهِ ﷺ في الصَّلَاةِ عن افْتِرَاشِ السَّيِّعِ، وَأَنْ يَنْقَرُ نَقْرَ الْغُرَابِ، وَأَنْ يُوطِنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ كَمَا يُوطِنُ الْبَعِيرُ^(١).

بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنَ السُّجُودِ

٢٧٧٠- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عن عُقَيْلٍ، عن ابنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فذَكَرَ الْحَدِيثَ إِلَى أَنْ قَالَ: ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ^(٣).

[٢/٩٨] بابُ الْقُعُودِ عَلَى الرَّجْلِ الْيُسْرَى بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٢٧٧١- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عن عبدِ الحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٥٥٣٣، ١٥٥٣٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (٨٦٢) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٩٨٥١)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٤٩) مِنْ طَرِيقِ اللَّيْثِ بِهِ. وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٥٤)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ

(٥٧٨، ٦١١، ٦٢٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ شِهَابٍ بِهِ.

(٣) الْبُخَارِيُّ (٧٨٩)، وَمُسْلِمٌ (٢٩/٣٩٢).

عَشْرَةَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صِفَةِ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ يَهْوِي ^(١) إِلَى الْأَرْضِ، فَيُجَافِي يَدَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ فَيُثْنِي رِجْلَهُ الْيُسْرَى فَيَقْعُدُ عَلَيْهَا ^(٢).

٢٧٧٢- وَأَخْبَرَنَا أَبُو حَازِمٍ الْحَافِظُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبَادٍ الْفَرَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَدْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الْحَرِّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ أَحَدِ بَنِي مَالِكٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ أَبُوهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ فِي الْمَجْلِسِ أَبُو هَرِيرَةَ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَأَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنْتَهُمْ تَذَاكُرُوا الصَّلَاةَ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». فَسَجَدَ وَانْتَصَبَ عَلَى كَفِّهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، ثُمَّ كَبَّرَ فَجَلَسَ، فَتَوَرَّكَ إِحْدَى رِجْلَيْهِ وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْأُخْرَى، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ. وَذَكَرَ الْحَدِيثَ ^(٣).

وَقَدْ قِيلَ فِي إِسْنَادِهِ: عَنْ عَيْسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، سَمِعَهُ مِنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، أَنَّهُ حَضَرَ أَبَا حُمَيْدٍ وَأَبَا أُسَيْدٍ وَرِجَالًا مِنْهُمْ فِي الصَّلَاةِ ^(٤).

(١) بعده في م: «ساجدا».

(٢) تقدم تخريجه في (٢٥٥٤).

(٣) تقدم تخريجه في (٢٥٥٥، ٢٥٨٦، ٢٦٨٢).

(٤) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ٣٨٩/٦، وأبو داود عقب (٧٣٥) تعليقا.

/بابُ الْقُعُودِ عَلَى الْعَقِبَيْنِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٢٧٧٣- أَخْبَرَنَا [٩٨/٢] أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ: قُلْنَا لَابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْإِقْعَاءِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ فَقَالَ: هُوَ سُنَّةٌ. فَقُلْنَا: فَإِنَّا نَرَى ذَلِكَ مِنَ الْجَفَاءِ إِذَا فَعَلَ الرَّجُلُ. فَقَالَ: بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ^(٢).

٢٧٧٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أُسَيْدُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تَمَسَّ أَلْيَتَاكَ عَقَبَيْكَ^(٣).

زَادَ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْعَدَنِيُّ عَنْ سُفْيَانَ: بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

٢٧٧٥- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَنْ انْتِصَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَقَبَيْهِ وَصُدُورِ قَدَمَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ إِذَا صَلَّى،

(١) أخرجه أحمد (٢٨٥٣) عن محمد بن بكر به. وأبو داود (٨٤٥)، والترمذي (٢٨٣)، وابن خزيمة (٦٨٠) من طريق ابن جريج به.

(٢) مسلم (٥٣٦).

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٣٠٣٠) - ومن طريقه الطبراني (١٠٩٥٠) - من طريق سفیان الثوري به.

عبدُ اللَّهِ بنُ أبي نَجِيحِ المَكِّي، عن مُجاهِدِ بنِ جَبْرِ أبي الحَجَّاجِ قال: سَمِعْتُ عبدَ اللَّهِ بنَ عباسٍ يَذْكُرُهُ. قال: فَقُلْتُ له: يا أبا العباسِ واللَّهِ إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ هَذَا جَفَاءً مِمَّنْ صَنَعَهُ. قال: فقال: إِنَّهَا لَسُنَّةٌ^(١).

٢٧٧٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّزَّازُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ إِذَا سَجَدَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْأُولَى يَقَعُدُ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ وَيَقُولُ: إِنَّهُ مِنَ السُّنَّةِ^(٢).

٢٧٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ إِسْحَاقَ، [٩٩/٢] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ كَانَا يُقْعِيَانِ. قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: وَكَانَ طَاوُسٌ يُقْعِي.

٢٧٧٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيْرٍ مُعَاوِيَةُ بْنُ حُذَيْجٍ قَالَ: رَأَيْتُ طَاوُسًا يُقْعِي، فَقُلْتُ: رَأَيْتَكَ تُقْعِي. فَقَالَ: مَا رَأَيْتَنِي أَقْعِي وَلَكِنَّهَا الصَّلَاةُ، رَأَيْتُ الْعِبَادِلَةَ الثَّلَاثَةَ يَقْعُلُونَ ذَلِكَ؛ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقْعُلُونَهُ. قَالَ أَبُو زُهَيْرٍ:

(١) قال الذهبي ٥٦٦/٢: إسناده صالح.

(٢) أخرجه السراج (٣٣٧) عن محمد بن الهيثم به. والطبراني في الأوسط (٨٧٥٢) من طريق الليث به.

وَقَدْ رَأَيْتُهُ يُقْعَى^(١).

٢٧٧٩- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ شَيْبَانَ الْبَغْدَادِيُّ الْهَرَوِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ نَجْدَةَ، حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى بْنِ صَفْوَانَ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنِ طَاوُسٍ ١٢٠/٢ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ / وَهُمَا يَقْعِيَانِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِهِمَا. قَالَ إِبْرَاهِيمُ: فَسَأَلْتُ عَطَاءً عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: أَيْ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَكَ، إِنْ شِئْتَ عَلَى أَطْرَافِ أَصَابِعِكَ، وَإِنْ شِئْتَ عَلَى عَجْزِكَ.

فهذا الإقعاء المُرْخَصُ فيه أَوْ الْمَسْنُونُ عَلَى مَا رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمَرَ، وَهُوَ أَنْ يَضَعَ أَطْرَافَ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، وَيَضَعَ أَلْيَتَيْهِ عَلَى عَقْبَيْهِ وَيَضَعَ رُكْبَتَيْهِ بِالْأَرْضِ.

بَابُ الْإِقْعَاءِ الْمَكْرُوهِ فِي الصَّلَاةِ

٢٧٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ يَعْقُوبَ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلِيمَانَ ابْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ [٩٩/٢] جُنْدُبٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْإِقْعَاءِ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

(١) يعقوب بن سفيان ٣/١٩٨، ١٩٩. قال ابن حجر في التلخيص الحبير ١/٢٥٧ عن أسانيد الإقعاء عن العبادلة: أسانيدها صحيحة.

(٢) الحاكم ١/٢٧٢، وصححه، ووافقه الذهبي. وأخرجه البزار (٤٥٨٦) من طريق قتادة به بنحوه.

خالفه حماد بن سلمة:

٢٧٨١- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا أبو بكر محمد بن إسحاق الصَّغَانِي، حدثنا يحيى بن معين، حدثنا السَّالِحِيْنِي، حدثنا حماد بن سلمة، عن قتادة، عن أنس، أن النبي ﷺ نهى عن الإقعاء والتَّورُّك في الصَّلَاة^(١).

تفرَّد به يحيى بن إسحاق السَّيْلَحِيْنِي عن حماد بن سلمة. وقد قيل عنه عن حماد وبحر بن كنيز^(٢) عن قتادة، عن أنس. والرواية الأولى أصح.

٢٧٨٢- أخبرنا أبو طاهر الفقيه، حدثنا أبو الحسن علي بن إبراهيم بن معاوية النيسابوري، أخبرنا أحمد بن عبد الجبار العطاردی، حدثنا حفص بن غياث، عن ليث، عن مجاهد، عن أبي هريرة قال: أمرني رسول الله ﷺ بثلاث، ونهاني عن ثلاث، أمرني: بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وألا أنام إلا على وتر، وركعتي الضحى، ونهاني: عن الالتفات في الصلاة التفات الثعلب، أو^(٣) أقبى إقعاء القرد، أو^(٣) أنقر نقر الديك^(٤).

٢٧٨٣- أخبرنا أبو الحسين ابن الفضل القَطَّان ببغداد، أخبرنا

(١) أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٦١٧٤) من طريق يحيى بن معين به. وأحمد (١٣٤٣٧)، والبخاري (٧٢٦١، ٤٥٨٨) من طريق يحيى بن إسحاق به.

(٢) في م: «كثير». وينظر تهذيب الكمال ١٢/٤.

(٣) في م: «و».

(٤) أخرجه أحمد (١٠٤٥٠، ١٠٤٨٣)، وابن عساكر في تاريخه ٦/٣٥٥ من طريق ليث به. وعند ابن عساكر بذكر مجاهد وشهر بن حوشب، قال الذهبي ٥٦٧/٢: ليث ضعيف.

أبو الحسين أحمد بن عثمان بن جعفر المقرئ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ
الْوَرَّاقُ^(١)، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَلِيُّ». وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ
فِيهِ: «وَلَا تُقَعِّبُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ»^(٢).

الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ لَا يُحْتَجُّ بِهِ، وَكَذَلِكَ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ^(٣)، وَحَدِيثُ ابْنِ
عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍو صَحِيحٌ.

وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْكَارِزِيُّ،
أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهُ حَكَى عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ أَنَّهُ قَالَ:
الْإِقعَاءُ [١٠٠/٢] هُوَ أَنْ يُلْصِقَ أَلْيَتَيْهِ بِالْأَرْضِ وَيَنْتَصِبَ عَلَى سَاقَيْهِ وَيَضَعُ يَدَيْهِ
بِالْأَرْضِ. وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: الْإِقعَاءُ جُلُوسُ الْإِنْسَانِ عَلَى أَلْيَتَيْهِ نَاصِبًا
فَخِذْيِهِ مِثْلَ إِقعَاءِ الْكَلْبِ وَالسَّبُعِ^(٤).

قَالَ الشَّيْخُ: وَهَذَا التَّوَعُّدُ مِنَ الْإِقعَاءِ غَيْرُ مَا رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍو،
وَهَذَا مَنَهَى عَنْهُ، وَمَا رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عَمْرٍو مَسْنُونٌ، وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي
الْجَوَّازِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ عَقَبِ الشَّيْطَانِ، وَكَانَ
يَقْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى. فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ وَارِدًا فِي

(١) فِي س، م: «الْوَزَانِ». وَيَنْظُرُ سِيرَ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ ٤٩/١٣.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٢٤٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٢)، وَابْنُ مَاجَةٍ (٨٩٤) مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ بِهِ. وَأَبُو دَاوُدَ
(٩٠٨) مِنْ طَرِيقِ أَبِي إِسْحَاقَ بِهِ.

(٣) تَقَدَّمَ مَصَادِرُ تَرْجَمَةِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ فِي ٣٦/١، وَمَصَادِرُ تَرْجَمَةِ لَيْثِ بْنِ أَبِي سُلَيْمٍ فِي ٣٣٠/١.

(٤) غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عُبَيْدٍ ٢١٠/١، ١٠٩/٢.

الجلوس لِلتَّشَهُدِ الْآخِرِ، فَلَا يَكُونُ مُنَافِيًا لِمَا رَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ فِي الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

بَابُ الْمُكْثِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

٢٧٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ

الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ / أَسْمَاءَ وَخَلْفُ ١٢١/٢
ابْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالُوا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ
الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ حَرْبٍ
حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا. قَالَ ثَابِتٌ: فَكَانَ أَنَسٌ يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَاكُمْ
تَصْنَعُونَهُ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ. وَإِذَا
رَفَعَ رَأْسَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَعَدَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ: قَدْ نَسِيَ^(١). لَفْظُ حَدِيثِ
سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَرَوَاهُ
مُسْلِمٌ عَنْ خَلْفِ بْنِ هِشَامٍ^(٢).

٢٧٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ

الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ
عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنٌ [١٠٠/٢] الظَّالِمِيُّ، عَنْ بُذَيْلِ
ابْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوْزَاءِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ

(١) تقدم تخريجه في (٢٦٦٣).

(٢) البخاري (٨٢١)، ومسلم (٤٧٢).

الحديث في صِفَةِ صَلَاتِهِ وقالت : كان إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَائِمًا ، وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ لَمْ يَسْجُدْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا^(١) . أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ^(٢) .

٢٧٨٦- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ ، حَدَّثَنَا عَارِمٌ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ ، أَنَّ^(٣) مَالِكَ بْنَ الْحَوَارِثِ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ وَذَاكَ فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ ، فَقَامَ ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ هُنَيْئَةً ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ثُمَّ انْتَظَرَ هُنَيْئَةً ، ثُمَّ سَجَدَ . قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : صَلَّى صَلَاةً شَيْخِنَا هَذَا يَعْنِي عَمْرُو بْنُ سَلَمَةَ . قَالَ أَيُّوبُ : وَكَانَ عَمْرُو يَصْنَعُ شَيْئًا لَا أَرَى النَّاسَ يَصْنَعُونَهُ ، كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ آخِرِ السَّجْدَتَيْنِ فِي الْأُولَى وَالثَّالِثَةِ اسْتَوَى قَاعِدًا ، ثُمَّ يَقُومُ^(٤) . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عَارِمٍ^(٥) .

٢٧٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو ، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ : اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ

(١) تقدم في (٢٧٤١) .

(٢) مسلم (٤٩٨) .

(٣) في س : «عن» .

(٤) تقدم في (٢٦٦٠) .

(٥) البخارى (٨١٨) .

وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَهَا وَذَكَرَ السُّجُودَ قَالَ: ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ حَتَّى رَجَعَ كُلُّ عَظِيمٍ فِي مَوْضِعِهِ ^(١).

٢٧٨٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ دَاوُدَ الرَّزَّازُ ^(٢) مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ نُصَيْرٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ [١٠١/٢] قُدَامَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ أَبِي ^(٣) عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَمْرِو: أَلَا أُصَلِّيْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي؟ فَقُلْنَا: بَلَى. قَالَ: فَقَامَ يُصَلِّي، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ مِنْ وَرَاءِ رُكْبَتَيْهِ، وَجَافَى إِبْطِيهَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ سَجَدَ فَجَافَى إِبْطِيهَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَعَدَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ صَنَعَ ذَلِكَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، وَهَكَذَا كَانَ يُصَلِّي بِنَا ^(٤).

باب ما يقول بين السجدين

٢٧٨٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ فُورَكٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا

(١) أبو داود (٧٣٤، ٩٦٧). وتقدم في (٢٥٨٦).

(٢) علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز أبو الحسن البغدادي، قال الخطيب: كان كثير السماع والشيخ، إلى الصدوق ما هو. توفي سنة (٤١٩هـ). سير أعلام النبلاء ١٧/٣٦٩.

(٣) في س، م: «بن». وينظر تهذيب الكمال ١٠/١٧٥.

(٤) أخرجه أحمد (١٧٠٨١)، والنسائي (١٠٣٦) من طريق زائدة به. وسيأتي في (٢٨٠٨).

يونسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ،
 ١٢٢/٢ / سَمِعَ أَبَا حَمْزَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ مِنْ عَبَسٍ - شُعْبَةُ يَرَى أَنَّهُ صِلَةُ بْنُ زُفَرٍ
 - عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ
 بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، رَبِّ اغْفِرْ لِي». وَجَلَسَ بِقَدْرِ سُجُودِهِ^(١).

٢٧٩٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي
 وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ وَأَبُو سَعِيدٍ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ
 مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ
 الطَّبِيبُ، حَدَّثَنَا كَامِلُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ،
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ. فَذَكَرَ
 الْحَدِيثَ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِ: وَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ قَالَ:
 «رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي، وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي، وَارْزُقْنِي وَاهْدِنِي». ثُمَّ سَجَدَ^(٢). تَابَعَهُ
 زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ [١٠١/٢] كَامِلٍ^(٣)، وَقِيلَ عَنْ زَيْدٍ: «وَعَافِنِي». دُونَ قَوْلِهِ:
 «وَاجْبُرْنِي وَارْفَعْنِي».

٢٧٩١- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) الطيالسي (٤١٦). وأخرجه أحمد (٢٣٣٧٥)، وأبو داود (٨٧٤)، والنسائي (١٠٦٨، ١١٤٤) من طريق شعبة به، وقال الذهبي ٥٦٩/٢: أبو حمزة هو طلحة بن يزيد. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٧٧).

(٢) أخرجه ابن ماجه (٨٩٨) من طريق إسماعيل بن صبيح عن كامل بن العلاء به. وأحمد (٢٨٩٥) من طريق كامل عن حبيب عن ابن عباس أو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.

(٣) أخرجه أبو داود (٨٥٠)، والترمذي (٢٨٤، ٢٨٥) من طريق زيد به. وقال الترمذي: هذا حديث غريب. وقال الذهبي ٥٦٩/٢: بعضهم يرسله. وقال ابن حجر في التلخيص ٢٥٨/١: فيه كامل =

محمد الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ عَلِيًّا كَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَارْفَعْنِي وَاجْبُرْنِي^(١).

ورواه الحارثُ الأعورُ عن عليٍّ إلا أَنَّهُ قَالَ: وَاهْدِنِي. بِذَلِكَ: وَارْفَعْنِي^(٢).

بابُ فرضِ الطَّمَأْنِينَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ مِنْهُ، وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ مِنْهُ، وَالسُّجُودِ الثَّانِي

٢٧٩٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ: «ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ». ثَلَاثًا، قَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَحْسِنُ غَيْرَهُ، فَعَلَّمَنِي. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ^(٣) حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ

=أبو العلاء مختلف فيه. وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (٧٥٦).

(١) أخرجه ابن حجر في نتائج الأفكار ١١٨/٢ من طريق المصنف به. وقال عقبه: رجاله موثقون إلا الوساطة بين سليمان وعلي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٠٩)، وابن أبي شيبة (٨٩٢١) من طريق الحارث به. وعند ابن أبي شيبة:

«وارفعني»، وليس عند عبد الرزاق: «اهدني» ولا: «ارفعني».

(٣) بعده في م: «رأسك».

كُلُّهَا^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن مُسَدِّدٍ^(٢).

باب ما يُسْتَحَبُّ مِنْ أَنْ يَكُونَ مُكْثُ الْمُصَلِّيِّ

فِي هَذِهِ الْأَرْكَانِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ

٢٧٩٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ، أَنَّ مَطَرَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ أَمَرَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَكَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ أَطَالَ الْقِيَامَ، فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ أَبِي لَيْلَى، [١٠٢/٢] فَحَدَّثْتُ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا صَلَّى فَرَكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، وَإِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(٣). أَخْرَجَاهُ جَمِيعًا فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ شُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ^(٤).

٢٧٩٤- وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرَّرِيُّ الْمِهْرَجَانِيُّ بِهَا، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ سُجُودُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرُكُوعُهُ وَقُعُودُهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

(١) تقدم في (٢٣٩٥، ٢٥١٠، ٢٦٠٥).

(٢) البخاري (٧٩٣).

(٣) الطيالسي (٧٧٢). وتقدم في (٢٦٦٤).

(٤) البخاري (٧٩٢، ٨٠١)، ومسلم (٤٧١).

قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ^(٢).

٢٧٩٥- / أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ ١٢٣/٢
عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عَمَرَ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ وَمُسَدَّدٌ (ح)
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيه، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حُمَيْدٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: رَمَقْتُ مُحَمَّدًا ﷺ فِي
الصَّلَاةِ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ، وَرَكَعَتَهُ، وَاعْتَدَالَهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ
بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ
السَّوَاءِ^(٣). لَفْظُ حَدِيثِ مُسَدَّدٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي كَامِلٍ
وَحَامِدِ بْنِ عَمَرَ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي مَتْنِهِ: فَارْتَدَّ بَعْدَ رُكُوعِهِ،
فَسَجَدَتَهُ، فَجَلَسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ، فَسَجَدَتَهُ وَجَلَسَتَهُ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ
وَالْإِنْصِرَافِ، قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ^(٤).

أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْجُلُودِيُّ، أَخْبَرَنَا

(١) أخرجه ابن خزيمة (٦٨٣) من طريق أبي أحمد به. وأحمد (١٨٦٣٤) من طريق مسعر به بنحوه.

(٢) البخاري (٨٢٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٨٥٤) من طريق مسدد وأبي كامل به. وأحمد (١٨٥٩٨)، والنسائي (١٣٣١) من طريق أبي عوانة به.

(٤) مسلم (١٩٣/٤٧١) بذكر الجلستين.

إبراهيم بن محمد بن سُفيان، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عَمْرِو
الْبَكْرَاوِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ [١٠٢/٢] أَبِي
عَوَانَةَ قَالَ حَامِدٌ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ. فَذَكَرَهُ. وَكَأَنَّ ذِكْرَ إِحْدَى الْجَلَسَتَيْنِ سَقَطَ
مِنْ رِوَايَتِنَا، وَإِنَّمَا ذَكَرَهُمَا حَامِدٌ.

بَابُ فِي جَلَسَةِ الْإِسْتِرَاحَةِ

٢٧٩٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي
ابْنَ نُجَيْدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ
ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَا: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو
الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ
الْحَوِيرِثِ اللَّيْثِيُّ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا كَانَ فِي وَتَرٍ مِنْ
صَلَاتِهِ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ الصَّبَّاحِ عَنْ هُشَيْمٍ^(٢).

٢٧٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ
قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي
عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صِفَةِ صَلَاةِ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٨٤٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٨٧)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٥١) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ بِهِ.

(٢) الْبُخَارِيُّ (٨٢٣).

النبي ﷺ وفيه : ثم يعودُ يعنى إلى السُّجود ثم يرفعُ فيقولُ : «اللَّهُ أَكْبَرُ». ثم يثنى رجله فيقعُدُ عليها مُعتدلاً حتَّى يرجعَ ، أو يقرَّ ، كُلُّ عَظْمٍ مَوْضِعَهُ مُعتدلاً^(١) .

باب كيف القيام من الجلوس

٢٧٩٨- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد بن حمدان ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي . وأخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان ، حدثنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار ، حدثنا إسماعيل بن إسحاق ، حدثنا إبراهيم بن الحجاج ، حدثنا وهيب ، عن أيوب ، عن أبي قلابة قال : كان مالك بن الحويرث يأتينا في مسجدنا هذا ليُصلَّى بنا فيقول : إني لأُصلِّي بكم وما أريدُ الصلاة ، ولكِنِّي أريدُ أن أرىكم كيف رأيتُ النبي ﷺ يُصلِّي . قال أيوب : فقلتُ لأبي قلابة : [١٠٣/٢] كيف كانت؟ يعنى صلاته / قال : ١٢٤/٢ مثل صلاة شيخنا هذا . يعنى عمرو بن سلمة ، قال أيوب : وكان ذلك الشيخ يُتمُّ التكبير ، وكان إذا رفع رأسه من السجدة الثانية جلس ، ثم اعتمد على الأرض^(٢) . رواه البخاري في «الصحيح» عن موسى بن إسماعيل وغيره عن وهيب^(٣) .

٢٧٩٩- أخبرنا أبو عمرو الأديب ، أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي ، حدثنا الهسينجاني يعنى إبراهيم بن يوسف ، وعمران يعنى ابن موسى قال : حدثنا

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٥٤ ، ٢٧٧١) .

(٢) تقدم تخريجه في (٢٦٦٠ ، ٢٧٨٦) من طريق أيوب .

(٣) البخاري (٦٧٧ ، ٨٢٤) .

عثمانُ بنُ أبي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَوِيرِثِ وَدَخَلَ عَلَيْنَا مَسْجِدَنَا فَقَالَ: إِنِّي لِأُصَلِّيَ وَمَا أُرِيدُ الصَّلَاةَ، وَلَكِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُعَلِّمَكُم كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي. قَالَ: فَذَكَرَ أَنَّهُ حَيْثُ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ، يَعْنِي فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ قَامَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ^(١).

٢٨٠٠- أَخْبَرَنَا أَبُو زكريا ابنُ أبي إسحاق المُرَكِّي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ ابْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بَنَحْوِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ مَالِكٌ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى فَاسْتَوَى قَاعِدًا، قَامَ وَاعْتَمَدَ عَلَى الْأَرْضِ^(٢).

٢٨٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ جَعْفَرٍ المُرَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَدَقَةَ بْنِ يَسَارٍ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو يَرْجِعُ مِنْ سَجْدَتَيْنِ مِنَ الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِسُنَّةِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا أَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنِّي أَشْتَكِي^(٣).

(١) أخرجه ابن خزيمة (٦٨٧)، وابن حبان (١٩٣٥) من طريق عبد الوهاب به .

(٢) الشافعي ١/١١٦، ١١٧ .

(٣) مالك ١/٨٩ .

باب من قال: يرجع على صدور قدميه

رَوَى خَالِدُ بْنُ إِلْيَاسَ - وَيُقَالُ: إِيَّاسٍ . وَهُوَ ضَعِيفٌ ^(١) - عَنْ صَالِحِ مَوْلَى النَّوَّامَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [١٠٣/٢] يَنْهَضُ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ ^(٢). وَحَدِيثُ مَالِكِ بْنِ الْحَوَارِثِ أَصَحُّ.

٢٨٠٢ - / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ ١٢٥/٢
عَبْدِ اللَّهِ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّوْطِيُّ،
حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ
قَالَ: رَأَيْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يُصَلِّي مِنْ قِبَلِ أَبْوَابِ كِنْدَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُهُ رَكَعَ ثُمَّ
سَجَدَ، فَلَمَّا قَامَ مِنَ السَّجْدَةِ الْأَخِيرَةِ قَامَ كَمَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ
فَقَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُومُ عَلَى
صُدُورِ قَدَمَيْهِ فِي الصَّلَاةِ. قَالَ الْأَعْمَشُ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثَ إِبْرَاهِيمَ
الثَّخَفِيُّ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
مَسْعُودٍ يَفْعَلُ ذَلِكَ. فَحَدَّثْتُ بِهِ خَيْثَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عَمْرِ يَقُومُ عَلَى صُدُورِ قَدَمَيْهِ. فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدٍ ^(٣) اللَّهُ الثَّقَفِيُّ فَقَالَ:

(١) هو خالد بن إلياس - ويقال: إياس - بن صخر بن أبي الجهم، أبو الهيثم المدني إمام مسجد
النبي ﷺ. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ١٤٠/٣، والجرح والتعديل ٣٢٨/٣، والضعفاء
الكبير للعقيلي ٣/٢، وتهذيب الكمال ٢٩/٨، وتهذيب التهذيب ٨٠/٣. وقال ابن حجر في
التقريب ٢١١/١: متروك الحديث.

(٢) أخرجه الترمذی (٢٨٨) من طريق خالد به.

(٣) في م: «عبد».

رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُومُ عَلَى صُذُورٍ قَدَمَيْهِ. فَحَدَّثْتُ بِهِ عَطِيَّةَ الْعَوْفِيَّ فَقَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُومُونَ عَلَى صُذُورٍ أَقْدَامِهِمْ فِي الصَّلَاةِ^(١).

٢٨٠٣- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى زَكْرِيَا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: رَمَقْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَرَأَيْتُهُ يَنْهَضُ عَلَى صُذُورٍ قَدَمَيْهِ وَلَا يَجْلِسُ، إِذَا صَلَّى فِي / أَوَّلِ رَكْعَةٍ حِينَ يَقْضِي السُّجُودَ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: هُوَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ صَحِيحٌ، وَمُتَابَعَةُ السُّنَّةِ أَوْلَى، وَابْنُ عَمَرَ قَدْ بَيَّنَّ فِي رِوَايَةِ الْمُغِيرَةِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ مِنْ سُنَّةِ الصَّلَاةِ، وَإِنَّمَا فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ يَشْتَكِي. وَعَطِيَّةُ الْعَوْفِيُّ لَا يُحْتَجُّ بِهِ^(٣).

بَابُ مَا يَفْعَلُ [١٠٤/٢] فِي كُلِّ رَكْعَةٍ

وَسَجْدَةٍ مِنَ الصَّلَاةِ مَا وَصَفْنَا

٢٨٠٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ الْخَقْفَاءُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ: أَحَدْتُكُمْ

(١) قال الذهبي ٥٧٢/٢: إسناده مع قوته غريب.

(٢) جزء سفیان بن عیینة ص ٨٥، ومن طريقه عبد الرزاق (٢٩٦٦)، والطبرانی (٩٣٢٧).

(٣) هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي أبو الحسن الكوفي. ينظر الكلام عليه في: الجرح والتعديل

٣٨٢/٦، والمجروحين لابن حبان ١٧٦/٢، وتهذيب الكمال ١٤٥/٣٠، وسير أعلام النبلاء

٣٢٥/٥، وقال ابن حجر في التقریب ٢٤/٢: صدوق يخطئ كثيرا، كان شيعيا مدلسا.

عُبَيْدُ^(١) اللَّهُ بْنُ عَمْرِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَصَلَّى، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ^(٢)»، ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ. فَارْجَعَ فَصَلَّى ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ فِي الثَّالِثَةِ: فَعَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلَاةِ فَاسْبِغِ الوُضُوءَ، وَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَكَبِّرْ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ اقْعُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا، ثُمَّ^(٣) كَذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ وَسَجْدَةٍ؟ فَأَقَرَّ بِهِ أَبُو أُسَامَةَ وَقَالَ: نَعَمْ^(٤). كَذَا قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ. وَرِوَايَتُهُ كَذَلِكَ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، وَمِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ ابْنِ نُمَيْرٍ^(٥).

٢٨٠٥- والصَّحِيحُ رِوَايَةُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَبِي قُدَامَةَ وَيُوسُفَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ: «ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ وَتَطْمَئِنَّ جَالِسًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَسْتَوِيَ قَائِمًا، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلَاتِكَ كُلِّهَا». أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ هَانِيٍّ، حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ^(٦) بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا

(١) في س: «عبد».

(٢) بعده في م: «السلام».

(٣) بعده في م: «افعل».

(٤) تقدم تخريجه في (٢٥١٠).

(٥) تقدم في (٢٢٩٠).

(٦) في م: «الحسن».

عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ .

٢٨٠٦- وأخبرنا أبو عبد الله قال: وأخبرني أبو أحمد الحافظ، أخبرنا محمد بن إسحاق الثقفي، حدثنا يوسف بن موسى، حدثنا أبو أسامة حماد ابن [١٠٤/٢] أسامة، حدثنا عبيد الله بن عمر. فذكره بنحوه وقال في آخره: «ثم ارفع»^(١) حتى تستوي قائمًا^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن إسحاق بن منصور عن أبي أسامة على لفظ حديث يوسف بن موسى^(٣). ورواه مسلم عن أبي بكر / ابن أبي شيبة عن أبي أسامة وابن نمير، إلا أنه أحاله على رواية يحيى القطان ولم يسق المتن، ولم يذكر في رواية يحيى السجود الثاني ولا ما بعده من القعود أو القيام^(٤). والقيام أشبه بما سيق الخبر لأجله من عدد الأركان دون السنن، والله أعلم.

٢٨٠٧- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصفّار، حدثنا عبيد بن شريك، حدثنا يحيى، حدثنا الليث، عن عقيل، عن ابن شهاب أنه قال: حدثني أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أنه سمع أبا هريرة يقول: كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يكبر حين يقوم، ثم يكبر حين يركع، ثم يقول: «سمع الله لمن حمده». حين يرفع صلبه من الركعة، ثم يقول وهو قائم: «ربنا ولك الحمد». ثم يكبر حين يهوي

(١) بعده في م: «رأسك».

(٢) أخرجه السراج كما في فتح الباري ٢/٢٧٩ من طريق يوسف بن موسى به.

(٣) البخاري (٦٦٦٧).

(٤) مسلم (٤٦/٣٩٧).

ساجدًا، ثم يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثم يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ، ثم يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، ثم يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّانِيَةِ بَعْدَ الْجُلُوسِ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن يحيى بن بكير، وأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَعُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٢).

٢٨٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ سَالِمِ الْبَرَادِ قَالَ: أَتَيْنَا عُقْبَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَنْصَارِيَّ أَبَا مَسْعُودٍ فَقُلْنَا لَهُ: حَدَّثَنَا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا فِي مَسْجِدٍ فَكَبَّرَ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ، وَجَافَى بَيْنَ مِرْفَقَيْهِ حَتَّى [١٠٥/٢] اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقَامَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ، فَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ جَافَى بِمِرْفَقَيْهِ عَنْ جَنْبَيْهِ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَجَلَسَ حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ أَيْضًا، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ مِثْلَ هَذِهِ الرُّكْعَةِ، يُصَلِّي صَلَاتَهُ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي^(٣).

بَابُ كَيْفِيَّةِ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُدِ الْأَوَّلِ وَالثَّانِي

٢٨٠٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

(١) تقدم في (٢٥٣٠، ٢٦٤٠).

(٢) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢/٢٨، ٢٩).

(٣) أبو داود (٨٦٣). وأخرجه ابن خزيمة (٥٩٨) من طريق جرير به. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٧٦٩)، وتقدم في (٢٧٨٨).

عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَذَكَرْنَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَا كُنْتُ أَحْفَظُكُمْ لِمُصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، رَأَيْتُهُ إِذَا كَبَّرَ جَعَلَ يَدَيْهِ حَذْوِ مَنْكَبَيْهِ، وَإِذَا رَكَعَ أَمَكَنَ يَدَيْهِ مِنْ رُكْبَتَيْهِ ثُمَّ هَضَرَ ظَهْرَهُ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ اسْتَوَى حَتَّى يَعُودَ كُلُّ فَقَارٍ مَكَانَهُ، وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ غَيْرَ مُفْتَرِشٍ وَلَا قَابِضِهِمَا، وَاسْتَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ قَدَّمَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكَعَةِ / الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَجَلَسَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» كَمَا:

٢٨١٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ شَاكِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ هُوَ الْبُخَارِيُّ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ. قَالَ: وَحَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ [١٠٥/٢] ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَيَزِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ^(٢).

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٨٤، ٢٧٥٨).

(٢) البخاري (٨٢٨). وأخرجه ابن حبان (١٨٦٩) من طريق يحيى بن بكير به. وأبو داود (٧٣١، ٩٦٤)،

وابن خزيمة (٦٤٣) من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب ويزيد بن محمد به.

قال الشيخ رحمه الله: إلا أنَّ البخاريَّ يقولُ في روايته: واستَقْبَلَ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ رِجْلَيْهِ الْقِبْلَةَ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ جَلَسَ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ قَدَّمَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْآخَرَى وَقَعَدَ عَلَى مَقْعَدَتِهِ .

٢٨١١- ورواه شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ فَقَالَ فِي مَتْنِهِ: فَإِذَا جَلَسَ فِي الْأَوَّلَيْنِ جَلَسَ عَلَى قَدَمِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى، وَإِذَا جَلَسَ فِي الْآخِرَةِ جَلَسَ عَلَى الْيُمْنَى وَجَعَلَ بَطْنَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى عِنْدَ مَأْبُضٍ^(١) فَخِذِهِ الْيُمْنَى، وَنَصَبَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى. أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو الْأَدِيبُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ. فَذَكَرَهُ، إِلَّا أَنَّهُ أَسْقَطَ مِنْ إِسْنَادِهِ ابْنَ حَلْحَلَةَ .

٢٨١٢- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُزَكِّيَّ وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ: أَخْبَرَكَ ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَلْحَلَةَ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ فِي الرُّكْعَتَيْنِ قَعَدَ عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى، فَإِذَا كَانَتْ الرَّابِعَةُ أَفْضَى بَوْرِكَ الْيُسْرَى إِلَى الْأَرْضِ، وَأَخْرَجَ قَدَمَيْهِ مِنْ نَاحِيَةٍ وَاحِدَةٍ^(٢) .

(١) المأبض: باطن الركبة. ينظر الفائق ١/ ٣٢٧ .

(٢) أخرجه الطحاوي في شرح المعاني ١/ ٢٥٨ من طريق ابن وهب به. ولم يذكر محمد بن عمرو بن حلحلة .

٢٨١٣- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوْدُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، أَخْبَرَنِي فُلَيْحٌ، أَخْبَرَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ: اجْتَمَعَ أَبُو حُمَيْدٍ وَأَبُو أُسَيْدٍ وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، فَذَكَرُوا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ [١٠٦/٢]، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: ١٢٩/٢ أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ فِيهِ: ثُمَّ جَلَسَ / فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَأَقْبَلَ بِصَدْرِ الْيُمْنَى عَلَى قِبْلَتِهِ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَكَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ ^(١).

وهذا في التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ التَّشَهُّدِ الْآخِرِ.

٢٨١٤- وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، قَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ: حَتَّى إِذَا كَانَ فِي السَّجْدَةِ الَّتِي فِيهَا التَّسْلِيمُ أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، فَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا عَلَى شِقِّهِ الْاَيْسَرِ. فَقَالُوا جَمِيعًا: صَدَقَ، هَكَذَا كَانَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٢).

وهذا في التَّشَهُّدِ الْآخِرِ نَصًّا، وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ كَيْفِيَّةُ الْجُلُوسِ فِي التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ حَفِظَهُمَا جَمِيعًا ابْنُ حَلْحَلَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو عَلَى مَا

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٥٥، ٢٥٨٥، ٢٧٣٤).

(٢) تقدم تخريجه في (٢٥٥٤، ٢٧٧١).

مَضَى، وبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي الْجَوْزَاءِ عَنْ عَائِشَةَ فِي صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: وَكَانَ يَقُولُ فِي رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ، وَكَانَ يَفْرِشُ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَيَنْصِبُ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عَقِبِ الشَّيْطَانِ^(١). وَحَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ: ثُمَّ جَلَسَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى^(٢). فَأَحَدُهُمَا وَارِدٌ فِي التَّشَهُّدِ الْآخِرِ، وَالثَّانِي وَارِدٌ فِي التَّشَهُّدِ الْأَوَّلِ، بِالْإِسْتِدْلَالِ بِحَدِيثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ وَأَصْحَابِهِ .

٢٨١٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو زَكْرِيَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ وَأَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ [١٠٦/٢] جَعْفَرِ الْمُرَكِّي قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ^(٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَتَرَبَّعُ فِي الصَّلَاةِ إِذَا جَلَسَ، فَفَعَلْتُهُ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ السَّنِّ، فَنَهَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّمَا سُنَّةُ الصَّلَاةِ أَنْ تَنْصِبَ رِجْلَكَ الْيُمْنَى وَتَتَنَّى الْيُسْرَى. فَقُلْتُ: إِنَّكَ تَفْعَلُ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّ رِجْلِي لَا تَحْمِلَانِي^(٤). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنِ الْقَعْنَبِيِّ عَنْ مَالِكٍ^(٥).

(١) تقدم تخريجه في (٢٥٨٧، ٢٧٤٢، ٢٧٨٥). وسيأتي في (٢٨٣٨).

(٢) تقدم تخريجه في (٢٥٥٣).

(٣) في م: «عبيد».

(٤) مالك ١/٨٩، ومن طريقه أبو داود (٩٥٨).

(٥) البخاري (٨٢٧).

٢٨١٦- أخبرنا أبو بكر ابن الحسن القاضي وأبو سعيد ابن أبي عمرو
١٣٠/٢ قالوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ / مُحَمَّدٍ
الدُّورِيِّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ
مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي
الصَّلَاةِ أَنْ تُضَجَّعَ رِجْلُكَ الْيُسْرَى وَتَنْصَبَ الْيُمْنَى ^(١).

٢٨١٧- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا
أَبُو بَكْرِ ابْنُ جَعْفَرٍ الْمَرْكُزِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا
مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي التَّشَهُّدِ
نَصَبَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى، وَثَنَى رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَجَلَسَ عَلَى وَرِكَه الْيُسْرَى، وَلَمْ
يَجْلِسْ عَلَى قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، وَحَدَّثَنِي أَنَّ
أَبَاهُ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ ^(٢).

بَابُ كَيْفَ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ، وَالْإِشَارَةُ بِالْمُسْبَحَةِ

٢٨١٨- أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَرْكُزِيُّ وَأَبُو الْقَاسِمِ
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّرَاجُ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ (ح)
وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى
يَعْنَى هَارُونَ بْنَ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ

(١) أخرجه أبو داود (٩٥٩، ٩٦٠)، والنسائي (١١٥٦)، وابن خزيمة (٦٧٨، ٦٧٩) من طريق يحيى به.

(٢) مالك ٩٠/١، ومن طريقه أبو داود (٩٦١).

أَنَسٍ، عن مُسْلِمٍ بنِ أَبِي مَرْيَمَ، عن عَلِيِّ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُعَاوِيَّ قَالَ: رَأَى ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبْتُ بِالْحَصَى، فَلَمَّا انصَرَفَ نَهَانِي وَقَالَ: اصْنَعْ كَمَا [١٠٧/٢] كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قُلْتُ: وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ؟ قَالَ: كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا، وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلَى الْإِبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى^(١). لَفْظُ حَدِيثِ الشَّافِعِيِّ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بنِ يَحْيَى بِهَذَا اللَّفْظِ^(٢).

٢٨١٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بنُ الْحُسَيْنِ بنِ دَاوُدَ الْعَلَوِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ الشَّرْقِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ بَشِيرٍ وَأَبُو الْأَزْهَرِ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَرَفَعَ إصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلَى الْإِبْهَامَ فَدَعَا بِهَا، وَيَدُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بِأَسِطْهَا عَلَيْهَا^(٣). رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ مُحَمَّدِ بنِ رَافِعٍ وَعَبْدِ بنِ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٤).

(١) الشافعي ١١٦/١، ومالك ٨٨/١، ومن طريقه أحمد (٥٣٣١)، وأبو داود (٩٨٧)، والنسائي (١٢٦٦)، وابن حبان (١٩٤٢).

(٢) مسلم (١١٦/٥٨٠).

(٣) عبد الرزاق (٣٢٣٨)، ومن طريقه أحمد (٦٣٤٨)، والترمذي (٢٩٤)، والنسائي (١٢٦٨)، وابن ماجه (٩١٣)، وابن خزيمة (٧١٧).

(٤) مسلم (١١٤/٥٨٠).

٢٨٢٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو النضر الفقيه، حدثنا صالح بن محمد الرازي، حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة. قال: وحدثنا محمد بن يعقوب، حدثنا يحيى بن محمد بن يحيى، حدثنا علي بن عثمان اللاحقي، حدثنا حماد بن سلمة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد يشهد وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى، ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وعقد ثلاثاً وخمسين يدعو^(١). رواه مسلم في «الصحيح» عن عبد بن حميد عن يونس بن محمد عن حماد إلا أنه قال: وعقد ثلاثاً وخمسين وأشار بالسبابة^(٢).

٢٨٢١- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصقار، حدثنا محمد بن غالب، حدثنا موسى هو ابن إسماعيل، حدثنا عبد الواحد هو ابن زياد (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو عمرو ابن أبي جعفر، حدثنا عبد الله بن محمد بن يونس، حدثنا محمد [١٠٧/٢ ط] ابن معمر بن ربيع، حدثنا أبو هشام المخزومي، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا عثمان بن حكيم، حدثنا عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا قعد في الصلاة جعل قدمه اليسرى بين فخذه وساقه، وفرش قدمه اليمنى ووضع يده اليسرى على ركبته اليسرى، ووضع يده اليمنى على ركبته اليمنى، وأشار بإصبعه^(٣). لفظ حديث أبي عبد الله، وفي

(١) أخرجه أحمد (٦١٥٣) عن عفان به. والدارمي (١٣٧٨) من طريق حماد به.

(٢) مسلم (١١٥/٥٨٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٩٨٨)، وابن خزيمة (٦٩٦) من طريق عبد الواحد به.

حَدِيثُ ابْنِ عَبْدِانَ: وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعٍ وَاحِدَةٍ. رواه مُسْلِمٌ / في «الصحيح» عن محمد بن معمر بن ربعي^(١). ١٣١/٢

٢٨٢٢- أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ ابْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَخْبَرَنَا جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ قُرَيْشٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ عَامِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ، وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَيُلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ. لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي خَالِدٍ الْأَحْمَرِ، وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتِهِ وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ^(٢). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصحيح» عَنْ قُتَيْبَةَ وَعَنْ أَبِي بَكْرِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ^(٣).

وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ «الدَّعَوَاتِ» عَنْ أَبِي صَالِحٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى سَعْدًا [١٠٨/٢] يَدْعُو بِإِصْبَعِيهِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: «أَخْذُ أَخْذُ»^(٤). وَرَوَى ذَلِكَ مِنْ وَجْهِ

(١) مسلم (٥٧٩/١١٢).

(٢) ابن أبي شيبة ٥٤٩/٣ (٨٥١٩). وأخرجه ابن حبان (١٩٤٣)، والدارقطني ٣٤٩/١، ٣٥٠ من طريق أبي خالد الأحمر به. وسياق من طريق زياد ويحيى في (٢٨٢٩).

(٣) مسلم (٥٧٩/١١٣).

(٤) الدعوات الكبير (٢٦٤).

آخَرَ مَوْصُولًا فِي الدُّعَاءِ^(١) .

بَابُ مَا رُوِيَ فِي تَحْلِيْقِ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ

٢٨٢٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَاشَةَ. قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ الثَّقَفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي يُوْبَ، أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبَّرَ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَادَى بِهِمَا أُذُنَيْهِ، وَأَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَلَمَّا سَجَدَ وَضَعَ يَدَيْهِ فَسَجَدَ بَيْنَهُمَا، ثُمَّ جَلَسَ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى، وَمِرفَقَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ عَقَدَ الْخِنْصَرَ وَالْبِنْصَرَ، ثُمَّ حَلَقَ الْوُسْطَى بِالْإِبْهَامِ، وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ^(٢) .

وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ جَمَاعَةٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ .

وَنَحْنُ نُجِيزُهُ، وَنَخْتَارُ مَا رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍ، ثُمَّ مَا رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ ابْنِ الزُّبَيْرِ؛ لِثُبُوتِ خَبَرِهِمَا، وَقُوَّةِ إِسْنَادِهِ، وَمَزِيَّةِ رِجَالِهِ، وَرَجَاحَتِهِمْ فِي الْفَضْلِ عَلَى عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ .

(١) الدعوات الكبير (٢٦٥). وأخرجه أحمد (٩٤٣٩)، والترمذي (٣٥٥٧)، والنسائي (١٢٧١) من

طريق أبي صالح عن أبي هريرة .

(٢) تقدم في (٢٣٣٨، ٢٣٣٩) .

باب كيفية الإشارة بالمُسَبِّحَةِ

٢٨٢٤- أخبرنا أبو سعيد محمد بن موسى بن الفضل، أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار الأصبهاني، حدثنا أحمد بن محمد البرقي القاضي، حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين، حدثنا عصام بن قدامة البجلي، حدثنا مالك بن نمير الخزاعي من أهل البصرة، أن أباه حدثه، أنه رأى رسول الله ﷺ قاعدًا في الصلاة واضبعًا ذراعًا اليمنى على فخذه اليمنى، رافعًا إصبعه السبابة قد أحناها شيئًا وهو يدعو^(١).

باب من روى أنه أشار بها ولم يحركها

٢٨٢٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، [١٠٨/٢] حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني، حدثنا الفضل بن يعقوب، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج: أخبرني زياد، عن محمد بن عجلان، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن عبد الله أنه ذكر / أن النبي ﷺ كان يُشيرُ بإصبعه إذا ١٣٢/٢ دعا لا يحركها. قال ابن جريج: ورأيت عمرو بن دينار قال: أخبرني عامر، عن أبيه، أنه رأى النبي ﷺ يدعو كذلك، يتحامل النبي ﷺ بيده اليسرى على فخذه^(٢).

(١) أخرجه النسائي (١٢٧٣) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين به. وأحمد (١٥٨٦٦)، وأبو داود (٩٩١)، وابن ماجه (٩١١)، وابن خزيمة (٧١٦) من طريق عصام به. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢٠٩).

(٢) أخرجه أبو داود (٩٨٩)، والنسائي (١٢٦٩) من طريق حجاج به. وقال الألباني في ضعيف أبي داود (٢٠٨): شاذ بقوله: ولا يحركها. وتقدم تخريجه في (٢٨٢٢) من طريق أبي خالد الأحمر والليث.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُبَشَّرُ بْنُ مُكْسَرٍ عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ^(١). وَرَوَى عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ كَمَا:

٢٨٢٦- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ التَّضَرِّ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ كُلَيْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ وائِلَ بْنَ حُجْرٍ أَخْبَرَهُ قَالَ: قُلْتُ: لَا نُظَرَنَّ إِلَى صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ قَعَدَ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ وَرُكْبَتَيْهِ الْيُسْرَى، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الْأَيْمَنِ عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ ثَلَاثَةً مِنْ أَصَابِعِهِ، وَحَلَّقَ حَلْقَةً، ثُمَّ رَفَعَ إصْبَعَهُ فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا^(٢).

فَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالتَّحْرِيكِ الْإِشَارَةَ بِهَا لَا تَكَرِيرَ تَحْرِيكِهَا، فَيَكُونُ مُوَافِقًا لِرِوَايَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

٢٨٢٧- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الشَّافِعِيُّ بِبَغْدَادَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ، حَدَّثَنَا الْوَاقِدِيُّ، حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَحْرِيكَ الْإِصْبَعِ فِي الصَّلَاةِ مَذْعَرَةٌ^(٣) لِلشَّيْطَانِ^(٤)». تَقَرَّدَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْوَاقِدِيُّ، وَلَيْسَ

(١) قال الذهبي ٥٧٨/٢: روى نحوه أبو العميس عن عامر بن عبد الله فقال: عن عمرو بن سليم عن أبي قتادة. والاول أرجح.

(٢) أخرجه أحمد (١٨٨٧٠)، وأبو داود (٧٢٧)، والنسائي (١٢٦٧)، وابن خزيمة (٤٨٠، ٧١٤)، وابن حبان (١٨٦٠) من طريق زائدة به، وقال ابن خزيمة: ليس في شيء من الأخبار «يحركها» إلا في هذا الخبر، زائدة ذكره. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٦٦٧).

(٣) مذكورة: مخوفة. فيض القدير ٣/٣٠٥.

(٤) أخرجه الروياني (١٤٣٩)، وابن عدي في الكامل ٦/٢٢٤٧ من طريق الواقدي به.

بِالْقَوِيِّ^(١) .

وَرَوَيْنَا عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ قَالَ: تَحْرِيكُ الرَّجُلِ إِصْبَعَهُ فِي الْجُلُوسِ فِي الصَّلَاةِ مَقَمَعَةٌ لِلشَّيْطَانِ^(٢) .

بَابُ [١٠٩/٢] الْإِشَارَةِ بِالمُسْبِحَةِ إِلَى الْقِبْلَةِ

٢٨٢٨- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُحَرِّكُ الْحَصَا بِيَدِهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: لَا تُحَرِّكِ الْحَصَا وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَلَكِنْ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ. قَالَ: وَكَيْفَ؟ قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلَى الْإِبْهَامَ فِي الْقِبْلَةِ، وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا أَوْ نَحْوَهَا. ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ^(٣) .

بَابُ السُّنَّةِ فِي أَنْ لَا يُجَاوِزَ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ

٢٨٢٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيِّ الْمُقَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي

(١) قال الذهبي ٥٧٨/٢: بل مجمع على تركه. أه. وتقدم في (١٦٣).

(٢) سيأتي مسنداً في (٢٨٣٦).

(٣) حديث علي بن حجر عن إسماعيل بن جعفر (٤٤٣)، ومن طريقه النسائي (١١٥٩)، وابن خزيمة

(٧١٩)، وابن حبان (١٩٤٧). وتقدم من وجه آخر في (٢٨١٩).

بكر، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى، وَكَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى، وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةِ لَا يُجَاوِزُ بَصَرَهُ إِشَارَتَهُ ^(١).

باب الدليل على أن هذا سنة اليدين في التشهدين جميعاً

٢٨٣٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي ثَنَيْنِ أَوْ فِي أَرْبَعٍ، وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، ثُمَّ أَشَارَ بِإِصْبَعِهِ ^(٢).

باب ما ينوي المشير بإشارته في التشهد

٢٨٣١- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ [١٠٩/٢] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ ابْنُ حَيَّانَ، حَدَّثَنَا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَصْبَغِ عَبْدُ الْعَزِيزِ ١٣٣/٢ / ابْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عِمْرَانَ ابْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مِقْسَمِ أَبِي الْقَاسِمِ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ بْنِ رَحْضَةَ، فَرَأَيْتُ أُشِيرُ بِإِصْبَعِي فِي

(١) أخرجه أحمد (٢/١٦١٠٠)، وأبو داود (٩٩٠)، والنسائي (١٢٧٤)، وابن خزيمة (٧١٨)، وابن

حبان (١٩٤٤) من طريق يحيى به. وقال الألباني في صحيح أبي داود (٨٧٤): حسن صحيح.

(٢) أخرجه النسائي (١١٦٠) من طريق ابن المبارك به.

الصَّلَاةِ فَقَالَ: ابْنُ أَخِي لِمَ تَفْعَلُ هَذَا؟ قُلْتُ: إِنِّي رَأَيْتُ خِيَارَ النَّاسِ وَفُقَهَاءَهُمْ يَفْعَلُونَهُ. قَالَ: قَدْ أَصَبْتَ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ إِذَا جَلَسَ يَتَشَهَّدُ فِي صَلَاتِهِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَسْحَرُنَا. وَإِنَّمَا يُرِيدُ النَّبِيُّ ﷺ التَّوْحِيدَ.

٢٨٣٢- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ قَالَ^(١): أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ حَامِدُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِمْرَانُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَحَدُ بَنِي عَامِرٍ بْنِ لُؤْيٍ وَكَانَ ثِقَةً، عَنْ أَبِي الْقَاسِمِ مِقْسَمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قَالَ: صَلَّيْتُ فِي مَسْجِدِ بَنِي غِفَارٍ. فَذَكَرْتُ جُلُوسَهُ قَالَ: وَوَضَعْتُ يَدَيَّ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِي الْيُسْرَى، وَوَضَعْتُ يَدَيَّ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِي الْيُمْنَى، وَنَضَبْتُ إِبْصَعِي السَّبَابَةَ. قَالَ: فَرَأَيْتُ خُفَافَ بْنَ إِيْمَاءٍ بْنِ رَحْضَةَ الْغِفَارِيَّ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَا أَصْنَعُ ذَلِكَ. قَالَ: فَلَمَّا انْصَرَفْتُ مِنْ صَلَاتِي قَالَ لِي: لِمَ نَضَبْتَ إِبْصَعَكَ هَكَذَا؟ قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: رَأَيْتُ النَّاسَ يَصْنَعُونَ ذَلِكَ. قَالَ: فَإِنَّكَ قَدْ أَصَبْتَ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى يَصْنَعُ ذَلِكَ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ: إِنَّمَا يَصْنَعُ هَذَا مُحَمَّدٌ بِإِصْبَعِهِ لِيَسْحَرَ. وَكَذَّبُوا، إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ [١١٠/٢] لِمَا يُوَحِّدُ بِهَا رَبَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٢).

٢٨٣٣- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ

(١) فِي س: «عَالِيَا».

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٦٥٧٢) عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهِ، وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٥٧٩/٢: رَاوِيهِ مَجْهُولٌ.

يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْعِزَّارِ قَالَ: سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الرَّجُلِ يَدْعُو يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: هُوَ الْإِخْلَاصُ.

٢٨٣٤- ورواه الثَّوْرِيُّ في «الجامع» عن أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ التَّمِيمِيِّ وَهُوَ أَرْبَدَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: هُوَ الْإِخْلَاصُ^(١).

٢٨٣٥- وَعَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: ذَلِكَ التَّضَرُّعُ.

٢٨٣٦- وَعَنْ عَثْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَقَمَعَةٌ لِلشَّيْطَانِ^(٢).

أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرِ الْعِرَاقِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سُفْيَانَ. فَذَكَرَهُنَّ.

٢٨٣٧- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَخِيهِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبَدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «هَكَذَا الْإِخْلَاصُ». يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ: «وَهَذَا الدُّعَاءُ». فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَذَوَ مَنْكَبَيْهِ: «وَهَذَا الْإِبْتِهَالُ». فَرَفَعَ يَدَيْهِ مَدًّا^(٣).

(١) أخرجه عبد الرزاق (٣٢٤٤)، وابن أبي شيبة (٨٥٠٦) من طريق الثوري به. وأحمد (٣١٥٢) من طريق أبي إسحاق به.

(٢) أخرجه عبد الرزاق (٣٢٤٥) عن الثوري به، وابن أبي شيبة (٨٥٠٨، ٣٠١٨٨) من طريق عثمان به.

(٣) الحاكم ٣٢٠/٤. وأخرجه أبو داود (١٤٩١) من طريق عباس بن عبد الله بن معبد به، وقال الذهبي: تابعه الدراوردي وابن عيينة مختصراً، ورواه وهيب عن العباس بن عبد الله بن معبد فقال: عن =

بابُ سُنَّةِ التَّشَهُّدِ فِي الرِّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ

٢٨٣٨- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ، عَنْ بُذَيْلِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ أَبِي الْجَوَازِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَكَانَ يَقُولُ بَيْنَ كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ^(١). مُخَرَّجٌ فِي «كِتَابِ [١١٠/٢] مُسْلِمٍ» مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ الْمُعَلِّمِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: وَكَانَ يَقُولُ فِي كُلِّ رَكَعَتَيْنِ التَّحِيَّةَ^(٢).

٢٨٣٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ يَحْيَى بْنِ خَلَّادٍ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمِّهِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ. فَذَكَرَ / حَدِيثَ الصَّلَاةِ وَقَالَ فِيهِ: «إِذَا أَنْتَ قُمْتَ فِي صَلَاتِكَ ١٣٤/٢ فَكَبِّرِ اللَّهَ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ عَلَيْكَ مِنَ الْقُرْآنِ». وَقَالَ فِيهِ: «إِذَا جَلَسْتَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ فَاطْمَئِنَّ، وَافْتَرِشْ فِخْذَكَ الْيُسْرَى، ثُمَّ تَشَهَّدْ، ثُمَّ إِذَا قُمْتَ فَمِثْلُ ذَلِكَ، حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِكَ»^(٣).

= عكرمة عن ابن عباس قوله. وصححه الألباني في صحيح أبي داود (١٣٢٣).

(١) تقدم في (٢٥٨٧).

(٢) مسلم (٤٠/٤٩٨).

(٣) أبو داود (٨٦٠). وأخرجه ابن خزيمة (٥٩٧، ٦٣٨) عن مؤمل به.

باب قدر الجلوس في الركعتين الأوليين

٢٨٤٠- أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو زكريا يحيى بن إبراهيم المزكي قالا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه، عن أبي عبيدة، عن أبيه عبد الله بن مسعود قال: كان رسول الله ﷺ إذا كان في الركعتين الأوليين كأنما يكون على الرضف^(١). قال: قلت: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم^(٢).

٢٨٤١- وأخبرنا أبو زكريا وأبو بكر قالا: حدثنا أبو العباس، أخبرنا الربيع، أخبرنا الشافعي، أخبرنا إبراهيم بن سعد بن إبراهيم. فذكره بمعناه^(٣). وكذلك رواه شعبة بن الحجاج عن سعد بن إبراهيم^(٤).

باب الدليل على أن القعود للتشهد الأول ليس بواجب

٢٨٤٢- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرني أبو محمد أحمد بن عبد الله المزني، حدثنا علي بن محمد بن عيسى، حدثنا أبو اليمان، أخبرني

(١) الرضف: الحجارة المحماة بالشمس أو النار. التاج ٢٣/٣٤٧ (رض ف).

(٢) أخرجه أحمد (٤٣٩٠)، والنسائي (١١٧٥) من طريق إبراهيم بن سعد به.

(٣) الشافعي ١٢١/١.

(٤) أخرجه أبو داود (٩٩٥)، والترمذي (٣٦٦) من طريق شعبة به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن، إلا أن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. وقال ابن حجر في التلخيص ١/٢٦٣: منقطع؛ لأن أبا عبيدة لم يسمع من أبيه. وضعفه الألباني في ضعيف أبي داود (٢١١).

شُعَيْبٌ، عن الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هُرْمَزٍ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ [١١١/٢] ابْنَ بُحَيَّةَ بْنِ أَرْدِ شَنْوَةَ، وَهُوَ حَلِيفُ لَبْنَى عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ^(١) ابْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ، فَقَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَلَمْ يَجْلِسْ، وَقَامَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ وَانْتَظَرَ النَّاسُ تَسْلِيمَهُ كَبَّرَ وَهُوَ جَالِسٌ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ سَلَّمَ ^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن أَبِي الْيَمَانِ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ ^(٣).

٢٨٤٣- وَحَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْعَلَوِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مَنصُورِ السَّمْسَارُ، حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِي حَامِدٍ الْمُقَرِّي، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيَّةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ فَلَمْ يَجْلِسْ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْ السَّهْوِ ^(٤). أَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ ^(٥).

- (١) قال الإمام النووي: كذا هو في نسخ صحيح البخاري ومسلم، والذي ذكره ابن سعد وغيره من أهل السير والتواريخ أنه حليف بني المطلب، وكان جده حالف المطلب بن عبد مناف. صحيح مسلم بشرح النووي ٥٩/٥، وينظر طبقات ابن سعد ٣٤٢/٤، والإصابة ٣٥٦/٦.
- (٢) أخرجه أبو داود (١٠٣٥) من طريق شعيب به. وتقدم تخريجه في (٣٨٩٢).
- (٣) البخاري (٨٢٩)، ومسلم (٥٧٠).
- (٤) أخرجه أحمد (٢٢٩١٩)، والنسائي (١١٧٦، ١٢٢٢)، وابن ماجه (١٢٠٧)، وابن خزيمة (١٠٣١، ١٠٢٩) من طريق يحيى بن سعيد به.
- (٥) البخاري (١٢٢٥)، ومسلم (٨٧/٥٧٠).

بابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْقِيَامِ مِنَ الثَّنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ

٢٨٤٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ: ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثَّنَتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ^(١). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ^(٢).

٢٨٤٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيُّ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، [١١١/٢] أَخْبَرَنِي أَبُو النَّضْرِ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ: صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكَعَتَيْنِ كَبَّرَ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي فَقَالَ: لَقَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. أَوْ: لَقَدْ صَلَّيْنَا هَذَا مِثْلَ صَلَاةِ مُحَمَّدٍ ﷺ. لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَفِي

(١) تقدم تخريجه في (٢٨٠٧).

(٢) البخاري (٧٨٩)، ومسلم (٣٩٢).

حَدِيثُ سُلَيْمَانَ: فَلَمَّا انصَرَفْنَا أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب، ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى^(٢).

باب الاعتماد بيديه على الأرض إذا نهض، قياسًا على ما

روينا في النهوض في الركعة الأولى

٢٨٤٦- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق، أخبرنا موسى بن إسحاق، حدثنا عبد الله بن أبي شيبه، حدثنا عبد الوهاب الثقفي، عن خالد، عن أبي قلابه قال: كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقول: ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله ﷺ؟ فيصلي في غير وقت صلاة، فإذا رفع رأسه من السجدة الثانية في أول ركعة، استوى قاعدًا واعتمد على الأرض^(٣).

٢٨٤٧- أخبرنا أبو نصر ابن قتادة، أخبرنا أبو محمد أحمد بن إسحاق بن شيبان^(٤) البغدادي بهراة، أخبرنا معاذ بن نجرة، حدثنا كامل بن طلحة، حدثنا حماد هو ابن سلمة، عن الأزرقي بن قيس قال: رأيت ابن عمر إذا قام من الركعتين اعتمد على الأرض بيديه. فقلت لولده ولجلسائه: لعله يفعل هذا من

(١) أبو داود (٨٣٥). وأخرجه أحمد (١٩٩٥٢) من طريق سليمان بن حرب به - النسائي (١٠٨٠) من طريق حماد به.

(٢) البخاري (٨٢٦)، ومسلم (٣٩٣).

(٣) أخرجه النسائي (١١٥٢)، وابن خزيمة (٦٨٧) من طريق عبد الوهاب به.

(٤) بعده في س، م: «بن»، وأشار في حاشية س أن هذا اللفظ ساقط من نسخة، وقد تقدم في (٨١٥)، (٢٠٩٥).

الْكَبِيرِ؟ قَالُوا: لَا، وَلَكِنْ هَذَا يَكُونُ^(١).

وَرَوَيْنَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ أَنَّهُ كَانَ يَعْتَمِدُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ^(٢).
وَكَذَلِكَ كَانَ يَفْعَلُ الْحَسَنُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ التَّابِعِينَ^(٣).

٢٨٤٨- وَأَمَّا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، حَدَّثَنَا [١١٢/٢] أَبُو طَاهِرٍ
مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدِيَّ إِيمَاءً، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَوْسُفَ السَّلْمِيُّ،
أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ
ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتِمَّدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ^(٤).

٢٨٤٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا
أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شَبُويه وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ
عَبْدِ الْمَلِكِ الْغَزَالِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ
وَقَالَ: فِي لَفْظِ حَدِيثِ ابْنِ شَبُويه: نَهَى أَنْ يَتِمَّدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ فِي الصَّلَاةِ.
وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ: نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدَيْهِ. وَقَالَ ابْنُ
عَبْدِ الْمَلِكِ: نَهَى أَنْ يَتِمَّدَ الرَّجُلُ عَلَى يَدَيْهِ إِذَا نَهَضَ فِي الصَّلَاةِ^(٥). فَهَذَا

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠١٤) مِنْ طَرِيقِ حَمَادٍ بِهِ مَخْتَصَرًا. وَفِي الْمَهْذَبِ لِلذَّهَبِيِّ ١٥٨١/٢: هَكَذَا يَكُونُ. مَكَانٌ: هَذَا يَكُونُ.

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ (٢٩٦٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠١٥) مِنْ طَرِيقِ نَافِعٍ بِهِ.

(٣) يَنْظُرُ مُصَنِّفُ عَبْدِ الرَّزَاقِ (٢٩٦٢)، وَمُصَنِّفُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠٠٨، ٤٠٠٩، ٤٠١٢، ٤٠١٣، ٤٠١٨).

(٤) عَبْدُ الرَّزَاقِ (٣٠٥٤).

(٥) أَبُو دَاوُدَ (٩٩٢). وَقَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي ضَعِيفِ أَبِي دَاوُدَ (٢١٠): صَحِيحٌ إِلَّا لَفْظَ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ فَإِنَّهُ مُنْكَرٌ.

حَدِيثٌ قَدْ اخْتُلِفَ فِي مَتْنِهِ عَلَى عَبْدِ الرَّزَاقِ. وَقَدْ رَوَاهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ كَمَا:

٢٨٥٠- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْقَطِيعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ. فَذَكَرَهُ بِإِسْنَادِهِ وَقَالَ فِي مَتْنِ الْحَدِيثِ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ أَنْ يَعْتَمِدَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى. هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَفِي رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَجْلِسَ الرَّجُلُ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ مُعْتَمِدٌ عَلَى يَدِهِ^(١). وَهَذَا أَبَيْنُ الرِّوَايَاتِ، وَرِوَايَةُ غَيْرِ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ لَا تُخَالِفُهُ وَإِنْ كَانَ أَبَيْنُ مِنْهَا، وَرِوَايَةُ ابْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُمْ، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى أَنَّ رِوَايَةَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ هِيَ الْمُرَادُ بِالْحَدِيثِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ يَوْسُفَ رَوَاهُ عَنْ مَعْمَرٍ كَذَلِكَ:

٢٨٥١- / أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ ١٣٦/٢ الْفَقِيهَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ [١١٢/٢ ظ] بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى رَجُلًا وَهُوَ جَالِسٌ مُعْتَمِدًا عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى فِي الصَّلَاةِ وَقَالَ: «إِنَّهَا صَلَاةُ الْيَهُودِ»^(٢).

(١) المصنف في المعرفة (٨٧٠، ٨٧١)، والحاكم ٢٣٠/١، وأبو داود (٩٩٢)، وأحمد (٦٣٤٧). ولفظه: وهو يعتمد على يديه.

(٢) الحاكم ٢٧١/١، وقال الذهبي ٥٨٢/٢: هذا إسناد قوى.

٢٨٥٢- وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى هَذَا أَيْضًا مَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ^(١) اللَّهِ الْخُرَفِيُّ^(٢) بَعْدَادَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا يَقُولُ: رَأَى عَبْدُ اللَّهِ رَجُلًا يُصَلِّي سَاقِطًا عَلَى رُكْبَتَيْهِ مُتَّكِنًا عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى فَقَالَ: لَا تُصَلِّ هَكَذَا، إِنَّمَا يَجْلِسُ هَكَذَا الَّذِينَ يُعَذَّبُونَ^(٣).

٢٨٥٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو سَعِيدِ ابْنُ أَبِي عَمْرٍو قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: إِنَّ مِنَ السُّنَّةِ فِي الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ إِذَا نَهَضَ الرَّجُلُ فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ أَلَّا يَعْتَمِدَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ^(٤).

أَبُو شَيْبَةَ هَذَا هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ الْوَاسِطِيُّ الْقُرَشِيُّ، جَرَّحَهُ^(٥) أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمَا، يَرْوِيهِ تَارَةً هَكَذَا، وَتَارَةً عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَلِيٍّ:

٢٨٥٤- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا

(١) فِي س: «عَبْد».

(٢) فِي س: «الْمَحْرُوتِي».

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٩٩٤) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ بِهِ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ ٥٨٢/٢: مَوْقُوفٌ صَحِيحٌ.

(٤) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤٠١٦) عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ بِهِ.

(٥) فِي س، م: «أَخْرَجَهُ». وَالْمَثْبُوتُ هُوَ الصَّوَابُ، فَقَدْ ضَعَفَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ أَبَا شَيْبَةَ هَذَا،

قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، مَنَكَرُ الْحَدِيثِ. وَقَالَ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ: ضَعِيفٌ لَيْسَ بِشَيْءٍ. وَكَذَا

ضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٣٧٦).

الحسن بن سُفيان، حَدَّثَنَا عثمانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابنُ فُضَيْلٍ، عن عبد الرحمن بن إسحاق، عن الثَّعْمَانِ بنِ سَعْدٍ، عن عليٍّ قال: مِنَ السُّنَّةِ ألا تَعْتَمِدَ على يَدَيْكَ حينَ تُريدُ أنْ تَقُومَ بَعْدَ القُعودِ في الرُّكْعَتَيْنِ^(١).

بابُ رَفْعِ اليَدَيْنِ عِنْدَ القيامِ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ

٢٨٥٥- أَخْبَرَنَا أبو عمرو الأديبُ، أَخْبَرَنَا أبو بكرٍ الإسماعيليُّ، حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ يوسفَ بنِ خالدٍ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الأعلى (ح) وَأَخْبَرَنَا أبو عبد الله الحافظُ، حَدَّثَنِي أبو الحسنِ عليُّ بنُ عيسى بنِ إبراهيمَ الجيرِيُّ^(٢)، [١١٣/١] حَدَّثَنَا إبراهيمُ بنُ أَبِي طَالِبٍ، حَدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ بشرِ ابنِ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عبدُ الأعلى بنُ عبدِ الأعلى، عن عُبيدِ اللَّهِ، عن نافعٍ، أَنَّ ابنَ عمرَ كانَ إذا دَخَلَ في الصَّلَاةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا قال: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. رَفَعَ يَدَيْهِ، وإذا قامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ رَفَعَ يَدَيْهِ. وَرَفَعَ ذَلِكَ ابنُ عمرَ إلى النبي ﷺ^(٣). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن عَيَّاشٍ عن عبدِ الأعلى^(٤). / وَعَبْدُ الْأَعْلَى يَنْفَرِدُ بِرَفْعِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ثَقَّةٌ.

١٣٧/٢

وقد روى ذَلِكَ في حديثِ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ:

٢٨٥٦- أَخْبَرَنَا أبو الحسين^(٥) مُحَمَّدُ بنُ الحسينِ بنِ الفضلِ القَطَّانُ

(١) ابن عدى ١٦١٤/٤.

(٢) في س: «الجيزي».

(٣) أخرجه البخاري في رفع اليدين (١٠٣)، وأبو داود (٧٤١) من طريق عبد الأعلى به.

(٤) البخاري (٧٣٩).

(٥) في م: «الحسن».

بِعَدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَاكِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُ أَكْبَرُ». وَإِذَا رَكَعَ كَبَّرَ حِينَ يَرُكُّعُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ عَدَلَ صُلْبَهُ فَلَمْ يُصَوِّبْهُ وَلَمْ يُقْنِعْهُ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: «سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ، ثُمَّ اعْتَدَلَ حَتَّى جَاءَ كُلُّ غُضُوٍّ إِلَى مَوْضِعِهِ مُعْتَدِلًا، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَمَا صَنَعَ فِي ابْتِدَاءِ الصَّلَاةِ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ السَّجْدَةُ الَّتِي تَكُونُ حِلَّةَ الصَّلَاةِ رَفَعَ رَأْسَهُ فِيهَا، وَقَعَدَ مُتَوَرِّكًا^(١).

٢٨٥٧- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ الْقَزَّازُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حُمَيْدٍ السَّاعِدِيَّ فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ، فَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ: أَنَا أَعْلَمُكُمْ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. [١١٣/٢] فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَذَكَرَ فِيهِ: رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، وَعِنْدَ الرُّكُوعِ، وَعِنْدَ رَفْعِ الرَّأْسِ مِنْهُ. قَالَ: ثُمَّ إِذَا قَامَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ

(١) أخرجه ابن ماجه (٨٠٣)، وابن حبان (١٨٧٠) من طريق أبي أسامة به. وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه (٦٥٤).

بهما منكبيه كما فعل إذ كَبَّرَ عند افتتاح الصلاة، ثم صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي بَقِيَّةِ صَلَاتِهِ ^(١). وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ:

٢٨٥٨- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو عَثْمَانَ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَدَوً مِّنْكَبَيْهِ، وَيَصْنَعُهُ إِذَا قَضَى قِرَاءَتَهُ وَأَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِّنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِّنَ صَلَاتِهِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَإِذَا قَامَ مِّنَ السَّجْدَتَيْنِ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ كَذَلِكَ ^(٢).

١٣٨/٢

/ بَابُ مُبْتَدَأِ فَرْضِ التَّشَهُّدِ

٢٨٥٩- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ يَوْسُفَ الْبُسْتِيِّ الْقَاضِي ^(٣) - قَدِمَ عَلَيْنَا بَنِيْسَابُورَ حَاجًّا -

(١) تقدم تخريجه في (٢٣٣٦، ٢٥٥٤).

(٢) أخرجه أحمد (٧١٧)، وأبو داود (٧٤٤، ٧٦١)، والترمذي (٣٤٢٣)، وابن ماجه (٨٦٤) من طريق سليمان بن داود به. وقال الترمذي: حسن صحيح. وتقدم في (٢٥٦٠).

(٣) قال عبد الغافر: جليل مشهور فاضل. سمع من القاضي أبي سعيد الخليل بن أحمد السجزي. المنتخب من السياق (٦٦٣)، تاريخ الإسلام (حوادث ووفيات سنة ٤٠١هـ - ٤٢٠هـ) ص ٢٢٣.

حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ الْمُظَفَّرِ الْبَكْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ دُونَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، وَالسَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، إِذَا صَلَّيْ أَحَدُكُمْ فليَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ» [١١٤/٢] عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمُوهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ لِلَّهِ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(١). رواه البخاري في «الصحيح» عن أبي نُعَيْمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ^(٢).

٢٨٦٠- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَارِثِ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ ابْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيُّ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: كُنَّا نَقُولُ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُدُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا هَكَذَا؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا

(١) أخرجه ابن ماجه (٨٩٩)، وابن خزيمة (٧٠٣)، وابن حبان (١٩٥٥) من طريق الأعمش به.

(٢) البخاري (٨٣١)، ومسلم (٥٨/٤٠٢).

وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١). قال عليٌّ: هذا إسنادٌ صحيحٌ.

٢٨٦١- حَدَّثَنَا أَبُو مَنْصُورٍ الظَّفَرِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَلَوِيُّ^(٢) إِمْلَاءً وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ بَنِيْسَابُورَ وَأَبُو مُحَمَّدٍ جَنَاحُ بْنُ نَذِيرٍ بْنِ جَنَاحٍ الْقَاضِي بِالْكُوفَةِ قِرَاءَةً عَلَيْهِمَا قَالُوا: أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ دُحَيْمٍ الشَّيْبَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَارِثٍ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ، أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُّدَ كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ كَمَا يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». وهو [١١٤/٢ ظ] بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَلَمَّا قِضَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ^(٣). رواه الْبُخَارِيُّ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي / ١٣٩/٢ نُعَيْمٍ الْفَضْلِيِّ بْنِ دُكَيْنٍ، وَرواه مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ^(٤).

(١) الدارقطني ١/ ٣٥٠. وأخرجه النسائي (١٢٧٦) من طريق أبي عبيد الله المخزومي به. وأخرجه ابن ماجه (٨٩٩) من طريق الأعمش ومنصور به.

(٢) الظفر بن محمد بن أحمد بن زبارة أبو منصور العلوي الحسيني النيسابوري السيد المسند، الرئيس المجاهد، قال عبد الغافر: خرج له الحاكم أبو عبد الله الفوائد، وسمع الخلق منه، وكانت أصوله وسماعاته صحيحة، ثم احترق قصره بما فيه من الكتب فضاعت أصوله. توفي سنة (٤١٠هـ).

(٣) أخرجه أحمد (٣٩٣٥)، والنسائي (١١٧٠) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين به.

(٤) البخاري (٦٢٦٥)، ومسلم (٥٩/٤٠٢).

وقد روى عن مُجاهِدٍ عن ابنِ عمرَ عن النبي ﷺ في التَّشَهُّدِ:

٢٨٦٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، أخبرنا أبو بكرِ ابنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو داودَ (ح) وأخبرنا أبو الحسنِ عليُّ بنُ محمدٍ بنِ عليّ المُقَرِّي، أخبرنا الحسنُ ابنُ محمدٍ بنِ إِسحاقَ، حَدَّثَنَا يوسُفُ بنُ يَعقوبَ القَاضِي قالَا: حَدَّثَنَا نَصْرُ بنُ عليّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عن أبي بشرٍ قال: سَمِعْتُ مُجاهِدًا يُحَدِّثُ، عن عبدِ اللَّهِ بنِ عمرَ، عن رسولِ اللَّهِ ﷺ في التَّشَهُّدِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ^(١)، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». قال: قال ابنُ عمرَ: زِدْتُ فِيهَا: وَبَرَكَاتُهُ، «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ». قال ابنُ عمرَ: زِدْتُ فِيهَا: وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، «وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(٢). لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي داودَ. ورواه ابنُ أبي عَدِيٍّ عن شُعْبَةَ فَوْقَهُ، إِلَّا أَنَّهُ رَدَّهُ إِلَى حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: كُنَّا نَقُولُهَا فِي حَيَاتِهِ، فَلَمَّا مَاتَ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(٣). وَكَانَ مُحَمَّدُ بنُ إِسْمَاعِيلَ البُخَارِيُّ يَرَى رِوَايَةَ سَيْفٍ عن مُجاهِدٍ عن أَبِي مَعْمَرٍ عن عبدِ اللَّهِ بنِ مَسْعُودٍ هِيَ الْمَحْفُوظَةُ دُونَ رِوَايَةِ أَبِي بَشَرٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ. وَرَوَى عن عبدِ اللَّهِ بنِ بابَيٍّ عن ابنِ عمرَ عن النَّبِيِّ ﷺ^(٤) إِلَّا أَنَّهُ أَخَّرَ قَوْلَهُ: لِلَّهِ. وَزَادَ فِي الْأَصْلِ: وَبَرَكَاتُهُ^(٥). وَرَوَى عن

(١ - ١) في م: «والصلوات والطيبات».

(٢) أبو داود (٩٧١). وصححه الألباني في صحيح أبي داود (٨٥٧).

(٣) ذكره الترمذی فی العلل الكبير ص ٧١، والدارقطنی ٣٥١/١. قال الترمذی: وأوقفه ابن أبي عدي. وقال الدارقطنی: رفعه ابن أبي عدي. وينظر التلخيص الحبير ٢٥/٢.

(٤) بعده في س: «عنه». وفي م: «عنه كذا».

(٥) أخرجه أحمد (٥٣٦٠) من طريق عبد الله بن بابي به.

زَيْدِ الْعَمِّيِّ عَنْ أَبِي الصَّدِّيقِ التَّاجِيِّ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِّيقِ مُخْتَصَرًا^(١).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: وَأَمَّا مَا:

٢٨٦٣- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ الْفَقِيهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ وَمَوْسَى بْنُ الْحَسَنِ قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو حُدَيْفَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ الْعَاصِ قَالَ: قَالَ [١١٥/٢] رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَعَدَ الْإِمَامُ فِي آخِرِ رَكْعَةٍ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يَتَشَهَّدَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ». فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ. وَرَوَاهُ الْقَعْنَبِيُّ عَنِ الْأَفْرِيقِيِّ كَمَا:

٢٨٦٤- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ ابْنُ عَبْدِانَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا تَمْتَامٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيَّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ بْنِ أَنْعُمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ وَبَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَفَعَ الرَّجُلُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ، ثُمَّ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَقَدْ جَازَتْ صَلَاتُهُ»^(٢).

وَهَكَذَا رَوَاهُ الْعَدَنِيُّ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ عَنْهُمَا: «إِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ، ثُمَّ أَحْدَثَ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ، فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ».

(١) أخرجه الترمذی فی العلل الكبير ص ٧٠، ٧١، والطحاوی فی شرح المعانی ١/ ٢٦٤ من طریق زید به.

(٢) أخرجه أبو داود (٦١٧)، والترمذی (٤٠٨) من طریق عبد الرحمن بن زياد به. وقال الترمذی: هذا

حديث إسناده ليس بذاك القوى، وقد اضطربوا في إسناده.

ورواه مُعَاذُ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ وَزَادَ فِيهِ: «وَقَضَى فِيهِ تَشَهُدَهُ»^(١).

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ هُوَ الْأَفْرِيقِيُّ، ضَعَفَهُ يَحْيَى الْقَطَّانُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَغَيْرُهُمْ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ^(٢)، وَقَدْ اخْتَلَفَ عَلَيْهِ فِيهِ، وَهُوَ بِعِلَلِهِ مَذْكُورٌ فِي «كِتَابِ الْخِلَافِ»^(٣).

٢٨٦٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: سَمِعْتُ مُسْلِمًا أَبَا النَّضْرِ قَالَ: سَمِعْتُ حَمَلَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: لَا تَجُوزُ صَلَاةٌ إِلَّا بِتَشَهُدٍ^(٤).

وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: لَا صَلَاةَ إِلَّا بِتَشَهُدٍ^(٥).

فَالَّذِي رَوَى عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ مِنْ قَوْلِهِ: إِذَا جَلَسَ وَمَقْدَارَ التَّشَهُدِ، ثُمَّ أَحْدَثَ فَقَدْ تَمَّتْ صَلَاتُهُ^(٦). لَا يَصِحُّ. وَعَاصِمُ بْنُ ضَمْرَةَ غَيْرُ

(١) أخرجه الطحاوى فى شرح المعانى ٢٧٤/١ من طريق معاذ به.

(٢) تقدم فى (٧٧٧).

(٣) ينظر مختصر الخلافات ٢٢٧/٢.

(٤) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ١٣١/٣ عن محمد بن بشار به. وعبد الرزاق (٣٠٨٠، ٣٦٨٥)، وابن أبى شيبة (٨٨٩٧، ٨٨٩٩) من طريق شعبة به.

(٥) ينظر علل الدارقطنى ١٢٧/٥، وفتح البارى لابن رجب ٣٢٠/٧، ٣٢١.

(٦) أخرجه الشافعى ١٦٦/٧، وعبد الرزاق (٣٦٨٦) من طريق عاصم به.

مُحْتَجٌّ بِهِ^(١).

/ وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهُ قَالَ: ١٤٠/٢
 قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ نَصْرِ، حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَأَلْتُ
 أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَمَّنْ تَرَكَ التَّشَهُّدَ فَقَالَ: يُعِيدُ. [١١٥/٢] قُلْتُ: فَحَدِيثُ عَلِيٍّ:
 مَنْ قَعَدَ مِقْدَارَ التَّشَهُّدِ. فَقَالَ: لَا يَصِحُّ.

بَابُ التَّشَهُّدِ الَّذِي عَلَّمَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

ابْنَ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَأَقْرَانَهُ

وَلَا شَكَّ فِي كَوْنِهِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ الَّذِي عَلَّمَهُ ابْنُ مَسْعُودٍ وَأَصْرَابُهُ.

٢٨٦٦- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ^(٢)
 ابْنُ عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ بِمَصْرَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ إِمْلَاءً، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ فِرَاسٍ الْمَالِكِيُّ، حَدَّثَنَا
 مُوسَى بْنُ هَارُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عِمْرَانَ الْبَزَّازُ قَالَا: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ،
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ
 عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ، وَكَانَ
 يَقُولُ: «التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ

(١) هو عاصم بن ضمرة السلولي الكوفي. ينظر الكلام عليه في: التاريخ الكبير ٤٨٢/٦، والجرح
 والتعديل ٣٤٥/٦، والمجروحين لابن حبان ١٢٥/٢، وتهذيب الكمال ٤٩٦/١٣، وتهذيب
 التهذيب ٤٥/٥، وقال ابن حجر في التقریب ٣٨٤/١: صدوق.

(٢) في م: «الحسن». وينظر سير أعلام النبلاء ٥١/١٦.

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، سَلَامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ^(١). لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءٌ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِنِ الْحَجَّاجِ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ قُتَيْبَةَ وَغَيْرِهِ، وَقَالَ فِي لَفْظِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ: كَمَا يُعْلَمُنَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ. وَأَخْرَجَهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْتَصَرًا^(٢).

بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَبْدَأُ بِشَيْءٍ قَبْلَ كَلِمَةِ التَّحِيَّةِ

٢٨٦٧- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَشْرَانَ الْعَدْلُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ هُوَ الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مُوسَى صَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا / قَعَدَ قَالَ رَجُلٌ: أَقْرَبَ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ. قَالَ: فَلَمَّا انصَرَفَ أَبُو مُوسَى قَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ^(٣)، ثُمَّ قَالَ: أَيُّكُمُ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: [١١٦/٢] يَا حِطَّانُ لَعَلَّكَ قَائِلُهَا؟ قُلْتُ: وَاللَّهِ مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي^(٤) بِهَا. فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: أَنَا قَائِلُهَا، وَمَا أَرَدْتُ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: أَمَا تَدْرُونَ كَيْفَ تُصَلُّونَ؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا

(١) النسائي (١١٧٣). وأخرجه أحمد (٢٦٦٥)، وأبو داود (٩٧٤)، والترمذي (٢٩٠)، وابن خزيمة (٧٠٥)، وابن حبان (١٩٥٢) من طريق الليث به.

(٢) مسلم (٦٠/٤٠٣، ٦١).

(٣) أرم القوم: سكتوا ولم يجيبوا. النهاية ٢/٢٦٧.

(٤) تبكعنى: تبجهنى أو تبكتنى أو نحو ذلك من الكلام، قال الأصمعي: يقال: بكعت الرجل بكعا، =

صَلَاتَنَا، وَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا فَقَالَ: «إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ [الفاتحة: ٧]. فقولوا: آمين. يُجِيبُكُمُ اللَّهُ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا؛ فَإِنَّ الْإِمَامَ يُكَبِّرُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَتِلْكَ بَيْتُكَ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فقولوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقُعُودِ فَلْيَقُلْ أَوَّلَ مَا يَتَكَلَّمُ بِهِ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١). رواه مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهُويَةَ وَغَيْرِهِ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ^(٢).

٢٨٦٨- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلَاةً، فَلَمَّا جَلَسَ فِي صَلَاتِهِ قَالَ رَجُلٌ خَلْفَهُ: أُقِرَّتِ الصَّلَاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ. فَلَمَّا قَضَى الْأَشْعَرِيُّ صَلَاتَهُ قَالَ: أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا؟ فَأَرَمَ الْقَوْمُ، فَقَالَ لِي: يَا حِطَّانُ لَعَلَّكَ قُلْتَهَا؟ قُلْتُ: مَا قُلْتُهَا، وَلَقَدْ رَهَبْتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا. قَالَ الْأَشْعَرِيُّ: أَمَا تَعْلَمُونَ مَا تَقُولُونَ فِي صَلَاتِكُمْ؟! إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَنَا فَعَلَّمَنَا سُنَّتَنَا، وَبَيَّنَ لَنَا صَلَاتَنَا فَقَالَ: «أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، ثُمَّ لِيُؤْمَمْكُمْ أَحَدُكُمْ، فَإِذَا كَبَّرَ الْإِمَامُ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ: ﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾. فقولوا: آمين.

. = إذا استقبلته بما يكره. معالم السنن ٢٣٠/١.

(١) المصنف في المعرفة (٨٨٨)، وعبد الرزاق (٣٠٦٥). وعنه أحمد (١٩٥٤). وتقدم في (٢٦٥٦).

(٢) مسلم (٦٤/٤٠٤).

يُجِبُّكُمُ اللَّهُ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فِتْلِكَ بِتْلِكَ» [١١٦/٢] وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ. يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ. فَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ». قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: «فِتْلِكَ بِتْلِكَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَالسَّلَامُ^(١) عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ^(٢)». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ وَسَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَأَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا اللَّفْظِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: «فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ». إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي عَوَانَةَ، وَذَكَرَهُ أَيْضًا فِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَاقِ^(٣)، وَلَيْسَ فِيمَا رَوَيْنَا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَاقِ.

بَابُ مَنْ اسْتَحَبَّ أَوْ أَبَاحَ التَّسْمِيَةَ قَبْلَ التَّحِيَّةِ

٢٨٦٩- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ: «بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهُ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ

(١) كَذَا فِي س، م. وَعِنْدَ الطَّيَالِسِيِّ «السَّلَامُ» بِدُونِ وَاو.

(٢) الطَّيَالِسِيُّ (٥١٩). وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٦٦٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٩٧٢)، وَالنَّسَائِيُّ (١١٧٢)، وَابْنُ مَاجَةٍ

(٩٠١)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ (١٥٨٤، ١٥٩٣)، وَابْنُ حِبَانَ (٢١٦٧) مِنْ طَرِيقِ هِشَامَ بِهِ. وَتَقَدَّمَ فِي (٢٦٥٦).

(٣) مُسْلِمٌ (٦٣، ٦٢/٤٠٤).

وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»^(١).

٢٨٧٠- / وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو بكر ابن إسحاق ١٤٢/٢

الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ. فَذَكَرَهُ بِمِثْلِهِ وَزَادَ: كَمَا يُعَلَّمُنَا السُّورَةُ مِنَ الْقُرْآنِ وَقَالَ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ». وَقَالَ فِي آخِرِهِ: «نَسْأَلُ اللَّهَ الْجَنَّةَ، وَنَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ»^(٢).

تَقَرَّدَ [١١٧/١] بِهِ أَيُّمَنُ بْنُ نَابِلٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: سَأَلْتُ الْبُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: هُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَهَكَذَا رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّؤَاسِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مِثْلَ مَا رَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ^(٣). وَرَوَى فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ وَعَائِشَةَ.

أَمَّا الرَّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عُمَرَ:

٢٨٧١- فَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ

(١) الطيالسي (١٨٤٧). وأخرجه النسائي (١١٧٤)، وابن ماجه (٩٠٢) من طريق أيمن بن نابل به. وقال النسائي: لا نعلم أحداً تابع أيمن على هذا الحديث وخالفه الليث في إسناده، وأيمن لا بأس به، والحديث خطأ. وينظر فتح الباري لابن رجب ٣٥١/٧، ونصب الراية ٤٢١/١، والتلخيص الحبير ٢٦٥/١، ٢٦٦، والتحديث بما قيل لا يصح فيه حديث ص ٦٠.

(٢) المصنف في المعرفة (٨٨٧). وأخرجه النسائي (١٢٨٠) من طريق أبي عاصم به.

(٣) العلل الكبير ص ٧٢.

إِسْحَاقُ الْخُزَاعِيُّ بِمَكَّةَ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ، وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَيَقُولُ: «إِذَا تَشَهُّدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الزَّكَايَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». قَالَ عُمَرُ: ابدءوا بأنفسكم بعد رسول الله ﷺ وسلّموا على عباد الله الصّالحين^(١).

ورواه محمد بن إسحاق بن يسار عن الزُّهْرِيِّ وهِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ عَنْ عُمَرَ، وَذَكَرَ فِيهِ التَّسْمِيَةُ وَزَادَ وَقَدَّمَ وَآخَرَ. وَذَلِكَ يَرِدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى^(٢).

وَأَمَّا الرَّوَايَةُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ:

٢٨٧٢- فَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْحَسَنِ الْعَدْلُ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَشَهُّدُ فَيَقُولُ: بِاسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

(١) الحاكم ١/ ٢٦٦.

(٢) سيأتي في (٢٨٧٧).

وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، شَهِدْتُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، شَهِدْتُ [١٧/٢ ظ] أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. يَقُولُ هَذَا فِي الرَّكَعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ، وَيَدْعُو إِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ بِمَا بَدَأَ لَهُ، فَإِذَا جَلَسَ فِي آخِرِ صَلَاتِهِ تَشَهُدَ كَذَلِكَ أَيْضًا، إِلَّا أَنَّهُ يُقَدِّمُ التَّشَهُدَ، ثُمَّ يَدْعُو بِمَا بَدَأَ لَهُ، فَإِذَا قَضَى تَشَهُدَهُ وَأَرَادَ أَنْ يُسَلِّمَ قَالَ: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. السَّلَامُ عَلَيْكُمْ عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى الْإِمَامِ، فَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ أَحَدٌ عَنْ يَسَارِهِ رَدَّ عَلَيْهِ^(١).

وَأَمَّا الرُّوَايَةُ فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ:

٢٨٧٣- فَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ يَقُولُ فِي التَّشَهُدِ فِي الصَّلَاةِ فِي وَسْطِهَا وَفِي آخِرِهَا قَوْلًا وَاحِدًا: «بِاسْمِ اللَّهِ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»^(٢). وَيَعُدُّ لَنَا بِيَدِهِ عَدَدَ الْعَرَبِ^(٣).

وَرَوَى عَنْ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ عَلِيٍّ:

(١) مالك ٩١/١. وأخرجه المصنف في المعرفة (٨٩٥) من طريق محمد بن إبراهيم به .

(٢) ينظر التلخيص الحبير ٢٦٧/١ .

(٣) في س: «القرب» .

١٤٣/٢

٢٨٧٤- / أخبرنا أبو عليّ الحسين بن محمد الروذباريُّ الفقيه بَيْسَابُورَ وأبو الحسين ابنُ بِشْرَانَ الْعَدْلُ بَيْغَدَادَ قَالَا: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْحَارِثِ، عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ .

وَرَوَى عَنْ وَكِيعٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْحَارِثِ، أَنَّ عَلِيًّا كَانَ إِذَا تَشَهَّدَ قَالَ: بِاسْمِ اللَّهِ وَبِاللَّهِ^(١). وَالْحَارِثُ لَا يُحْتَجُّ بِمِثْلِهِ^(٢). وَالرَّوَايَةُ الْمَوْصُولَةُ الْمَشْهُورَةُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ عَمْرِو لَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ التَّسْمِيَةِ، وَكَذَلِكَ الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ لَيْسَ فِيهَا ذِكْرُ التَّسْمِيَةِ^(٣)، [١١٨/٢] إِلَّا مَا تَفَرَّدَ بِهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ^(٤). وَأَمَّا الرَّوَايَةُ فِيهَا عَنْ ابْنِ عَمَرَ فَفِيهِ وَإِنْ كَانَتْ صَحِيحَةً، فَيَحْتَمِلُ أَنْ تَكُونَ زِيَادَةً مِنْ جِهَةِ ابْنِ عَمَرَ، فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثَ التَّشْهَدِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّسْمِيَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

وَقَدْ رَوَى ثَابِتُ بْنُ زُهَيْرٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ، وَهْشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، كِلَاهُمَا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي التَّسْمِيَةِ قَبْلَ التَّحِيَةِ^(٥). وَثَابِتُ بْنُ زُهَيْرٍ

(١) المصنف في المعرفة (٨٩١). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٢٧) عن وكيع به، بلفظ: باسم الله خير الأسماء اسم الله .

(٢) تقدم قبل (٣٣) .

(٣) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١١٧/١ من طريق عبد الرحمن ويحيى به.

(٤) قال الذهبي ٥٨٨/٢: ابن إسحاق لين.

(٥) أخرجه ابن عدي في الكامل ٥٢١/٢ من طريق ثابت بن زهير عن نافع وهشام بن عروة به .

مُنْكَرُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ^(١). وَالصَّحِيحُ عَنْ ابْنِ عَمَرَ مَوْقُوفٌ كَمَا رَوَيْنَا .
وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : بِاسْمِ اللَّهِ ، التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ .
فَانْتَهَرَهُ .

٢٨٧٥- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ ، أَخْبَرَنِي أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ
مُحَمَّدٍ بْنِ حَاتِمٍ الزَّاهِدُ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ
جُعْشُمٍ ، عَنْ سُفْيَانَ هُوَ الثَّوْرِيُّ ، عَنْ دَاوُدَ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : سَمِعَ ابْنَ
عَبَّاسٍ رَجُلًا حِينَ جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ . قَبْلَ التَّشْهَدِ ، فَاثْتَهَرَهُ
وَقَالَ : ابْدَأْ بِالتَّشْهَدِ^(٢) .

٢٨٧٦- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ وَأَبُو الْحُسَيْنِ ابْنُ بِشْرَانَ قَالَا :
أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ ، حَدَّثَنَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ
مِسْعَرٍ ، عَنْ حَمَادٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ : أَقُولُ فِي التَّشْهَدِ :
بِسْمِ اللَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ . قَالَ : قُلْتُ : أَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ؟ قَالَ : قُلْ :
التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ . قَالَ : وَكَانَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَقُولُ إِذَا تَشَهَّدَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ بِاسْمِ اللَّهِ .
لَفْظُ حَدِيثِ الرَّوْذُبَارِيِّ .

(١) هُوَ ثَابِتُ بْنُ زَهْرٍ أَبُو زَهْرٍ . يَنْظُرُ الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي : الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ ٤٥٢/٢ ، وَالضَّعْفَاءُ وَالمُتْرُوكِينَ
لِلنَّسَائِيِّ ص ١٦٢ ، وَالضَّعْفَاءُ الْكَبِيرُ لِلْعَقِيلِيِّ ١٧٣/١ ، وَالمُجْرُوْحِينَ لِابْنِ حَبَانَ ٢٠٦/١ ، وَمِيزَانَ
الْإِعْتَدَالِ ٨٤/٢ ، وَلِسَانُ الْمِيزَانِ ٧٦/٢ .

(٢) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٣٠٥٨) عَنْ الثَّوْرِيِّ بِهِ . وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣٠٢٢) مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بِهِ .

بَابُ مَنْ قَدَّمَ كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ عَلَى كَلِمَتِي التَّسْلِيمِ

٢٨٧٧- أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهُ مِنْ أَصْلِهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو حَامِدٍ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ الزُّهْرِيُّ وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ كِلَاهُمَا حَدَّثَنِي عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، وَكَانَ عَامِلًا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَلَى بَيْتِ الْمَالِ قَالَ: [١١٨/٢ ظ] سَمِعْتُ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلَاةِ وَهُوَ عَلَى مَنَبَرٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ لِيُسَلِّمَ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يَتَشَهُّدَ فِي وَسْطِهَا، فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللَّهِ خَيْرِ الْأَسْمَاءِ، التَّحِيَّاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ، أَرْبَعٌ، أَيُّهَا النَّاسُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، التَّشَهُّدُ أَيُّهَا النَّاسُ قَبْلَ السَّلَامِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، وَلَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى ميكائيلَ، السَّلَامُ عَلَى مَلَائِكَةِ اللَّهِ. إِذَا قَالَ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. فَقَدْ سَلَّمَ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَوَاتِ أَوْ فِي الْأَرْضِ، ثُمَّ لِيُسَلِّمَ. وَلَمْ يَخْتَلِفْ حَدِيثُ ابْنِ شِهَابٍ وَلَا حَدِيثُ هَشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ قَالَ: الزَّكَايَاتُ. وَقَالَ هَشَامُ: الْمُبَارَكَاتُ. قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَلَا أَرَى إِلَّا أَنَّ هَشَامًا كَانَ أَحْفَظَهُمَا لِلزُّومِ^(١).

(١) ذكره المصنف في المعرفة ٣٤/٢ عن محمد بن إسحاق به .

قال الشيخ: كذا رواه محمد بن إسحاق بن يسار، ورواه مالك ومعمّر ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث عن ابن شهاب لم يذكروا فيه التسمية، وقدّموا كلمتي التسليم على كلمتي الشهادة، والله تعالى أعلم.

٢٨٧٨- / أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو زكريا بن أبي إسحاق المزكي ١٤٤/٢

وأبو بكر ابن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، أخبرنا الربيع بن سليمان، أخبرنا الشافعي، أخبرنا مالك (ح) وأخبرنا أبو عبد الله وأبو زكريا وأبو بكر قالوا: أخبرنا أبو العباس، حدثنا بحر بن نصر قال: قرئ على ابن وهب: أخبرك مالك بن أنس ويونس بن يزيد وعمرو بن الحارث، أن ابن شهاب حدثهم عن عروة بن الزبير، عن عبد الرحمن بن عبد القاري، أنه سمع عمر [١١٩/٢] بن الخطاب يعلم الناس التشهد على المنبر فيقول: قولوا: التحيات لله، الزايات لله، الطيبات لله، الصلوات لله، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله^(١). لفظ حديث ابن وهب، وفي حديث الشافعي رحمه الله: سمع عمر بن الخطاب يقول على المنبر وهو يعلم الناس التشهد. وقال: الطيبات الصلوات لله. والباقي سواء.

٢٨٧٩- وأخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد، أخبرنا إسماعيل بن محمد الصنفار، حدثنا أحمد بن منصور الرمادي،

(١) المصنف في المعرفة (٨٩٠)، والشافعي في الرسالة ص ٢٦٨، ومالك ٩٠/١.

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمِنْبَرِ يُعَلِّمُ النَّاسَ التَّشَهُّدَ فَقَالَ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. قَالَ مَعْمَرٌ: كَانَ الزُّهْرِيُّ يَأْخُذُ بِهِ وَيَقُولُ: عَلَّمَهُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَوَافِرُونَ لَا يُكْرَهُ. قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَنَا آخُذُ بِهِ^(١).

قَالَ الشَّيْخُ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَقَدْ رَوَى فِي إِحْدَى الرَّوَايَتَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ تَقْدِيمُ كَلِمَتِي الشَّهَادَةِ:

٢٨٨٠- أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمِهْرَجَانِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ إِذَا تَشَهَّدَتْ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ، الصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ [١١٩/٢] وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(٢).

٢٨٨١- وَأَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ

(١) عبد الرزاق (٣٠٦٧). وأخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٠٦) من طريق معمر به.

(٢) مالك ٩١/١.

بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالُكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ: وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ^(١).

وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ تَقْدِيمَ كَلِمَتِي التَّسْلِيمِ:

٢٨٨٢- أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ ^(٢) بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَاذَانَ بَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا حَمَزَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الدَّوْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ وَتُشِيرُ بِيَدِهَا تَقُولُ: التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(٣)، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ. ثُمَّ يَدْعُو الْإِنْسَانَ لِنَفْسِهِ بَعْدُ.

وَرَوَى عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ صَالِحٍ بْنِ دِينَارٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ مَرْفُوعًا، وَالصَّحِيحُ مَوْقُوفٌ:

٢٨٨٣- أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنِ قَتَادَةَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو ابْنُ مَطَرٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ النَّسَوِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ، حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ صَالِحِ التَّمَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْقَاسِمِ قَالَ: عَلَّمَتْنِي عَائِشَةُ قَالَتْ: هَذَا تَشَهُّدُ النَّبِيِّ ﷺ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ١٤٥/٢

(١) مالك ٩١/١.

(٢) في س، م: «الحسين». وتقدم في (٤٣٥).

(٣) بعده في س: «وحده».

وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ». قال محمد: قُلْتُ: بِاسْمِ اللَّهِ. فقال القاسم:
بِاسْمِ اللَّهِ كُلُّ سَاعَةٍ^(١).

بَابُ التَّوَسُّعِ فِي الْأَخْذِ بِجَمِيعِ مَا رَوَيْنَا فِي التَّشْهِيدِ مُسْنَدًا وَمَوْقُوفًا، وَاخْتِيَارِ الْمُسْنَدِ الزَّائِدِ عَلَى غَيْرِهِ

٢٨٨٤- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ
يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَ
حَدِيثَ عُمَرَ فِي التَّشْهِيدِ كَمَا مَضَى^(٢)، [١٢٠/٢] ثُمَّ قَالَ: فَكَانَ هَذَا الَّذِي عَلَّمَنَا
مَنْ سَبَقَنَا بِالْعِلْمِ مِنْ فُقَهَائِنَا صِغَارًا، ثُمَّ سَمِعْنَاهُ بِإِسْنَادِهِ وَسَمِعْنَاهُ مَا خَالَفَهُ، فَكَانَ
الَّذِي نَذَهَبُ إِلَيْهِ أَنَّ عُمَرَ لَا يُعَلِّمُ النَّاسَ عَلَى الْمَنْبَرِ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا عَلَى مَا عَلَّمَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَيْنَا مِنْ حَدِيثِ
أَصْحَابِنَا حَدِيثٌ نُثَبِّتُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ صَرَيْنَا إِلَيْهِ، وَكَانَ أَوْلَى بِنَا. فَذَكَرَ حَدِيثَ ابْنِ
عَبَّاسٍ، فَقَالَ، يَعْنِي بَعْضَ مَنْ كَلَّمَ الشَّافِعِيَّ فِي ذَلِكَ: فَإِنَّا نَرَى الرَّوَايَةَ قَدْ
اخْتَلَفَتْ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَرَوَى ابْنُ مَسْعُودٍ خِلَافَ هَذَا، وَرَوَى أَبُو مُوسَى
وَجَابِرٌ^(٣)، وَقَدْ يُخَالِفُ بَعْضُهَا بَعْضًا فِي شَيْءٍ مِنْ لَفْظِهِ، ثُمَّ عَلَّمَ عُمَرُ خِلَافَ
هَذَا كُلَّهُ فِي بَعْضِ لَفْظِهِ، وَكَذَلِكَ تَشْهَدُ عَائِشَةُ وَابْنُ عُمَرَ، وَقَدْ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ
الشَّيْءَ عَلَى بَعْضٍ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: فَقُلْتُ: الْأَمْرُ فِي هَذَا بَيِّنٌ، كُلُّ كَلَامٍ أُرِيدُ بِهِ

(١) أخرجه البخاري في التاريخ الكبير ١١٧/١ من طريق صالح التمار به .

(٢) تقدم تخريجه في (٢٨٧٨) .

(٣) بعده في الرسالة: «خلاف هذا» .

تَعْظِيمُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَعَلَّمَهُمُوهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَيَحْفَظُهُ أَحَدُهُمْ عَلَى لَفْظٍ، وَيَحْفَظُهُ الْآخَرُ عَلَى لَفْظٍ يُخَالِفُهُ لَا يَخْتَلِفَانِ فِي مَعْنَى، فَلَعَلَّ النَّبِيَّ ﷺ أَجَازَ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ كَمَا حَفِظَ، إِذْ كَانَ لَا مَعْنَى فِيهِ يُحِيلُ شَيْئًا عَنْ حُكْمِهِ^(١).
وَاسْتَدَلَّ عَلَى ذَلِكَ بِحَدِيثِ حُرُوفِ الْقُرْآنِ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ «الْفُرْقَانِ» عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْرَأْنِيهَا، فِكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انصَرَفَ، ثُمَّ لَبَيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: [١٢٠/٢] يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ «الْفُرْقَانِ» عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتِنِيهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ». فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ». ثُمَّ قَالَ لِي: «اقْرَأْ». فَقَرَأْتُ فَقَالَ: «هَكَذَا أُنْزِلَتْ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ»^(٢). قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَإِذَا كَانَ اللَّهُ بِرَأْفَتِهِ بِخَلْقِهِ أَنْزَلَ كِتَابَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ، مَعْرِفَةً مِنْهُ بِأَنَّ الْحِفْظَ قَدْ يَزِلُّ^(٣) لِيُحِلَّ^(٤) لَهُمْ قِرَاءَتَهُ وَإِنْ اخْتَلَفَ لَفْظُهُمْ فِيهِ-

(١) الرسالة ص ٢٦٨ - ٢٧٢.

(٢) الرسالة ص ٢٧٣.

(٣) في س، م: «نزل». والمثبت من مصدر التخريج.

(٤) في س: «لنجعل»، وفي م: «ليجعل».

كان ما سِوَى كِتَابِ اللَّهِ أَوْلَى أَنْ يَجُوزَ فِيهِ اخْتِلَافُ اللَّفْظِ مَا لَمْ يُجَلِّ مَعْنَاهُ ^(١) .

قَالَ الشَّافِعِيُّ ^(٢) رَحِمَهُ اللَّهُ: وَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَعْمِدَ أَنْ يَكْفَّ عَنْ قِرَاءَةِ حَرْفٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا بِنِسْيَانٍ، وَهَذَا فِي التَّشْهَدِ وَفِي جَمِيعِ الذِّكْرِ أَخْفٌ ^(٣) .

وَقَالَ مَنْ كَلَّمَ الشَّافِعِيَّ: كَيْفَ صِرْتَ إِلَى اخْتِيَارِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي التَّشْهَدِ دُونَ غَيْرِهِ؟ قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: لَمَّا رَأَيْتُهُ وَاسِعًا، وَسَمِعْتُهُ / عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ صَحِيحًا، كَانَ عِنْدِي أَجْمَعُ وَأَكْثَرُ لَفْظًا مِنْ غَيْرِهِ، فَأَخَذْتُ بِهِ غَيْرَ مُعْتَفٍ لِمَنْ أَخَذَ بِغَيْرِهِ مَا ثَبَتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ^(٤) .

قَالَ الشَّيْخُ: وَالثَّابِتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ .

بَابُ السَّنَةِ فِي إِخْفَاءِ التَّشْهَدِ

٢٨٨٥- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرِو الدَّمَشَقِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ الْوَهْبِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: مِنَ السَّنَةِ أَنْ تُخْفِيَ التَّشْهَدَ ^(٥) .

(١) الرسالة ص ٢٧٤ .

(٢) في م: «الشيخ» .

(٣) اختلاف الحديث ص ٧١، ٧٢ .

(٤) الرسالة ص ٢٧٦ .

(٥) الحاكم ١/ ٢٦٧، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أبو داود (٩٨٦)، والترمذي (٢٩١)، وابن=

وَكَذَلِكَ رَوَى عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ:
 ٢٨٨٦- [١٢١/٢] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ أَحْمَدُ بْنُ
 سَهْلٍ الْفَقِيهُ بِيُخَارَى، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْبُخَارِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ
 عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ،
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: مِنْ
 سُنَّةِ الصَّلَاةِ أَنْ تُخْفِيَ التَّشَهُدَ^(١).

باب الصلاة على النبي ﷺ في التشهد

٢٨٨٧- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ مِنْ أَصْلِ كِتَابِهِ،
 أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ (ح) وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى
 ابْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْوَرَّاقُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
 يَحْيَى قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ- وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى الثَّدَاءَ
 بِالصَّلَاةِ- أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسٍ
 سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ: أَمَرْنَا اللَّهَ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا
 رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ

=خزيمه (٧٠٦) من طريق محمد بن إسحاق به. وقال الترمذی: حسن غريب.

(١) الحاكم ٢٣٠/١، وصححه، ووافقه الذهبي.

لم يسأله، ثم قال رسول الله ﷺ: «قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم، في العالمين إنك حميد مجيد». والسلام كما قد علمتم^(١). لفظ حديث يحيى، رواه مسلم في «الصحيح» عن يحيى بن يحيى إلا أنه قال: «كما باركت على آل^(٢) إبراهيم^(٣)».

٢٨٨٨- أخبرنا أبو طاهر الفقيه من أصله، أخبرنا أبو حامد أحمد بن محمد بن يحيى بن بلال البزاز، حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر (ح) وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن يحيى، حدثنا [١٢١/٢] الإمام أبو بكر محمد بن إسحاق، حدثنا أبو الأزهر أحمد بن الأزهر وكتبته من أصله، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثني أبي، عن ابن إسحاق قال: وحدثني في الصلاة على النبي ﷺ إذا المرء المسلم صلى عليه في صلاته، محمد بن إبراهيم، عن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربّه، عن أبي مسعود عقبة بن عمرو قال: أقبل رجل حتى جلس بين يدي رسول الله ﷺ ونحن / عنده فقال: يا رسول الله أما السلام عليك فقد عرفناه، فكيف نصلي عليك إذا نحن صلينا عليك في صلاتنا، صلى الله عليك؟ قال: فصمت رسول الله ﷺ حتى أحببنا أن الرجل لم يسأله ثم قال:

(١) مالك ١/١٦٥، ١١٦، ومن طريقه أحمد (١٧٠٦٧، ٢٢٣٥٢)، والدارمي (١٣٨٢)، وأبو داود

(٩٨٠)، والترمذي (٣٢٢٠)، والنسائي (١٢٨٤)، وابن حبان (١٩٥٨).

(٢) ليس في: س، م. والمثبت من المذهب ٢/٥٩٢، وهو موافق لما عند مسلم.

(٣) مسلم (٦٥/٤٠٥).

«إِذَا أَنْتُمْ صَلَّيْتُمْ عَلَيَّ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١). لَفْظُهُمَا سَوَاءٌ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ بِذِكْرِ الصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَوَاتِ .

٢٨٨٩- وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَارِثِ الْفَقِيهُ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَمْرِو الْحَافِظُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ زِيَادٍ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ أَحْمَدُ بْنُ الْأَزْهَرِ. فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ ثُمَّ قَالَ عَلِيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ مُتَّصِلٌ^(٢).

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِنَحْوِهِ .

٢٨٩٠- وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٣) بْنُ الْحَسَنِ ابْنِ أَحْمَدَ الْأَسَدِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ^(٤)، حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى يَقُولُ: لَقِيتُنِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ فَقَالَ لِي: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً؟ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقُلْنَا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ [١٢٢/٢] قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ فَقَالَ: «قُولُوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ

(١) الحاكم ٢٦٨/١ وصححه ووافقه الذهبي. وابن خزيمة (٧١١)، ومن طريقه ابن حبان (١٩٥٩). وأخرجه أحمد (١٧٠٧٢) عن يعقوب بن إبراهيم به. وأبو داود (٩٨١)، والنسائي في الكبرى (٩٨٧٧) من طريق ابن إسحاق به .

(٢) الدارقطني ٣٥٤/١، ٣٥٥ .

(٣) بعده في س، م: «بن الحارث». وينظر سير أعلام النبلاء ١٥/١٦ .

(٤) في س، م: «الحسن». وينظر سير أعلام النبلاء ١٣/١٨٤ .

على إبراهيم، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ^(١)، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ^(٢). رواه البخاري في «الصحیح» عن آدَمَ وَقَالَ: «كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ»^(٣). وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ شُعْبَةَ كَذَلِكَ^(٤).

وقوله في الحديث: قَدْ عَلِمْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ. إشارة إلى السلام على النبي ﷺ في التَّشَهُّدِ، فقوله: فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ أَيْضًا يَكُونُ الْمُرَادُ بِهِ فِي الْقُعُودِ لِلتَّشَهُّدِ.

٢٨٩١- وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَا ابْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرْزُغِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الصَّلَاةِ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كما صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ، كما بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(٥).

(١) في حاشية المطبوعة أنه في النسخ المصرية والسندية: «على آل إبراهيم». في الموضعين.
(٢) أخرجه أحمد (١٨١٠٥)، وأبو داود (٩٧٦، ٩٧٧)، والنسائي (١٢٨٨)، وابن ماجه (٩٠٤)، وابن حبان (٩١٢) من طريق شعبة به. والترمذي (٤٨٣) من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى به.
(٣) البخاري (٦٣٥٧) وفيه: «على آل إبراهيم». في الموضعين، وكذا ذكره الذهبي في المذهب ٥٩٣/٢.

(٤) مسلم (٦٧، ٦٦/٤٠٦). وفيه: «على آل إبراهيم». في الموضعين.

(٥) الشافعي ١١٧/١. وقال الذهبي ٥٩٣/٢: إبراهيم وإو.

٢٨٩٢- أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن عبدان، أخبرنا أحمد بن عبيد الصَّفَّار، حَدَّثَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا السَّلَامُ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ^(١) كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ^(٢)». وفي هذا أيضاً إشارة إلى ما أشار إليه حديث كعب بن عُجرة، وقد رواه البخاري في «الصحيح» عن عبد الله بن يوسف عن الليث^(٣).

٢٨٩٣- أخبرنا محمد بن عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو أحمد بكر بن محمد الصَّيرَفِيُّ بِمَرَوْ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا [١٢٢/٢] ظ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّي، حَدَّثَنَا حَيَوَةُ، عَنْ أَبِي هَانِئٍ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ، عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا صَلَّى لَمْ ١٤٨/٢ يَحْمَدِ اللَّهَ وَلَمْ يُمَجِّدْهُ وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَانصَرَفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَجَلْ هَذَا». فَدَعَاهُ فَقَالَ لَهُ وَلِغَيْرِهِ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِتَحْمِيدِ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالتَّاءِ عَلَيْهِ، وَلْيُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ يَدْعُو بِمَا شَاءَ^(٤)».

(١) في حاشية المطبوع إشارة أنه زاد في نسخة: عبدك ورسولك.

(٢) أخرجه أحمد (١٤٣٣)، والنسائي (١٢٩٢)، وابن ماجه (٩٠٣) من طريق يزيد ابن الهاد به.

(٣) البخاري (٤٧٩٨).

(٤) الحاكم ٢٦٨/١ وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (٢٣٩٣٧)، وأبو داود (١٤٨١)،

والترمذي (٣٤٧٧)، وابن خزيمة (٧١٠)، وابن حبان (١٩٦٠) من طريق عبد الله بن يزيد به، =

٢٨٩٤- وأخبرنا أبو منصور الظَّفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بنِ أَحْمَدَ الْعَلَوِيُّ وأبو عبد الله الحافظُ قالا: حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بنِ دُحَيْمِ الشَّيْبَانِيُّ بالكوفة، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَازِمٍ بنِ أَبِي غَرَزَةَ الْغِفَارِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عن أَبِي إِسْحَاقَ، عن أَبِي الْأَحْوَصِ، عن عبد الله قال: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا بَيْنَ الرَّكَعَتَيْنِ فِي الصَّلَاةِ لَا نَدْرِي مَا نَقُولُ إِلَّا أَنْ نُسَبِّحَ وَنُكَبِّرَ وَنَذْكُرَ اللَّهَ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَ جَوَامِعَ الْخَيْرِ وَفَوَاتِحَهُ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَجْهِهِ فَقَالَ: «إِذَا جَلَسْتُمْ بَيْنَ الرَّكَعَتَيْنِ فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيَّاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» قال عبد الله: وَإِذَا قَالَ: «السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ»^(١). أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ أَوْ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ. ثُمَّ يَتَدَيُّ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالْمَدْحَةِ لَهُ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، وَبِالصَّلَاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَسْأَلُ بَعْدُ^(٢).

بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُمْ آلُهُ

٢٨٩٥- أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ غير مرة، أخبرنا

= والنسائي (١٢٨٣)، من طريق أبي هانئ به. وقال الترمذی: حسن صحيح.

(١) بعده في م: «فقد».

(٢) أخرجه أحمد (٣٨٧٧، ٤٠١٧)، وأبو داود (٩٦٩)، والترمذی (١١٠٥)، والنسائي (١١٦٢)،

(١١٦٣)، وابن ماجه (١٨٩٢)، وابن خزيمة (٧٢٠) من طريق أبي إسحاق به. وقال الترمذی:

حديث حسن. وقال الذهبي ٥٩٤/٢: إسناده قوى. وينظر ما سيأتى في (٤٠١٧).

أبو بكرٍ أحمدُ بنُ سلمانَ الفقيهُ ببغدادَ، أخبرنا أبو بكرٍ [٢/١٢٣] أحمدُ بنُ زهيرِ ابنِ حربٍ، حدَّثنا أبو سلمةُ موسى بنُ إسماعيلَ، حدَّثنا عبدُ الواحدِ بنُ زيادٍ، حدَّثنا أبو فروةَ، حدَّثني عبدُ اللهُ بنُ عيسى بنِ عبدِ الرحمنِ بنِ أبي ليلى، أنَّه سمعَ عبدَ الرحمنِ بنَ أبي ليلى يقولُ: لَقِيتُ كَعْبَ بنَ عُجْرَةَ فقالَ: أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، فَأَهْدِيهَا لِي. قالَ: سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ؟ قالَ: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١). رواه البخاريُّ في «الصحيح» عن موسى بنِ إسماعيلَ وغيره^(٢).

بابُ بَيانِ أَهْلِ بَيْتِهِ الَّذِينَ هُمْ آله

٢٨٩٦- أخبرنا محمدُ بنُ عبدِ اللهِ الحافظُ، أخبرنا أبو الفضلِ الحسنُ بنُ يعقوبَ العدلُ، حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِ الوهابِ الفراءُ، أخبرنا جعفرُ بنُ عونٍ، أخبرنا أبو حَيَّانَ يحيى بنُ سعيدٍ بنِ حَيَّانَ، عن عَمِّهِ يَزِيدَ بنِ حَيَّانَ قالَ: انطَلَقْتُ إلى زَيْدِ بنِ أَرْقَمَ فقالَ: قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، حَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَوَعَظَ وَذَكَّرَ، ثُمَّ قالَ: «أَمَّا بَعْدُ، أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ،

(١) الحاكم ١٤٨/٣.

(٢) البخاري (٣٣٧٠).

فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يَوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيبَ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ^(١)، أَوَّلُهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالتَّوْرُ، فَتَمَسَّكُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَخُذُوا بِهِ». فَحَثَّ عَلَيْهِ وَرَعَّبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي، أَذْكُرْكُمْ اللَّهَ فِي أَهْلِ بَيْتِي». قَالَ حُصَيْنٌ: يَا زَيْدُ، مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ، أَلَيْسَتْ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّ نِسَاءَهُ مِنْ [١٢٣/٢] أَهْلِ بَيْتِهِ، وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ الَّذِينَ ذَكَرَهُمْ مَنْ حُرِّمُوا الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ. قَالَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ: ١٤٩/٢ أَلْ عَلِيٌّ وَأَلْ عَقِيلٌ وَأَلْ جَعْفَرٌ وَأَلْ الْعَبَّاسُ. قَالَ: وَكُلُّ هَؤُلَاءِ / حُرِّمُوا الصَّدَقَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ^(٢). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ عُثَيْبٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ فَضِيلٍ وَجَرِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ^(٣).

٢٨٩٧- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي طَاهِرٍ الدَّقَاقُ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ الْأَدَمِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ ابْنِ شَيْبَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مُرَحَّلٌ^(٤) مِنْ شَعَرٍ أَسْوَدَ، فَجَاءَ الْحَسَنُ فَأَدْخَلَهُ مَعَهُ، ثُمَّ جَاءَ

(١) سُمِّيَا ثَقَلَيْنِ لِعَظَمَتِهِمَا وَكِبَرِ شَأْنِهِمَا، وَقِيلَ: لِثِقَلِ الْعَمَلِ بِهِمَا. صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ١٨٠/١٥.

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٩٢٦٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (٤٩٧٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي الْكَبِيرِ (٨١٧٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٣٥٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي حَيَّانَ التَّيْمِيِّ بِهِ.

(٣) مُسْلِمٌ (٢٤٠٨).

(٤) مِرْطٌ مَرَحَلٌ: الْمِرْطُ كِسَاءٌ، وَالْمَرَحَلُ: هُوَ الْمَوْشَى الْمَنْقُوشُ عَلَيْهِ صُورُ رِحَالِ الْإِبِلِ. صَحِيحُ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ١٩٤/١٥.

الحسين فادخله معه، ثم جاءت فاطمة فادخلها معه، ثم جاء علي فادخله معه، ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾^(١) [الأحزاب: ٣٣]. رواه مسلم في «الصحیح» عن أبي بكر ابن أبي شيبَةَ وَغَيْرِهِ عن محمد بن بشر^(٢).

**بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَنْ حُرِمَ الصَّدَقَةُ مِنْ آلِهِ إِذَا كَانَ
مِنْ صُلَيْبَةِ بَنِي هَاشِمٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْ
أَوْلَادِ مَنْ سَمَّاهُمْ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ**

٢٨٩٨- أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يوسف الأصبهاني، أخبرنا أبو سعيد ابن الأعرابي، حدثنا العباس الدوري، حدثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن ابن شهاب، عن عبد الله^(٣) بن عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب أنه أخبره، أن ابن ربيعة بن الحارث أخبره، أنه سمع ربيعة بن الحارث وعباس بن عبد المطلب قالا: لو بعثنا هذين الغلامين، لي وللفضل، إلى رسول الله ﷺ فأمرهما على هذه الصدقة، فأديا ما يؤدى الناس، وأصابا ما يصبى الناس من المنفعة؟ فذكر [١٢٤/٢] الحديث في خروجهما إلى النبي ﷺ إلى أن قال: فقال

(١) ابن أبي شيبَةَ (٣٢٦٣٨). وأخرجه أحمد (٢٥٢٩٥)، وأبو داود (٤٠٣٢)، والترمذي (٢٨١٣) من

طريق زكريا به .

(٢) مسلم (٢٤٢٤) .

(٣) اختلف في اسمه، هل هو «عبد الله» أو «عبيد الله». ينظر الجرح والتعديل ٩١/٥ .

النبي ﷺ: «أَلَا إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَبْغِي لِمُحَمَّدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ، إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ». وذكر الحديث في تزويجهما والإصداقَ عَنْهُمَا مِنَ الْخُمْسِ^(١). أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «الصَّحِيحِ» مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ^(٢). قَالَ الْبُخَارِيُّ: عَبْدُ اللَّهِ أَصَحُّ^(٣).

وابنُ رَيْعَةَ هُوَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ بْنُ رَيْعَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمٍ.

**بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنْافٍ
مِنْ جُمْلَةِ آلِه ﷺ؛ لِكَوْنِهِمْ مَعَ بَنِي هَاشِمٍ شَيْئًا وَاحِدًا
فِي حِرْمَانِ الصَّدَقَةِ وَالْإِعْطَاءِ مِنْ سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى**

٢٨٩٩- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّفَّارِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ شَرِيكٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ جَاءَهُ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمَانِهِ لَمَّا قَسَمَ فَيءٌ خَيْرَ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَسَمْتَ لِأَخَوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنْافٍ وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا، وَقَرَأْتُنَا مِثْلَ قَرَابَتِهِمْ؟ فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا

(١) أخرجه أحمد (١٧٥١٩)، وابن حبان (٤٥٢٦) من طريق يعقوب بن إبراهيم به .

(٢) مسلم (١٠٧٢/١٦٧، ١٦٨). وسيأتي عند المصنف (١٣٣٦٨، ١٣٣٦٩) من طريق مالك ويونس عن الزهري .

(٣) التاريخ الكبير ١٢٦/٥ .

بنو هاشم/ والمطلب شيء واحد». وقال جبير بن مطعم: لم يقسم رسول الله ﷺ ١٥٠/٢
 لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل من ذلك الخمس شيئاً كما قسم لبنى هاشم
 وبنى المطلب^(١). أخرجه البخاري في «الصحيح» عن ابن بكير بمعناه^(٢).
 وشواهده تذكّر في كتاب قسم الفء بمشيئة الله تعالى^(٣).

باب الدليل على أن أزواجه ﷺ من أهل بيته في الصلاة عليهن

[١٢٤/٢] وذلك لأن الله تعالى خاطبهن بقوله تعالى: ﴿يٰۤاَيُّهَا النِّسَاءُ اَلَيْسَ اِلَيْكُمْ كَلِمٌ مِّنَ النَّسَاءِ اِنْ اَنْفَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾. ثم ساق الكلام إلى
 أن قال: ﴿اِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ اَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ
 تَطْهِيراً﴾ [الأحزاب: ٣٢، ٣٣]. وإنما قال: ﴿عَنْكُمْ﴾. بلفظ الذكور لأنه
 أراد دخول غيرهن معهن في ذلك، ثم أضاف البيوت إليهن فقال:
 ﴿وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَاتِ اللهِ وَالْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

٢٩٠٠- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ غير مرة وأبو عبد الرحمن محمد بن
 الحسين السلمي من أصله وأبو بكر أحمد بن الحسن القاضي قالوا: حدثنا أبو
 العباس محمد بن يعقوب، حدثنا الحسن بن مكرم، حدثنا عثمان بن عمر،

(١) المصنف في الصغرى (٣٨٠٥). وأخرجه أحمد (١٦٧٦٨)، وأبو داود (٢٩٧٨، ٢٩٧٩)،
 والنسائي (٤١٤٧)، وابن ماجه (٢٨٨١)، وابن حبان (٣٢٩٨) من طريق يونس به. وسيأتي في
 (١٣٠٩٠).

(٢) البخاري (٤٢٢٩).

(٣) سيأتي في (١٣٠٨٣ - ١٣٠٨٧).

حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ: فِي بَيْتِي أَنْزَلَتْ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾. قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى فَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ فَقَالَ: «هَؤُلَاءِ أَهْلُ بَيْتِي». وَفِي حَدِيثِ الْقَاضِي وَالسُّلَمِيِّ: «هَؤُلَاءِ أَهْلِي». قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمَا أَنَا مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ؟ قَالَ: «بَلَى إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى»^(١). قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ سَنَدُهُ، ثِقَاتٌ رَوَاهُ.

قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ رَوَى فِي شَوَاهِدِهِ ثُمَّ فِي مُعَارَضَتِهِ أَحَادِيثٌ لَا يَثْبُتُ مِثْلُهَا، وَفِي كِتَابِ اللَّهِ الْبَيَانُ لِمَا قَصَدْنَاهُ فِي إِطْلَاقِ النَّبِيِّ ﷺ الْآلَ، وَمُرَادُهُ مِنْ ذَلِكَ أَزْوَاجُهُ، أَوْ هُنَّ دَاخِلَاتٌ فِيهِ.

٢٩٠١- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَفَّانَ يَعْنِي الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ عَفَّانَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قَوْتًا»^(٢). رَوَاهُ مُسْلِمٌ [١٢٥/٢] فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْأَشْجِيِّ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ،

(١) الحاكم ٤١٦/٢، ١٤٦/٣، وقال الذهبي ٥٩٧/٢: إسناده صالح وفيه نكارة.

(٢) المصنف في الشعب (١٤٥٤). وأخرجه ابن حبان (٦٣٤٣) من طريق أبي أسامة به. وأحمد (٩٧٥٣)، والترمذي (٢٣٦١)، وابن ماجه (٤١٣٩) من طريق الأعمش به. وسيأتي في (١٣٤٣٦).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ عُمَارَةَ^(١) .

وَرَوَيْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُ مُحَمَّدٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، لَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَزِيدُوا عَلَى الْمَأْكَلِ»^(٢) . وَإِنَّمَا أَرَادَ مَنْ فِي نَفَقَتِهِ .

وَرَوَيْنَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ طَعَامٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى قُبِضَ^(٣) . وَرَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامٍ بُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تَبَاعًا حَتَّى قُبِضَ^(٤) . وَعَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ : إِنَّا كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَنَمْكُثُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بَنَارًا، إِنَّمَا هُوَ التَّمْرُ وَالْمَاءُ^(٥) .

وَأَشَارَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَلِيمِيُّ إِلَى أَنَّ اسْمَ أَهْلِ الْبَيْتِ لِلْأَزْوَاجِ تَحْقِيقٌ، وَاسْمُ الْآلِ لَهُنَّ تَشْبِيهٌُ بِالنَّسَبِ وَخُصُوصًا أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ؛ لِأَنَّ اتِّصَالَهُنَّ بِهِ غَيْرُ مُرْتَفِعٍ، وَهُنَّ مُحَرَّمَاتٌ عَلَى غَيْرِهِ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدَ وَفَاتِهِ، فَالَسَّبُّ الَّذِي لَهُنَّ بِهِ قَائِمٌ مَقَامَ النَّسَبِ .

قَالَ الشَّيْخُ: وَفِي نَصِّ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الْأَمْرِ بِالصَّلَاةِ عَلَى أَزْوَاجِهِ يُغْنِيهِ عَنْ غَيْرِهِ .

٢٩٠٢- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ

(١) مسلم (١٠٥٥/١٢٦)، والبخاري (٦٤٦٠) .

(٢) سيأتي تخريجه في (١٣٥٢٩، ٢٠٥٣١) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٣٧٤) .

(٤) سيأتي في (١٣٤٤٤) .

(٥) أخرجه مسلم (٢٩٧٢)، وفيه: إِنْ كُنَّا .

عُبَيْدِ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ،
 عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
 عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزَّرْقِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ / السَّاعِدِيُّ أَنَّهُمْ قَالُوا: يَا
 رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قولوا: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى
 مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ
 وَذُرِّيَّتِهِ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ»^(١).

٢٩٠٣- وأخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا عبدُ اللَّهِ بْنُ [١٢٥/٢] عَمْرٍ
 ابْنِ شَوْذَبٍ الْمُقَرِّي بِوَاسِطٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ،
 أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ بَنَحْوِهِ.

٢٩٠٤- وأخبرنا أبو محمد ابنُ يوسُفَ، أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ،
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الزَّعْفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ إِدْرِيسَ
 هُوَ الشَّافِعِيُّ قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. فَذَكَرَهُ بَنَحْوٍ مِنْ مَعْنَاهُ^(٢). رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي
 «الصَّحِيحِ» عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيِّ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ عَنْ ابْنِ رَاهُويَةَ وَغَيْرِهِ
 عَنْ رَوْحِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ ابْنِ ثُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ^(٣).

(١) إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٧٠). ومالك ١/ ١٦٥، ومن طريقه أحمد (٢٣٦٠٠)، والبخاري (٣٣٦٩)، ومسلم (٤٠٧)، وأبو داود (٩٧٩)، والنسائي (١٢٩٣)، وابن ماجه (٩٠٥).

(٢) المصنف في المعرفة (٩٠٠)، والشافعي في السنن المأثورة (١٠١).

(٣) البخاري (٦٣٦٠)، ومسلم (٦٩/٤٠٧).

٢٩٠٥- أخبرنا أبو عليّ الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حبان بن يسار الكلابي، حدثني أبو مطرف عبيد الله بن طلحة بن عبيد^(١) الله بن كريب، حدثني محمد بن علي الهاشمي، عن المجر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من سره أن يكتال بالمكيال الأوفى إذا صلى علينا أهل البيت فليقل: اللهم صل على محمد النبي، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته وأهل بيته، كما صليت على إبراهيم، إنك حميد مجيد»^(٢).

فكانه ﷺ أفرّد أزواجه وذريته بالذكر على وجه التأكيد، ثم رجع إلى التعميم ليدخل فيها غير الأزواج والذرية من أهل بيته صلى الله تعالى عليه وآله وسلّم وعليهم أجمعين.

باب من زعم أن موالى النبي ﷺ يدخلون في هذه الجملة

٢٩٠٦- أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد بن عليّ الروذباري بطوس، حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن محمويه العسكري بالبصرة، حدثنا جعفر القلانسي، حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا قتادة ومعاوية بن قرة، عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «مولى القوم من أنفسهم». رواه البخاري في بعض النسخ عن آدم بن أبي إياس^(٣).

(١) في س، م: «عبد». والمثبت هو الصواب، وينظر تهذيب الكمال ٥٨/١٩.

(٢) أبو داود (٩٨٢). وقال الذهبي ٥٩٨/٢: سنده ليس بذلك.

(٣) البخاري (٦٧٦١).

٢٩٠٧- وأخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، [١٢٦/٢] أخبرنا أبو بكرِ ابنُ دَاسَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ فَقَالَ لِأَبِي رَافِعٍ: اصْحَبْنِي فَإِنَّكَ تُصِيبُ مِنْهَا. قَالَ: حَتَّى آتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَسْأَلَهُ. فَأَتَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ: «مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ، وَإِنَّا لَا تَحِلُّ لَنَا الصَّدَقَةُ»^(١).

فَلَمَّا جَعَلَهُمْ ﷺ فِي هَذَا الْحَدِيثِ^(٢) كَالِه مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ فِي تَحْرِيمِ الصَّدَقَةِ، فَكَذَلِكَ هُمْ فِي الصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ، وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ.

بَابُ مَنْ زَعَمَ أَنَّ آلَ النَّبِيِّ ﷺ هُمْ أَهْلُ دِينِهِ عَامَّةً

٢٩٠٨- أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الشُّكْرِيُّ بِبَغْدَادَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِلثَّوْرِيِّ: مَنْ آلُ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: قَدْ اخْتَلَفَ النَّاسُ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: أَهْلُ الْبَيْتِ. وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَنْ أَطَاعَهُ وَعَمِلَ بِسُنَّتِهِ. قَالَ أَبُو بَكْرِ- أَحْسِبُهُ عَبْدَ الرَّزَّاقِ- قَالَ: مَنْ أَطَاعَهُ^(٣).

قَالَ الشَّيْخُ: وَمَنْ ذَهَبَ هَذَا الْمَذْهَبُ / الثَّانِي أَشْبَهَ أَنْ يَقُولَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ

١٥٢/٢

(١) أبو داود (١٦٥٠). وأخرجه أحمد (٢٣٨٧٢)، والترمذي (٦٥٧)، والنسائي (٢٦١١)، وابن خزيمة (٢٣٤٤) من طريق شعبة به. وقال الترمذي: حديث حسن صحيح. وسيأتي في (١٣٣٧٠، ١٣٣٧١).

(٢) ليس في: س.

(٣) الأما لي لعبد الرزاق (٤٦).

وَجَلَّ لِنُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿أَحْمِلْ فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجَيْنِ اثْنَيْنِ وَأَهْلَكَ﴾ [هود: ٤٠]. وَقَالَ: ﴿إِنَّ أَبْنِيَّ مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَكَمِينَ﴾ ④٥ قَالَ يَنْتُحِ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ [هود: ٤٥، ٤٦]. فَأَخْرَجَهُ بِالشِّرْكِ عَنْ أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ نُوحٍ. وَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ: الَّذِي نَذَهَبُ إِلَيْهِ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ﴾. يَعْنِي الَّذِينَ أَمَرْنَا بِحَمْلِهِمْ مَعَكَ؛ لِأَنَّهُ قَالَ: ﴿وَأَهْلَكَ إِلَّا مَنْ سَبَقَ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْهُمْ﴾ [المؤمنون: ٢٧]. فَأَعْلَمَهُ ^(١) أَنَّهُ أَمَرَهُ بِأَنْ يَحْمِلَ مِنْ أَهْلِهِ مَنْ لَمْ يَسْبِقْ عَلَيْهِ الْقَوْلُ مِنْ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ، ثُمَّ بَيَّنَّ لَهُ فَقَالَ: ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ﴾ ^(٢).

٢٩٠٩ - [١٢٦/٢] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي وَأَبُو عَبْدِ اللَّهِ السُّوسِيُّ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ ابْنُ الْوَلِيدِ ابْنِ مَزِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ رَجُلٌ مَنَا قَالَ: حَدَّثَنِي وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ اللَّيْثِيُّ قَالَ: جِئْتُ أُرِيدُ عَلِيًّا فَلَمْ أَجِدْهُ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوهُ فَاجْلِسْ. قَالَ: فَجَاءَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَا، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا. قَالَ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَسَنًا وَحُسَيْنًا، فَاجْلَسَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى فَخِذِهِ، وَأَدْنَى فَاطِمَةَ مِنْ حَجَرِهِ

(١) في س، م: «فأعلمهم».

(٢) أحكام القرآن للشافعي ١/ ٧٤.

وزوجها، ثم لَفَّ عَلَيْهِمْ ثَوْبَهُ وَأَنَا مُتَبِّدٌ^(١) فقال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾. اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي، اللَّهُمَّ أَهْلِي أَحَقُّ. قال واثلة: قلت: يا رسول الله، وأنا من أهلِكَ؟ قال: «وَأَنْتَ مِنْ أَهْلِي». قال واثلة: إِنَّهَا لَمِنْ أَرْجَى مَا أَرْجُو^(٢).

٢٩١٠- وأخبرنا أبو عبد الله السُّوسِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ ابْنُ سَلِيمَانَ وَسَعِيدُ بْنُ عَثْمَانَ قَالَا: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ بَكْرِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ قَالَ: حَدَّثَنِي وَائِلَةُ بْنُ الْأَسْقَعِ قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا فَلَمْ أَجِدْهُ. فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بَنَحْوِهِ^(٣). هَذَا إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. وَهُوَ إِلَى تَخْصِيصِ وَائِلَةَ بِذَلِكَ أَقْرَبُ مِنْ تَعْمِيمِ الْأُمَّةِ بِهِ، وَكَأَنَّهُ جَعَلَ وَائِلَةَ فِي حُكْمِ الْأَهْلِ، تَشْبِيهًا بِمَنْ يَسْتَحِقُّ هَذَا الْأِسْمَ لَا تَحْقِيقًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

٢٩١١- أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ ابْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَقِيلِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ أُمَّتُهُ^(٤).

(١) متبذ: جالس في ناحية. ينظر التاج ٤٨٢/٩ (ن ب ذ).

(٢) الحاكم ٤١٦/٢، وصححه ووافقه الذهبي. وأخرجه أحمد (١٦٩٨٨)، وابن حبان (٦٩٧٦) من طريق الأوزاعي به.

(٣) أخرجه الحاكم ٤٧/٣، عن أبي العباس عن الربيع وبحر بن نصر به، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

(٤) ابن عدي ٧٢٧/٢، ٧٢٨.

٢٩١٢- أخبرنا أبو عليّ الرُّوذُبَارِيُّ، [١٢٧/٢] أخبرنا أبو بكرٍ محمد بنُ مَهْرُويه بنِ عباسٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا نَافِعُ أَبُو هُرْمُزٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ أَلَّ مُحَمَّدٍ؟ قَالَ: «كُلُّ تَقَى»^(١).

وَهَذَا لَا يَحِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِمِثْلِهِ، نَافِعُ السُّلَمِيُّ أَبُو هُرْمُزَ بَصْرِيٌّ، كَذَبَهُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَضَعَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْحُقَاطِ^(٢)، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ.

باب هل يصلى على غير النبي ﷺ؟ وقول الله عز وجل:

﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣]

٢٩١٣- أخبرنا أبو الحسن ابنُ عَبْدِانَ، أخبرنا أحمد بنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَسَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الْوَلِيدِ قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَاتِهِمْ قَالَ: «اللَّهُمَّ

(١) أخرجه ابن عدى فى الكامل ٢٥١٣/٧ من طريق أحمد بن يونس به. والعقيلي فى الضعفاء ٢٨٧/٤، وتمام فى فوائده (١٦٤٨) من طريق نافع أبى هرمز به.

(٢) هو نافع بن هرمز أبو هرمز. ينظر الكلام عليه فى: العلل للإمام أحمد ٢٨٣/٢، وتاريخ ابن معين برواية الدورى ٦٠٢/٢، والجرح والتعديل ٤٥٥/٨، والمجروحين ٥٧/٣، والضعفاء الكبير للعقيلي ٢٨٦/٤، وسماء نافع بن عبد الواحد، وميزان الاعتدال ٢٤٣/٤، ولسان الميزان ١٤٦/٦.

صَلَّ عَلَيْهِمْ. فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَةٍ^(١) فَقَالَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى»^(٢). رواه البخاري في «الصحيح» عن سليمان بن حرب وغيره، وأخرجه مسلم من وجه آخر عن شعبة^(٣).

٢٩١٤- أخبرنا أبو علي الروذباري، أخبرنا أبو بكر ابن داسة، حدثنا أبو داود، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا أبو عوانة، عن الأسود بن قيس، / عن نبيح العنزي، عن جابر بن عبد الله، أن امرأة قالت للنبي ﷺ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي. فقال النبي ﷺ: «صَلَّى اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى زَوْجِكَ»^(٤).

٢٩١٥- أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو سعيد ابن أبي عمرو وأبو عثمان سعيد بن محمد بن محمد بن عبدان قالوا: حدثنا أبو العباس محمد ابن يعقوب، حدثنا أحمد بن عبد الجبار العطاردی، حدثنا حفص بن غياث، [١٢٧/٢] عن عثمان بن حكيم، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: ما ينبغي الصلاة من أحدٍ على أحدٍ إلا على النبي ﷺ^(٥).

(١) في س: «بصدقته».

(٢) أخرجه أبو داود (١٥٩٠) من طريق أبي الوليد به. وأحمد (١٩١١)، والنسائي (٢٤٥٨)، وابن ماجه (١٧٩٦) وابن خزيمة (٢٣٤٥)، وابن حبان (٩١٧) من طريق شعبة به. وسيأتي في (٧٧٣٢)، (١٣٢٥٠).

(٣) البخاري (١٤٩٧، ٤١٦٦، ٦٣٣٢، ٦٣٥٩). ومسلم (١٠٧٨).

(٤) أبو داود (١٥٣٣). وأخرجه أحمد (١٥٢٨١)، وابن حبان (٩١٨) من طريق أبي عوانة به، وقال الذهبي ٦٠٠/٢: إسناده صالح.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة (٨٨٠٠)، وإسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي ﷺ (٧٥)، والطبراني (١١٨١٣) من طريق عثمان بن حكيم به.

قال الشيخ: يُريدُ به الصَّلَاةُ الَّتِي هِيَ تَحِيَّةٌ لِذِكْرِهِ عَلَى وَجْهِ التَّعْظِيمِ،
فَأَمَّا صَلَاتُهُ عَلَى غَيْرِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ بِمَعْنَى الدُّعَاءِ وَالتَّبْرِيكِ، وَتِلْكَ جَائِزَةٌ
عَلَى غَيْرِهِ.

تم بحمد اللهِ وَمَنْهُ الجزءُ الثالثُ
ويتلوه الجزءُ الرابعُ
وأولُه: بابُ الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ